الثمار اليانعة في أحكام الشاهد والمتابة

إعداد

محمود محمد محمود

وفق مقتضيات لنيل درجة الماجستير

في الدراسات الإسلامية

بجامعة جنوب إفريقيا

إشراف: فضيلة الأستاذ يوسف دادو

نوفمبر ٢٠٠٥

Useful Criteria relating to the Acceptance of Weak Prophetic Reports corroborated by other narrative chains

by

M. M. Mohamud

submitted in accordance with the requirements for the degree of

MASTER OF ARTS

in the subject

ISLAMIC STUDIES

at the

UNIVERSITY OF SOUTH AFRICA

SUPERVISOR: PROF YOUSUF DADOO
NOVEMBER ٢٠٠٥

SUMMARY

Prophetic reports, constituting the second foundational source of the Islamic Weltanschauung, have been categorised in terms of their authenticity. The current work explores reports occurring in single transmission chains that are corroborated in word or meaning by other similarly narrated reports whose source at the level of Prophet Muhammad's companions could either be the same or different.

Rules pertaining to this field have been amalgamated for the first time to simplify their application. Appropriated practical examples have been given to illustrate harmony between theory and praxis.

Concentration has been restricted to a corroboration of reports by other transmission chains. An examination of the latter falls outside the scope of this investigation.

Commonly used terms

Prophetic report (ḥadīth) authentic reports: types of spurious reports: types of
Corroboration literal corroboration by single type of source (mutābi^{c})
corroboration by another source (shāhid)
Conditions for authenticity

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وخير الهَديِ هديُ محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

وبعد فهذه رسالة علمية في فنِّ مصطلح الحديث ، أقدمها لجامعة جنوب أفريقيا العالمية – قسم الدراسات الإسلامية، لنيل الدرجة العالمية العامية الماجستير، سأئلا الله تعالى أن يكتب لهذه الدراسة القبول، ولكاتبها ومشرفها التوفيق والثواب، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

أسباب اختيار الموضوع

إن من أحق ما تصرف إليه الهمم ، وتنفق فيه الطاقات بيان ما صح من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ لا يفهم الكتاب إلا بالأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد قال تعالى " **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون** ".

وقال النبي صلى الله عليه وسلم " **ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه** "([1]).

ولما كان الأخذ بالحديث وتفسيره بالقرآن أمراً لا بد منه ، وكان الحديث المروي في الكتب عن طريق الرواة فيه الصحيح والحسن والضعيف ، كان أيضا لا بد من التمييز بين أقسامه ، ووضع القواعد التي تحكم البحث وتحقق المقصود ، ويستعين بها الكاتب والمستدِل على حد سواء لمعرفة صحيح الحديث من ضعيفه .

ولما كان الأمر كما وصفنا جرد المحدثون سيوفهم من أغمادها ، ووجهوها نحو التصفية ، فلم يألوا جهدا في بيان الحق من الباطل ، وتمييز الصحيح من السقيم بطرق معروفة وقواعد متينة مدونة ، اعترف ببراعتها ودقتها القاصي والداني، والموافق والمخالف ، وصارت هذه القواعد علما مستقلا، وعلما شامخا، وضوابط مقررة، تتبعها الأجيال اللاحقة، وتتحاكم إليها الأفهام والاجتهادات المختلفة، ويوزن بها الأقوال والرواة والأحاديث، وكل ذلك بتوفيق الله تعالى وتسخيره ، وبهذا حفظ الله تعالى سنة نبيه صلى الله عليه وسلم من الضياع ، ومن اختلاط السقيم بالصحيح.

ومن هذه القواعد التفريق بين الحكم على الحديث بسنده الانفرادي ، وبين الحكم عليه بهيئته المجموعة من المتون والأسانيد ، فقد يكون الحكم على الحديث بالصحة أو بالضعف بمجرده

([1]) **حديث صحيح**

رواه أحمد (١٣٠/٤) وأبو داود (رقم ٤٦٠٤) والمروزي في السنة (رقم ٢٤٤) والطبراني في مسند الشاميين (رقم ١٠٦١) وغيرهم من طرق عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن المقدام بن معديكرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم به.

وهذا سند صحيح ورجاله كلهم ثقات ، وقد صححه الشوكاني في نيل الأوطار (٢٧٨/٨) والألباني في صحيح الجامع (رقم ٢٦٤٣).

يختلف عن الحكم عليه بطرقه الإسنادية أو ألفاظه المختلفة في المتون الأخرى مما يزيده قوة ويزيل عنه شكا ، أو يورث الشك فيه ، ويضعف الثقة به ، ويبين الخطأ الذي وقع فيه الراوي من وصل مرسل ، أو رفع موقوف ، أو إدراج كلام ليس من الحديث ونحو ذلك ، وهي قاعدة مفيدة جدا في الحكم النهائي على الحديث ، إذ يؤثر ذلك في الترجيح عند التعارض ، ومن هنا قال علماء الحديث كابن المديني وغيره رحمهم الله تعالى: إن الحديث لا تعرف علته حتى تجمع طرقه ([1]).

ومن أجل هذا كانت أسباب الاختيار لهذا الموضوع :

أولا: أن هذه القواعد هي التي عرفت بالمتابعات والشواهد، هي من الأهمية بمكان ، بحيث لا يستغني عنها باحث أو كاتب أو مؤلف ، يريد الوصول إلى الحقيقة.

ثانيا: أن هذه القواعد مجموع بعضها، ومنثور بعضها في ثنايا الكتب، مما قد يصعب على الدارس الاطلاع عليه في كتب مصطلح الحديث التي لا تذكر في باب المتابعات والشواهد بحثا مستفيضا في جمع أطراف الموضوع، بل تراها تتناول المسألة بطريقة موجزة وهي مفيدة، لكن عدم اكتمال المعلومة يترك عند الدارس خللا في الفهم.

ثالثا: أحببت أن أجمع أطراف هذه المسألة بشكل أبسط مما عليه باب المتابعات والشواهد في كتب مصلح الحديث، فأضيف إليه بعض المسائل التي تبحث في أبواب الجرح والتعديل وغيرها على ما وصلت إليه الطاقة والمعرفة.

رابعا: أحببت أن أجمع مع القواعد النظرية التطبيق العملي بالتمثيل والمناقشة، ليكون البحث جامعا بين العلم النظري والعمل التطبيقي.

([1]) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢/٢١٢) وفتح المغيث للسخاوي (١/٢٣٣) وتدريب الراوي للسيوطي (١/٢٥٣).

المشكلة التي أعالجها في هذه الرسالة

ولما كان الباب واسعا، وكانت الحاجة إليه في تقوية الأحاديث ورفع مترلتها أكبر من الحاجة إليها في تقوية الصحاح والحسان لذاتها، خصصت هذه الرسالة لتقوية الحديث الضعيف الذي يصلح للتقوية، بذكر القواعد والتمثيل لها.

وإنما قويت عزيمتي على هذا الجانب من المتابعات والشواهد بعد أن رأيت كتابا لبعض المعاصرين في خصوص ما يعتري المتابعات والشواهد من الخلل مما يُضعِف تقويتها أو ينقص من قدرها ويقلل من قيمتها الاعتبارية فقال في وصف مقصده من تأليف كتابه: " إنما تركزت عنايتي في هذا الكتاب ببيان العلل التي تعتري الشواهد والمتابعات فتظهر جانب الخطإ فيها، وترجح جانب الرد لها، وتحقق نكارتها وشذوذها، فتوجب اطراحها وعدم الاعتداد بها في باب الاعتبار.

ولم أتناول في هذا الكتاب ما يتعلق بشرائط الاعتداد بالمتابعة والحكم بما تقتضيه من تقوية الحديث ودفع الخطإ عن روايه ([1]).

وينبغي أن يعلم أنني لم أقصد من تقوية الأحاديث بالمتابعات والشواهد فيما يخص الأسانيد فذاك باب واسع طويل، وإنما وقعت عنايتي فيما يخص تقوية المتون ومعنى الحديث بغض النظر عن ضعف السند.

وذلك أن تقوية السند غير تقوية المتن، فالعلة في السند كالتدليس مثلا لا تزول إلا بمجيئه من وجه آخر مصرحا فيه بالسماع إذا كان هذا التصريح محفوظا.

ولا فرق في ذلك بين المتابعات والشواهد، إذ الطريق الآخر المتابِع لا يدل على أن المدلِّس سمع ذلك الحديث من ذلك الشيخ الذي روى عنه بالعنعنة، وإنما يدل على أن الحديث محفوظ من حديث من وقعت له المتابعة من ذلك الشيخ أو من فوقه ويبقى احتمال سماعه منه في خصوص سنده وعدم ذلك على حاله وهو سبب ضعفه مما يدل على أنه لم يزل، وإنما الذي انجبر بالطرق الأخرى هو المتن إن سلم من الآفات التي تحول دون ذلك.

([1]) انظر: الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات (ص ٦٣) وهو تصنيف مفيد في بابه للشيخ/ طارق بن عوض الله بن محمد أبي معاذ.

أما إذا لم يوجد مصرحا بالسماع فالسند باق على ضعفه غير أن المتن يتقوى إذا كانت له متابعات وشواهد معتبرة – كما سيأتي بيانه – فيُحسَّن أو يُصحَّح.

هذا وبعد جمع المادة العلمية ودراستها رأيت ترتيب البحث على الفصول، والمباحث، والمطالب، على طريقة الرسائل العلمية، لتسهيل التناول، وتقريب المادة، وفيما يلي بيان خطة البحث والدراسة التي جريت عليها في هذه الرسالة:-

خطة البحث

قسمت البحث إلى ثلاثة فصول، وقسمت كل فصل إلى مباحث، كما قسمت المبحث إلى مطالب غالبا، وهذه هي الخطة مفصلة:-

الفصل الأول : في التعريفات والأقسام والشروط.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : في التعريفات ، وفيه أربعة مطالب وفائدة

- المطلب الأول : تعريف الاعتبار لغة واصطلاحا.
- المطلب الثاني : تعريف المتابعات لغة واصطلاحا.
- المطلب الثالث : تعريف الشواهد لغة واصطلاحا.
- المطلب الرابع : إطلاق المتابعات والشواهد أحدهما على الآخر .
- فائدة : مظانّ المتابعات والشواهد

المبحث الثاني : في الأقسام ، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول : أقسام المتابعات وفائدتها
- المطلب الثاني : أقسام الشواهد
- المطلب الثالث: ميزة الشواهد ومراتبها

المبحث الثالث : في الشروط ، وفيه ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : سبب إدخال الضعيف في هذا الباب
- المطلب الثاني : شروط المتابعات والشواهد
- المطلب الثالث : ما فقد هذه الشروط

الفصل الثاني :ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح له من الرواة.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : من يعتبر بهم اتفاقا ، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول : من جهل حاله

- المطلب الثاني: من ضعف من أجل اختلال في ضبطه و لم يترك

المبحث الثاني : من اختلف في الاعتبار بهم

المبحث الثالث : من لا يعتبر بهم اتفاقا ، وهم نوعان :

- النوع الأول : من طعن في عدالته من حيث صدقه
- النوع الثاني : من طعن في عدالته من حيث تركه الواجبات ، أو ارتكابه المحرمات.

الفصل الثالث: ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح له من الأخبار.

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ما يصلح للاعتبار به من الأخبار ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: ما كان ضعفه من أجل سقط ظاهر في إسناده، وفيه نوعان:

- النوع الأول : المرسل
- النوع الثاني : المنقطع

المطلب الثاني : ما كان ضعفه من أجل سقط خفي في إسناده ، وفيه نوعان :

- النوع الأول : المرسل الخفي
- النوع الثاني : المدلس

المبحث الثاني : ما لا يصلح للاعتبار من الأخبار وفيه نوعان :

- النوع الأول : الخبر المعل

- النوع الثاني : ما تحقق كونه خطأ، وفيه فروع:
  - الفرع الأول: الشاذ
  - الفرع الثاني: المضطرب
  - الفرع الثالث: المصحف في المتن
  - الفرع الرابع: المدرج

الفصل الرابع : مسائل متفرقة:

- **المسألة الأولى:** تعدد سبب الضعف في السند الواحد.
- **المسألة الثانية:** لا بد للتقوية من عدم المصادمة وأمثلة ذلك.

منهج البحث

اتبعت في كتابة البحث وإعداد الرسالة بالمنهج التالي:

أولا: جريت على ترتيب الموضوعات حسب التنسيق المنطقي لها.

ثانيا: أنقل أقوال العلماء بنصوصها وحروفها أحيانا ، وبالمعنى أحيانا أخرى مع بيان كل من الحالتين.

ثالثا: أذكر المصادر التي اعتمدت عليها أو نقلت منها الأقوال وأحلت على الجزء والصفحة أو الرقم.

رابعا: حاولت تجنب تكرار القول إن أمكن ، والاكتفاء بالإحالة إليه بعد الإشارة ، وإن لم يمكن ذلك فقد أعيد ذكره مرة أخرى ، وهو قليل .

خامسا: قارنت بين الحكم النظري بالأمثلة التطبيقية، ونقلت أقوال العلماء فيما ذكرت.

سادسا: خرجت الأحاديث الواردة في الرسالة وعزوتها إلى مواطنها من مصادر السنة.

سابعا: جمعت بين ما يظهر فيه الاختلاف من الأقوال.

ثامنا: عملت فهارس علمية في آخر الرسالة كفهرس المصادر والمراجع، وفهرس أطراف الأحاديث، وفهرس الموضوعات، وفهرس الأعلام.

تاسعا: أوردت مناهج المحديثين المتقدين والمعاصرين.

عاشرا: راعيت الإيجاز بقدر الإمكان في طرح الموضوعات.

وهذه المحاولة المتواضعة مني لا تعني استيفاء الموضوع ، وإنما هي محاولة في توجيه الأنظار إلى احتياج الموضوع إلى بحث شامل لجوانب المسألة وأطرافها، والله من وراء القصد ، وجزى الله من بين الحق.

وقد سميت هذه الرسالة بـــ (**تقوية الأحاديث النبوية بالمتابعات والشواهد**)، سائلا الله تعالى أن يجعلها كاسمها، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

شكر وتقدير

إن من واجب المرء أن يشكر الله تعالى على نعمه الظاهرة والباطنة، فهو المستحق للحمد والشكر كله أولا وآخرا، فنحمد الله تعالى على ما أسدى به علينا من النعم، وستر به علينا من العيوب، ونسأله المزيد من العلم والهدى، والبر والتقى، والعفاف والغنى، إنه نعم النصير ونعم المولى.

والشكر موصول بجامعة جنوب أفريقيا التي أتاحت لي فرصة البحث والطلب عموما، وأشكر خصوصا فضيلة الأستاذ/ يوسف دادو الذي أنفق كثيرا من وقته النفيس في قراءة الرسالة، وتحمل مشاق المراجعة والتصحيح، ولم يأل جهدا في المساعدة، فأسأل الله تعالى أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته.

ولا يفوتني أن أشكر كل من شارك في تقييم الرسالة وتحمل تعب القراءة والملاحظة، وكل من ساعد في تحضيرها بشكل مباشر أو غير مباشر، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم :" من لا يشكر الناس لا يشكر الله " (١).

---

(١) **حديث صحيح**

كتبه / أبو عبد الباري الصومالي
محمود محمد الشبلي

الفصل الأول : في التعريفات والأقسام والشروط ، وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول : في التعريفات ، وفيه أربعة مطالب وفائدة

- المطلب الأول : تعريف الاعتبار لغة واصطلاحا
- المطلب الثاني : تعريف المتابعات لغة واصطلاحا
- المطلب الثالث : تعريف الشواهد لغة واصطلاحا
- المطلب الرابع : إطلاق المتابعات والشواهد أحدهما على الآخر
- فائدة : مظانّ المتابعات والشواهد

المبحث الثاني : في الأقسام ، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول : أقسام المتابعات وفائدتها
- المطلب الثاني : أقسام الشواهد

المبحث الثالث : في الشروط ، وفيه ثلاثة مطالب :

رواه أبو داود (رقم ٤٨١١) وأحمد (٤٩٢/٢) وغيرهما وصححه الألباني على شرط مسلم كما في السلسلة الصحيحة (رقم ٤١٦).

- المطلب الأول : سبب إدخال الضعيف في هذا الباب
- المطلب الثاني : شروط المتابعات والشواهد
- المطلب الثالث : ما فقد هذه الشروط

توطئة:

هذا الفصل هو المدخل الأساسي لفهم المقصود من هذه الألفاظ "الاعتبار، المتابعات، الشواهد " التي يكثر استعمالها ويدور عليها البحث، فيلزم على من يريد متابعة البحث وأبواب الرسالة أن يكون على اطلاع بالمعنى المصطلح عليه عند المحدثين، ومرادهم من هذه الألفاظ.

ومن المعلوم لدى الباحثين أن التعريف بالشيء هو المدخل للتصور الصحيح، وقد أولى العلماء والباحثون اهتماما بالغا في مداخل كتبهم وبحوثهم وأطنبوا في تفصيل المسائل ومناقشة التعاريف وبيان صحيحها من سقيمها، وقد قيل في الفقه الإسلامي ما يفيد أن معرفة حقيقة الشيء هي السبيل لفهمه فقيل :

" الحكم على الشيء فرع عن تصوره ".

ولهذا قدمنا الفصل الخاص بمباحث التعريف والشروط على بقية مباحث الرسالة وأبوابها.

ومن ذلك تظهر أهمية هذا الفصل في فهم الموضوع والمراد من المصطلحات الواردة فيه.

المبحث الأول : في التعريفات ، وفيه أربعة مطالب وفائدة

- **المطلب الأول** : تعريف الاعتبار لغة واصطلاحا

- **المطلب الثاني** : تعريف المتابعات لغة واصطلاحا

- **المطلب الثالث** : تعريف الشواهد لغة واصطلاحا

- **المطلب الرابع**: إطلاق المتابعات والشواهد أحدهما على الآخر

فائدة : مظانّ المتابعات والشواهد

المطلب الأول: في تعريف الاعتبار لغة واصطلاحا

الاعتبار لغة : من العبر ، جمع عبرة وهي: كالموعظة مما يتعظ به الإنسان ، ويعمل به ، ويعتبر ليستدل به على غيره .

والعبرة : الاعتبار ، والمعتبر : المستدل بالشيء على الشيء ([1]) .

واصطلاحا: هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد([2])

وقيل : هو تتبع طرق الحديث من الجوامع والمسانيد والأجزاء والفوائد ليعلم هل لذلك الراوي متابع أم لا ؟ ([3])

وكل من التعريفين صحيح ، ولا تعارض بينهما.

قول ابن الصلاح والاعتراض عليه

وقد اعترض الحافظ ابن حجر العسقلاني على ابن الصلاح في قوله (**معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد**) فقال: هذه العبارة توهم أن الاعتبار قسيم للمتابعة والشاهد ، وليس كذلك ، بل الاعتبار هو الهيئة الحاصلة ... وعلى هذا فكان حق العبارة أن يقول : معرفة الاعتبار للمتابعات والشواهد ، وما أحسن قول شيخنا – يعني العراقي – :

الاعتبار سبرك الحديث هل شارك راو غيره فيما حمل

فهذا سالم من الاعتراض والله أعلم ([4]) .

([1]) انظر : لسان العرب (٤/ ٥٣٠-٥٣١) مادة " عبر " .

(٢) انظر : النكت (٦٨١/٢) فتح المغيث (٢٤١/١) تدريب الراوي (٢٤٢/١) توضيح الأفكار (١٣/٢) .

(٣) انظر : نزهة النظر (ص ٧٩) توجيه النظر (ص ٢١٠ بدون عزو).

(٤) انظر : النكت (٦٨١/٢) فتح المغيث (٢٤١/١) .

ونقله الصنعاني في توضيح الأفكار ثم أكَّده بقوله: وذلك لأن الاعتبار هو نفس معرفة القسمين ، أو علة معرفتهما، وليس قسيما لهما ، لعدم اندراج الثلاثة تحت أمر واحد ، فإن التقسيم هو : ضم ..... المتباينة أو المتخالفة إلى المقسم وليس كذلك ([1]) .

ولكن السخاوي رحمه الله تعالى اعتذر لابن الصلاح في صنيعه هذا فقال رحمه الله: وكأنه أريد شرح الألفاظ الثلاثة لوقوعها في كلام أئمتهم ([2]) .

وفائدته: هي معرفة الحديث الفرد من الحديث الذي ليس بفرد كما تقدم في التعريف .

---

(١) انظر : توضيح الأفكار (٢/١٢-١٣).

(٢) انظر : فتح المغيث (١/٢٤١).

المطلب الثاني: في تعريف المتابعات لغة واصطلاحا

المتابعة لغة : هي التابع وهو التالي، يقال : تابع بين الأمور متابعة وتِبَاعاً: واتر ووالى، وتابعته على كذا متابعة وتباعا، والتباع: الولاء، وتتابعت الأشياء: تبع بعضها بعضا، وتابعه على الأمر: أسعده عليه ([1]) .

واصطلاحا: مشاركة راوٍ راوياً آخر في رواية الحديث عن شيخه أو عمن فوقه مع اتحاد الصحابي ([2]).

---

(١) لسان العرب (٢٧/٨) مادة " تبع " .

(٢) انظر : النكت (٦٨٢/٢) نزهة النظر (ص ٧٨) فتح المغيث (٢٤١/١) وغير ذلك، وفي اشتراط اتحاد الصحابي في المتابعة خلاف يأتي قريبا .

المطلب الثالث : في تعريف الشواهد لغة واصطلاحا

الشاهد لغة: الشهيد وهو الحاضر والشهيد: العالم الذي يبين ما علمه ([1]).

واصطلاحا: أن يُروَي متن من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط ([2])

---

(١) لسان العرب (٤ / ٢٤٠) مادة " شهد " .

(٢) نزهة النظر (ص ٧٨) باختصار ، النكت (٢ / ٦٨٢) .

وعلى هذا فشرط الشاهد اختلاف الصحابي الذي روى الحديث من غير نظر لأمر آخر وهو قول جمهور العلماء ، وهو ما نختاره ونمشي عليه في هذا البحث .

ومن العلماء من فرق بين الشاهد والمتابعة بوجه آخر فجعل ما كان باللفظ متابعة سواء اتحد الصحابي أو اختلف ، وما كان بالمعنى شاهدا من صحابي واحد أو من اثنين فأكثر ([1]) .
ومن العلماء من لم يشترط اتحاد الصحابي بل قال: الشاهد أعمُّ من المتابعة، يعني أن الشاهد يكون باللفظ وبالمعنى ، ولا تكون المتابعة إلا باللفظ ، فيصح تسمية المتابعة شاهدا ولا يسمى الشاهد متابعة إلا إذا كان باللفظ، وهو ظاهر كلام الشيخ طاهر الجزائري ([2]) .

المطلب الرابع: في إطلاق المتابعات والشواهد أحدهما على الآخر

إذا عرف الفرق بين الشاهد والمتابعة على ما تقدم من أقوال العلماء ، وأن الذي عليه الجمهور هو التفريق بينهما بالصحابي ، وباللفظ عند البعض ، فهل يطلق أحدهما على الآخر ؟ فيه قولان للعلماء :

---

(١) انظر : نزهة النظر (ص ٧٨) فتح المغيث (١ / ٢٤٢) .

(٢) انظر : تدريب الراوي (٢٤٣/١) وتوجيه النظر (ص ٢١١-٢١٢) .

القول الأول : جواز ذلك مطلقا .

كما قال الحافظ رحمه الله في شرح النخبة: " وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل" وأقره السخاوي والسيوطي ([1])

وزاد الحافظ في النكت: أن إطلاق الشاهد على المتابعة قليل ([2])، ومفاد ذلك أن هذا موجود في كلام العلماء واستعمالاتهم وإن كان قليلا .

القول الثاني : التفصيل

وهو أنه إذا كانت المتابعة قاصرة – على ما يأتي بيانه – أو الشاهد باللفظ فيجوز إطلاق أحدهما على الآخر ، وأما إذا كانت المتابعة تامة أو الشاهد بالمعنى فلا يطلق أحدهما على الآخر ، وإليه ذهب الحافظ ابن الوزير والصنعاني ([3]) .

وعلى كل حال فالخطب في هذا الخلاف سهل ، والمقصود حاصل بكل من القولين ، وهو التقوية والله أعلم .

فائدة : في مظانّ المتابعات والشواهد

---

(١) نزهة النظر (ص ٧٨) فتح المغيث (١/ ٢٤٢) تدريب الراوي (٢٤٣/١).

(٢) انظر : النكت (٦٨٢/٢) .

(٣) انظر : توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار (١٢/٢-١٣) .

قال الجزائري: ومظانّ الطرق التي تحصل بها المتابعات والشواهد وينتفي بها التفرد كتب الأطراف .([1])

ولعله يريد بذلك جمعها وسهولة الوصول إليها ، وإلا فقد تقدم في تعريف المتابعات دخول المسانيد والفوائد والأجزاء وغيرها ، بل يدخل فيها المصنفات المشهورة من الصحاح والسنن وغيرها ، وقد عد العلماء من فوائد المستخرجات كثرة طرق الحديث فتضاف للمظانّ والله أعلم .([2])

---

(١) توجيه النظر (ص ٢١٠) .

(٢) انظر : التقييد والإيضاح (ص ٣٥) النكت (٣٢١/١) تدريب الراوي (١/ ١١٥) نقلا عن ابن الصلاح في مقدمة صحيح مسلم .

المبحث الثاني : في الأقسام ، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول : أقسام المتابعات وفائدتها

- المطلب الثاني : أقسام الشواهد

- المطلب الثالث: ميزة الشواهد ومرتبها
وفيه فرعان:

الفرع الأول: فيما يمتاز به الشاهد على المتابعة

الفرع الثاني:مراتب الشواهد

المطلب الأول : في أقسام المتابعات

تنقسم المتابعات إلى قسمين أساسيين نوردهما فيما يلي مع التمثيل.

القسم الأول : المتابعة التامة ، وهي التي حصلت للراوي نفسه بمشاركة غيره معه في شيخه ([1]) .

ولعل سبب تسميتها بالتامة هو : متابعة الراوي ومشاركته في جميع ما روى من الإسناد والمتن ، قال السخاوي مشيرا إلى ذلك : وهي المتابعة التامة إن اتفقا في رجال السند كلهم .... الخ ([2]) .

وهذا النوع من المتابعة يكون تارة باللفظ والمعنى ، و تارة بالمعنى فقط.

مثال الأول : متابعة عبد الله بن مسلمة القعنبي للشافعي.

فروى الشافعي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " **الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين** ([3]) .

وتابعه عبد الله بن مسلمة القعنبي فرواه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظه سواء ([4]) .

---

(١) انظر: نزهة النظر (ص ٧٧) فتح المغيث (٢٤١/١) توضيح الأفكار (١٢/٢-١٤) .

(٢) انظر : فتح المغيث (٢٤١/١) بتصرف .

(٣) انظر : الأم (٩٤/٢) .

(٤) انظر : صحيح البخاري (رقم ١٩٠٧) .

مثال الثاني : متابعة يحيى ين يحيى للشافعي والقعنبي.
فروى يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظ "فإن غم عليكم فاقدروا له" (١).

القسم الثاني : المتابعة القاصرة ، وهي المتابعة التي تحصل للراوي في شيخ شيخه أو من فوقه مع اتحاد الصحابي (٢) .
وقد تكون سبب التسمية قصور المتابعة عن المشاركة في جميع رجال السند، كما قال السخاوي : أو شورك من فوق شيخه إلى آخر السند واحدا واحدا حتى الصحابي ، فهذا تابع ولكنه في ذلك قاصر عن مشاركته هو (٣) .

فائدة : للمتابعات مراتب
وهذه المتابعات مراتب متفاوتة بحسب قربها من الراوي المتابَع – بفتح الموحدة – وبعدها منه ، فما كان أقرب كان أولى وأقوى .
وذكر الحافظ في النكت: أن شيخ الراوي إذا توبع أو شيخ شيخه، قد يطلق اسم المتابعة ، لكن يقصر عن الأولى بحسب البعد (٤) .
وقال السخاوي في كتابه "فتح المغيث": وكلما بعد فيه المتابع كان أنقص (٥) .

وقال النووي : فكل هذا يسمى متابعة ، وتقصر عن الأولى بحسب بعدها منها (٦) .

---

(١) انظر : موطأ الإمام مالك (شرح الزرقاني ١٥٤/٢-١٥٥) .
(٢) انظر : نزهة النظر (ص ٧٧) فتح المغيث (٢٤١/١) توضيح الأفكار (١٢/٢-١٤) .
(٣) انظر : فتح المغيث (١/ ٢٤١).
(٤) انظر : النكت (٦٨٢/٢) .
(٥) انظر : فتح المغيث (١/ ٢٤١) فتح الباقي لزكريا الأنصاري (٢٠٤/١) .
(٦) انظر : تقريب النووي (ص ٧٠) والإرشاد له (٢٢٢/١-٢٢٣) .

المطلب الثاني : في أقسام الشواهد

وتنقسم الشواهد إلى شاهد باللفظ ، وشاهد بالمعنى.

بل الصواب أنه كثير	وفيه لي مؤلف نضير
خمس وسبعون رووا من " كذبا "	ومنهم العشرة ثم انتسبا
لها حديث " الرفع لليدين	والحوض والمسح على الخفين

فأما الأول وهو الشاهد باللفظ : فهو أن يتفق لفظ الحديثين مع اختلاف الصحابي الراوي للحديثين كما تقدم .

مثاله : ما رواه النسائي من حديث محمد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن عمر المتقدم في المتابعات برواية الشافعي والقعنبي ([1]).

ويصح التمثيل بكل الأحاديث التي تذكر في الأحاديث المتواترة لفظا مثل حديث " **من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار** ".

وحديث " **من بنى لله بيتا بنى الله له بيتا في الجنة** ".

ونحوها وإليها الإشارة بقول السيوطي في ألفيته:

---

(١) انظر : سنن النسائي (١٠٩/٤) .

وبقول القائل:

مما تواتر حديث من كذب	ومن بنى لله بيتا واحتسب
ورؤية شفاعة والحوض	ومسح خفين وهذي بعض

وذكر السيوطي رحمه الله في تدريبه: أن من الأحاديث المتواترة لفظا حديث " من بنى لله بيتا ... الحديث " (١).

وأما الثاني وهو الشاهد بالمعنى : فهو أن يتفق معنى الحديثين مع اختلاف اللفظ وهو الغالب .

ومثاله : ما رواه البخاري في صحيحه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحو حديث ابن عمر المتقدم في المتابعات ولفظه "**فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين** "(٢). فهو شاهد لحديث الشافعي بالمعنى .

ويصح كسابقه التمثيل بكل الأحاديث التي تعتبر من المتواتر المعنوي كحديث النية المتواتر معنى وغيره مما يذكر في المتواتر المعنوي (٣).

---

(١) انظر: تدريب الراوي (١٨٠/٢).

(٢) انظر : صحيح البخاري (رقم ١٩٠٩)

(٣) قال الحافظ في الفتح (١٨/١-١٨) بعد كلام: وعرف بهذا التقرير غلط من زعم أن حديث عمر متواتر إلا إن حمل على التواتر المعنوي فيحتمل، نعم قد تواتر عن يحيى بن سعيد اهـــ.

المطلب الثالث: ميزة الشواهد ومرتبها

وفيه فرعان:

الفرع الأول: فيما يمتاز به الشاهد على المتابعة

ومما سبق في تحرير الفروق بين الشواهد والمتابعات يعرف أن الشواهد تفيد في التقوية ما لا تفيده المتابعة ألا وهو التواتر المطلق بقسميه اللفظي والمعنوي ، فإن المتابعات وهي الطرق المجتمعة في الصحابي الواحد مهما كثرت لا تفيد التواتر بخلاف الشواهد فإنها بكثرتها وتعددها تفيد التواتر لفظا أو معنى والله أعلم ([1]).

---

(١) وإنما قلت " التواتر المطلق " احترازا من التواتر المقيد عن شيخ تجتمع إليه الطرق وإن كان الخبر فردا في أصله كما في حديث " إنما الأعمال بالنيات " المتواتر عن يحيى بن سعيد الأنصاري كما تقدم قريبا، مع كونه فردا في أصله والله أعلم.

الفرع الثاني: مراتب الشواهد

الشواهد مراتب كما أن المتابعات مراتب – كما تقدم – ، فما كان باللفظ والمعنى أقوى ، وتتفاوت درجاته بحسب قوة المطابقة بين اللفظين ، ويليه ما كان بالمعنى فقط دون اللفظ وذلك قياسا على المتابعات ، لكني لم أر أحدا صرح بذلك .

المبحث الثالث : في الشروط ، وفيه ثلاثة مطالب

- **المطلب الأول** : سبب إدخال الضعيف في هذا الباب

- **المطلب الثاني** : شروط المتابعات والشواهد

- **المطلب الثالث** : ما فقد هذه الشروط

المطلب الأول: سبب إدخال الضعيف في هذا الباب

لما كان المقصود من المتابعات والشواهد : التقوية، فإن المحدثين يتساهلون فيهما فيقبلون رواية الضعفاء الذين لم يشتد ضعفهم، وهذا هو السبب في إخراج البخاري ومسلم لجماعة من الضعفاء، ذكراهم في المتابعات والشواهد.

قال الإمام مسلم عند ما بلغه أن الإمام أبا زرعة الرازي – وهو من أقرانه – أنكر عليه روايته في صحيحه عن أسباط بن نصر وقطن بن نسير وأضرابهما قال مسلم:" إنما أدخلت من حيث أسباط وقطن وأحمد – يعني ابن عيسى – ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إليَّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول، فاقتصر على أولئك وأصل الحديث معروف من رواية الثقات"([1]).

وقد جرى على نحو ذلك الحافظ ابن حبان في صحيحه كما قال في مقدمته: "إذا صح عندي خبر من رواية مدلِّس أنه بين السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر ([2]).

لكنه ينبغي أن يعلم أن المحدثين لم يفرطوا في هذا التساهل ، فليس كل ضعيف يصلح لذلك ، ولهذا يقول الدارقطني وغيره : فلان يعتبر به ، وفلان لا يعتبر به ([3]) .

وقال النووي في شرح مسلم: وإنما يفعلون هذا – أي إدخال الضعيف في هذا الباب – لكون المتابِع لا اعتماد عليه وإنما الاعتماد على من قبله ([4]) .

---

(١) انظر: سؤلات البردعي (ص ٦٧٦).

(٢) انظر: الإحسان. بتحقيق الأرناؤط (١٦٢/١).

(٣) انظر معنى ذلك : مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (ص ١٠٨)

(٤) انظر : شرح صحيح مسلم (٣٤/١) فتح المغيث (٢٤٣/١) .

وزاد السخاوي أنه قد لا يكون الاعتماد على أحدهما فقط ، بل على الصورة المجموعة فقال : "ولا انحصار له في هذا بل قد يكون كل من المتابِع والمتابَع لا اعتماد عليه فباجتماعهما تحصل القوة" ([1]).

وبناء على ذلك فإن المباحث التالية سنبحث فيها شروط الضعيف الذي يصلح للدخول في هذا الباب وأقوال العلماء في ذلك إن شاء الله تعالى، وإنما قدمت هذا المطلب ليعلم أن الشروط تدور حول الضعيف الذي قدمنا ذكره.

قال النووي: والمتابعات يحتمل فيها ما لا يحتمل في الأصول ([2]) .

وقال ابن تيمية بعد كلام : ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث ويقولون: إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره ([3]).

وشذ ابن حزم عن الجماعة فذهب إلى أن تعدد الطرق مع ضعفها لا يتقوى بها الخبر وإن كثرت ([4]).

وليس العمل على هذا ، ولهذا تجد الحافظ ابن حزم يذهب كثيرا في الفقه إلى مخالفة الأحاديث الحسان لغيرها فيجانب الصواب فيها كما جانب الصواب في قبول التقوية بالمتابعات والشواهد، وهو مذهب ضعيف مردود عند نقاد الآثار والأخبار.

---

(١) انظر: فتح المغيث (٢٤٣/١) ونقله الجزائري بدون عزو صريح في توجيه النظر (ص ٢١٢) التنبيه الثاني.

([2]) انظر : شرح مسلم (٥١/١) .

(٣) انظر : مجموع الفتاوى (٣٥٢/١٣).

([4]) انظر : النكت للزركشي (٣٢٢/١) ط. بلافريج.

المطلب الثاني : في شروط المتابعات والشواهد

تنقسم الشروط إلى قسمين أساسيين، وهما شروط عامة، وشروط خاصة.

فأما الشروط الخاصة فسيأتي الكلام عليها كل في بابه كشروط المرسل ونحوها.

وأما الشروط العامة فهي قسمان متفق عليها ومختلف فيها:

القسم الأول: شروط متفق عليها

الشروط المتفق على اشتراطها عند القائلين بالتقوية – وهم غير ابن حزم و أتباعه — شرطان على الإجمال:

الشرط الأول: ألا يكون الضعف شديدا

قال الإمام الترمذي في الحديث الحسن لغيره: لا يكون في إسناده متهم ([1]).

وأقره الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي، والحافظ ابن حجر في النكت بنقلهما له من غير تعقب ولا إشارة لخلاف ([2]).

وأضاف ابن الصلاح إليه في مقدمته "غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ" ([3]).

وسيأتي الكلام على هذه الزيادة من ابن الصلاح في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى .

الشرط الثاني: ألا يكون شاذا.

فإن كان شاذا لم يصلح للتقوية ، لأن إطلاق الشذوذ عليه ينافي وجود المتابعة أو نفعها له ، ويؤكد الخطأ ، وقد نص على هذا الشرط الترمذي في علله الصغير ، ومراده من الشذوذ هو ما قاله الشافعي : أن يروي الثقات عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه كما قال ابن رجب الحنبلي في شرح العلل ([4]) وعلى هذا مشى ابن الصلاح في مقدمته ، والعراقي في نظمه لها حيث قال :

([1]) انظر : سنن الترمذي (٧١١/٥ ط. كمال يوسف الحوت) .

([2]) انظر : شرح علل الترمذي (٦٠٦/٢) والنكت (١/ ٣٨٧).

([3]) انظر : مقدمة ابن الصلاح (ص ٤٨).

([4]) انظر : شرح علل الترمذي (٢/ ٦٠٦).

وإن يكن لكذب أو شذا أو قوي الضعف فلم يجبر ذا ([1]).

وسيأتي في الفصل الثالث مزيد بيان مع ذكر الأمثلة إن شاء الله تعالى.

القسم الثاني: شروط مختلف فيها

وبجانب الشروط المتفق عليها والتي سبق ذكرها شروط أخرى مختلف فيها ومتنازع عليها و اختلفت فيها أنظار النقاد هل تمنع قبول المتابعات والشواهد أم لا ؟ و أهم ما يذكر في هذا الباب شرطان هما :

الشرط الأول: ألا يكون المتابِع – بكسر الموحدة – أدنى من المتابَع – بفتح الموحدة.

وللعلماء في هذا الشرط واعتباره قولان :

القول الأول: أنه لا يقبل إذا كان دونه فلا يتقوى به ، وهو قول الحافظ ابن حجر ، وابن قطلوبغا.

قال الحافظ : لا يخلو المتابِع إما أن يكون دونه أو مثله أو فوقه ، فإن كان دونه فإنه لا يرقيه عن درجته وكذلك قال ابن قطلوبغا في حاشيته على النخبة ([2]) .

القول الثاني : تقبل هذه المتابعة ويتقوى بها الخبر ، وهو قول الحافظ العلائي وعبد الحق الدهلوي.

قال العلائي: وثانيهما أن السند قد يكون في درجة الحسن، وبانضمام المرسل إليه يقوى كل منهما، ويرتقي بهما الحديث إلى درجة الصحة ([3]).

([1]) انظر : ألفية العراقي (فتح المغيث ٨٣/١)

([2]) انظر : النكت (٤٢٠/١) وحاشية ابن قطلوبغا على النخبة (ق ٨، ١٢) مصورة الجامعة الإسلامية .

([3]) انظر : جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٣٨) .

وهذا الكلام واضح في استفادة الحسن وهو أقوى من المرسل الذي دونه التقوية.

وقال عبد الحق الدهلوي: ولا يلزم أن يكون المتابِع مساويا في المرتبة في الأصل، وإن كان دونه يصلح للمتابعة ([1]).

الجمع بين القولين

ويمكن الجمع بين هذين القولين بوجه يزيل التعارض بينهما وهو مطلوب إذا أمكن بغير تعسف فيقال:

مراد من قَبِل كالعلائي والدهلوي أن كلا منهما – المتابِع والمتابَع – صالح للاعتبار، وإن كان بعضهم أقوى من بعض، فمن قيل في حقه سيء الحفظ ليس كمن قيل فيه مجهول العين، إلا أنهما يجتمعان في الصلاحية للاعتبار –كما سيأتي في الفصل التالي- فيقوي أحدهما الآخر، وعليه يحمل قول الدهلوي"يصلح للاعتبار".

وأما من منع التقوية بها مثل ابن حجر وابن قطلوبغا، فكلامهم يحتمل وجهين:

أولهما: أن يكون المراد من قولهم (**دونه**) ما نزل عن الاعتبار، ويكون كل ما صلح للاعتبار في مرتبة واحدة هي الصلاحية للاعتبار، فإن كان المراد كذلك فلا خلاف بين القولين.

ثانيهما: أن يكون المراد التفاوت بينهما في المرتبة بعد صلاحيتهما معا للاعتبار، فلا تقوي متابعة مجهول العين، رواية مجهول الحال، وهكذا، وهذا الاحتمال وإن كان واردا في اللفظ إلا أنه احتمال مرجوح .

بيان ذلك: أن الاعتماد في هذا هو على كلام الحافظ ابن حجر في النخبة، وقد دل تصرفه على أن مراده من هذا الكلام هو الوجه الأول من الاحتمالين، فقد قوى في نكته حديث أبي بن العباس

([1]) انظر: أصول الحديث (ص ٥٧).

بن سهل عن أبيه عن جده في ذكر خيل النبي صلى الله عليه وسلم، قواه بمتابعة أخيه عبد المهيمن بن العباس وقال بعد ذكر هذه المتابعة: فاعتضد([1]).

وأبيٌ أقوى عند الحافظ من عبد المهيمن، فإنه قال في ترجمة أبي ابن العباس من التقريب (فيه ضعف) وفي ترجمة أخيه عبد المهيمن (ضعيف)، والثاني أنزل درجة من الأول وإن كان كلاهما يصلح للاعتبار، فدل ذلك على ما قلنا من مراد الحافظ، وإلا لما ساغ له تقوية هذا الحديث بهذه المتابعة.

ويؤيد ذلك أن حمل أقوال العلماء على الاتفاق أولى من حملها على الاختلاف بدون ضرورة، والأخذ بالوجه الأول من الاحتمالين يؤدي إلى ذلك، كما يؤدي الاحتمال الأول إلى نسبة الإمام الواحد إلى التناقض بين قوله وصنيعه مع إمكان تجنب ذلك بغير تعسف كما تقدم، هذا قلته بحثا و لم أره لأحد والله أعلم.

الشرط الثاني :ألا يكون الخبر معللا، وسيأتي تفصيل البحث فيه في الفصل الثالث إن شاء الله تعالى.

وسيأتي أن التحقيق عدم الإطلاق، بل النظر إلى نوع العلة الخفية، فإن كانت من العلل التي يصلح الحديث مع ظهورها للاعتبار فلا يخرجه من هذه الدائرة خفاؤها وذلك كالانقطاع من نوع المرسل الخفي أو غيره، وإن كانت العلة وهما خفيا وشذوذا مثلا، أو سقوط راو متهم أو متروك فلا يصلح معها للاعتبار والله أعلم.

([1]) انظر : النكت (٤١٨/١) .

المطلب الثالث: فيما فقد هذه الشروط

قضية الشروط المتقدمة ألا يُقبَل الخبر أو الراوي الذي لم تتوفر فيه هذه الشروط، أو اتصف بشيء مما يمنع الاعتبار والتقوية على التفصيل المتقدم ذكره، لكنه يذكر هنا مسألة تعدد الطرق مع عدم صلاحيتها للاعتبار هل يورث نوع تقوية ؟.

والجواب:

إذا كان سبب ضعف الراوي الطعن في عدالته بتهمة أو فسق لم يصلح للتقوية نص على ذلك ابن الصلاح والنووي وابن حجر رحمه الله في بعض ذلك ([1]).

وأما إذا كان ضعفه من قبل ضبطه كشديد الغفلة، وفاحش الغلط، وكثير الخطأ، ومن غلب على حديثه الوهم، فلا يصلح حديثهم للاعتبار – كما سيأتي – في مذهب جمهور العلماء، كقول العراقي في ألفيته:

وإن يكن لكذب أو شذا أو قوي الضعف فلم يجبر ذا

لكن لبعض العلماء رأي آخر مفاده: أن هذا الصنف من الرواة يتقوى حديثهم نوع تقوية إذا تعددت طرقه ويدل على أن لمرويهم أصلا، فيرتقي عن درجة النكارة إلى الضعف المحتمل، فإذا جاء الخبر من غير جهتهم ممن يصلح للاعتبار من الضعفاء صار بالمجموع حسنا لغيره، ومن هؤلاء ابن حجر العسقلاني وتلميذه السخاوي ، والسيوطي ، والمناوي .

قال الحافظ في النكت: وكذلك أقول بالضعيف إذا روي بأسانيد كلها قاصرة عن درجة الاعتبار حيث لا يجبر بعضها ببعض أنه أمثل من ضعيف روي بإسناد واحد كذلك، وتظهر فائدة ذلك في جواز العمل به أو منعه مطلقا ([2]) .

([1]) انظر : تدريب الراوي (١/١٧٧) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد (ص٥٢) النكت (١/٤٢١).

([2]) انظر : النكت (١/٤١٩-٤٢٠).

وقال أيضا فيه: لا يخلو المتابع إما أن يكون دونه أو مثله أو فوقه، فإن كان دونه فإنه لا يرقيه عن درجته ، قلت: قد يفيده إذا كان عن غير متهم بالكذب قوة ما يرجح بها لو عارضه حسن بإسناد غريب ([1]).

وقال السخاوي في فتح المغيث: وربما تكون تلك الطرق الواهية بمنزلة التي فيها ضعف يسير بحيث لو فرض مجيء الحديث بإسناد فيه ضعف يسير كان مرتقيا بها إلى مرتبة الحسن لغيره ([2]) . فزاد أن الحديث قد يرتقي للحسن لغيره إذا جاء من طريق آخر صالح للاعتبار .

وقال السيوطي في تدريب الراوي: نعم، يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرا أو لا أصل له، صرح بذلك شيخ الإسلام قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أو صلته إلى درجة المستور والسيء الحفظ ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن ([3]).

وقد حسن الحافظ حديثا من هذا الباب في التلخيص الحبير وهو حديث " **تخيروا لنطفكم ، وأنكحوا الأكفاء ، وأنكحوا إليهم** " فقال : ومداره على أناس ضعفاء رووه عن هشام بن عروة أمثلهم صالح بن موسى الطلحي والحارث بن عمران الجعفري وهو حسن ([4]).

قال أبو عبد الباري: فأنت ترى أنه حسن هذا الحديث مع قوله أن أمثل طرقه هذان الطريقان عن صالح الطلحي والحارث الجعفري ، فما درجتهما عند الحافظ ؟.
أما صالح فقال في تقريبه: متروك.
وأما الحارث فقال فيه أيضا: ضعيف رماه ابن حبان بالوضع أهـــ.
وقال الذهبي في الحارث ردا على الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث: الحارث متهم.

([1]) المصدر السابق (١/ ٤٢٠-٤٢١) .
([2]) انظر : فتح المغيث (١/٨٣) .
([3]) انظر : تدريب الراوي (١/١٧٧) ولم أقف على قول الحافظ هذا في كتبه فلينظر .
([4]) انظر : التلخيص الحبير (٣/ ١٦٧) .

وقال الدارقطني: متروك ([1]) وغير ذلك من كلام العلماء فيه.

وذهب المناوي في فيض القدير إلى أبعد من ذلك، فقوى حديث الكذابين بتعدد الطرق ! وذلك أنه ذكر حديث جابر عند الطبراني في الأوسط: لما افتتح النبي ﷺ مكة استقبلها وقال: " أنت حرام، ما أعظم حرمتك وأطيب ريحك، وأعظم حرمة منك عند الله المؤمن " ([2])

---

(١) انظر: المستدرك مع تلخيص الذهبي (١٦٣/٢) تهذيب التهذيب (١٥٢/٢).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (رقم ٦٩٩) حدثنا أحمد – يعني ابن خليد – قال حدثنا معلّل بن نفيل قال حدثنا محمد بن محصن عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر به.

ثم قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا محمد اهـــ.

قال أبو عبد الباري: الحديث مسلسل بالعلل وهي:

الأولى: عنعنة أبي الزبير وهو مدلِّس، وعنعنة المدلِّس من أسباب الضعف كما لايخفى.

الثانية: محمد بن محصن وهو متروك وقد كذَّبه بعض العلماء.

الثالثة: معلِّل بن نفيل وهو أبو أحمد الحراني، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٠١/٩)، وابن حبان معروف بتوثيق المجاهيل فلا يعتمد على توثيقه ما لم يتابعه معتبر كما هو معروف في مواضعه.

واستشهد المناوي لقوله بحديثين نذكرهما هنا مع بيان درجتهما:

الحديث الأول: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: "ليس شيء أكرم على الله تعالى من المؤمن ".

وهو حديث رواه الطبراني في الأوسط (رقم ٦٠٨٠ ، ٨٣٥٢) من طريق يعقوب بن إسحاق القلوسي أبي يوسف عن عبد الغفار بن عبد الله الكريزي عن عبيد الله بن تمام عن يونس بن عبيد عن الوليد أبي بشر عن ابن شغاف عن عبد الله بن عمرو به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يونس بن عبيد إلا عبيد الله بن تمام، تفرد به عبد الغفار بن عبد الله الكريزي اهـــ.

وهو متعقب بما رواه الطبراني نفسه في الصغير (٤٧/٢) من طريق معمر بن سهل عن عبيد الله بن تمام به.

وهذا سند ضعيف جدا، مداره على عبيد الله بن تمام وهو ضعيف جدا كما قال المناوي نفسه وقدكذبه بعض المحدثين كالساجي كما في لسان الميزان.

وقال ابن حبان في المجروحين (٦٦/٢): كان ممن ينفرد عن الثقات بما لا يعرف من أحاديثهم حتى يشهد من سمعها ممن كان الحديث صناعته أنها معمولة أو مقلوبة، لا يحل الاحتجاج بخبره اهـــ.

وقد ضعف الحديث العلامة المحدث الألباني في ضعيف الجامع (رقم ٤٨٨٩).

الحديث الثاني: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص من طريق آخر.

وهوحديث رواه الطبراني في الأوسط (رقم ٥٧١٥) من طريق القاسم بن دينار عن إسحاق بن منصور عن خالد العبد عن عبد الكريم الجزري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ نظر للكعبة فقال: " لقد شرفك الله وكرمك وعظمك والمؤمن أعظم حرمة منك ".

وسنده واه بمرة، رجاله ثقات غير خالد العبد وهو خالد بن عبد الرحمن العبد البصري، كذبه عمرو بن علي الفلاس والدارقطني كما في الضعفاء والمتروكين له (رقم ١٩٨) ، وقال ابن حبان في المجروحين من المحدثين (١/٢٧٦-٢٧٧): كان يسرق الحديث، ويحدث من كتب الناس من غير سماع" وله ترجمة في ميزان الاعتدال (١/٦٣٣) ومثل هذا لا يصلح للاستشهاد.

فهذا حال الروايات التي استشهد بها المناوي ليقول في الأخير: إن تعدد الطرق لهذا الحديث يدل على أن له أصلا !!!.

وخلاصتها: أن في حديث جابر وحديث عبد الله بن عمرو الثاني كذابان، وفي حديث عبد الله بن عمرو الأول متروك كذبه بعض العلماء ، وهذا تساهل عجيب فاق به الجميع.

تنبيه: لحديث عبد الله بن عمرو الثاني طريق آخر عند ابن ماجه (رقم ٣٩٣٢) حدثنا أبو القاسم بن أبي ضمرة نصر بن محمد بن سليمان الحمصي ثنا أبي ثنا عبد الله ابن أبي قيس النصري ثنا عبد الله بن عمرو بنحوه.
وهذا سند ضعيف، أبو القاسم شيخ ابن ماجة ضعيف كما في التقريب، وأبوه محمد بن سليمان مقبول كما قال الحافظ في تقريبه.
وللحديث أيضا شاهدان من حديث ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وابي برزة الأسلمي:
أما حديث ابن عمر:
فرواه الترمذي (رقم ٢٠٤١) وأبو الشيخ في التوبيخ (رقم ٨٤ مختصرا) وابن حبان في صحيحه (رقم ٥٨٥٧) من طريق الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن أوفى ابن دلهم عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاز
قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد، وروى إسحاق بن إبراهيم السمرقندي عن حسين بن واقد نحوه، وروي عن أبي برزة الأسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا اهـــ.
ورواه الطبراني في الشاميين (رقم ١٥٣٨) من طريق نصر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن أبي قيس عن ابن عمر به مرفوعا.
وخالفهما عبيد بن عمير الليثي فأوقفه، رواه الفاكهي في أخبار مكة (رقم ٢٤٨) عن محمد بن عزيز الأيلي عن ابن روح عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد بن عمير به.
وأما حديث ابن عباس:
فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ٢٧٢١٠) عن عبدة بن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس به موقوفا. ومجالد ضعيف من قبل حفظه.
وروا ابن وهب في الجامع (رقم ٢٢١) عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن ليث بن أبي سليم عن سعيد بن جبير أو غيره عن ابن عباس به نحوه موقوفا.
لكن رواه الطبراني في الكبير (رقم ١٠٨٠٦) من طريق حفص بن عمر الحوضي عن الحسين بن أبي جعفر عن ليث بن أبي سليم عن طاوس عن ابن عباس به مرفوعا.
ورواه البيهقي في شعبه (رقم ٣٨٥٣، ٦٤٣١) من طريق حفص بن عبد الرحمن عن شبل عباد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس به مرفوعا.

ثم قال المناوي: وفيه محمد بن محصن كذاب لكن تعدد الطرق دل على أن للحديث أصلا أهـ (١) والله أعلم .

وأما حديث أبي هريرة:

فرواه العقيلي في ترجمة جعفر بن ميسر من الضعفاء الكبير (رقم ٣١٣) وابن عدي في الكامل (٥٣٨/١) والخطيب في الموضح (١٤٣/٢) من طريق غسان بن الربيع عن جعفر بن أبي جعفر ميسرة عن أبي أبيه عن أبي هريرة به مرفوعا.

قال العقيلي: لا يتابع عليه، وهذا الكلام يروى عن ابن عمر من قوله بخلاف هذا اللفظ إلا أنه في معناه اهـ.

وأما حديث أبي برزة:

فأشار إليه الترمذي كما سبق و لم أقف عليه.

(١) انظر : فيض القدير (٣٦٦/٥) .

خاتمة الفصل الأول:

من خلال ما تقدم في المباحث الثلاثة تتضح للقارئ النتائج التالية:

أولا: أن الاعتبار والمتابعة والشاهد معان ثلاثة ليست على قسمة واحدة، بل الاعتبار هي الطريقة للبحث عن المتابعة والشاهد وليس قسيما لهما كما يوهم كلام ابن الصلاح في مقدمته.

ثانيا: أن المتابعة تختص بالطرق التي يكون اجتماعها في الصحابي الواحد من غير نظر لاتفاق اللفظ أو اختلافه ما دام المعنى متفقا على الصحيح من الأقوال.

ثالثا: أن الشاهد يختص فيما روي عن صحابي آخر غير صحابي الحديث الأول سواء وافق لفظه أو معناه على الصحيح من الأقوال

رابعا: أن كلا من المتابعة والشاهد يطلق على الآخر والفائدة الفائدة التي هي التقوية حاصلة على كلا الإطلاقين والأمر سهل.

خامسا: أن لكل من المتابعة والشاهد مراتب بعضها أقوى من بعض.

سادسا: أن الشاهد يفيد تواتر الحديث بخلاف المتابعة فهي لا تفيد للحديث تواترا.

سابعا: أن سبب إدخال الضعيف في هذا الباب هي: أن الحديث يزداد قوة بسبب تعدد الطرق، وأن الهيئة الاجتماعية غير الهيئة الانفرادية.

ثامنا: أن من شروط المتابعة والشاهد ما هو متفق عليه، وهو شرطان:

الأول: ألا يكون الضعف شديدا.

الثاني: ألا يكون الحديث شاذا.

تاسعا: أن من شروط المتابعة والشاهد ما هو مختلف عليه، ومنه:

الأول: ألا يكون المتَابِع أقوى من المتَابَع.

الثاني: ألا يكون الخبر معللا.

عاشرا: أن فاقد شروط التقوية المتفق عليها لا يقبل التقوية إلا عند بعض المتأخرين كالحافظ ابن حجر العسقلاني والسيوطي والسخاوي والمناوي مع بيان الأمثلة على ذلك.

الـــفـــصـــل الثاني:

ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح له من الرواة، وفيه تمهيد وثلاثة مباحث:

تمهيد : ضابط التقوية وسبب الاختلاف .

المبحث الأول: من يعتبر به اتفاقا، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول: من جهل حاله، وهم ثلاثة أنواع:

النوع الأول: المستور (مجهول الحال)

النوع الثاني: مجهول العين

النوع الثالث: المبهم.

- المطلب الثاني: من ضعف من أجل اختلال في ضبطه و لم يترك، وهم ثلاثة أنواع :

النوع الأول : سيئ الحفظ .

النوع الثاني : المختلط

النوع الثالث : المتلقن

المبحث الثاني : من اختلف في الاعتبار به

المبحث الثالث : من لا يعتبر به اتفاقا ، وهو نوعان :

- النوع الأول : من طعن في عدالته من حيث صدقه
- النوع الثاني : من طعن في عدالته من حيث تركه الواجبات ، أو ارتكابه المحرمات

تمهيد : ضابط التقوية وسبب الاختلاف

وفيه: –

أولا: ضابط التقوية

ثانيا: في اختلاف العلماء في التقوية

تمهيد: ضابط التقوية

اعلم أننا في هذا الفصل والذي بعده نبحث عما يصلح للاعتبار وما لا يصلح له من الرواة والأخبار بشيء من التفصيل ، وكل ذلك بيان وشرح للشرط المتقدم وهو (**ألا يكون الضعف شديدا**)، ونظراً لكون هذا الشرط وهذه القاعدة مبهمة تحتاج إلى تطبيق ، فإن ذلك – في العادة المطردة في الاجتهاديات– يعني أنه يحصل الخلاف في بعض المسائل هل تندرج تحت هذه القاعدة أ م لا ؟ وقد يكثر الخلاف ويشتد أحيانا، ويقل أحيانا أخرى كما ستراه في هذين الفصلين التاليين.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ضابطا تقريبيا لما يتقوى وما لا يتقوى ، وهو وإن لم يزل الإجمال والخلاف إلا أنه يقرب الصورة إلى الذهن والواقع العملي فقال في النكت : لم يذكر للجابر ضابطا يعلم منه ما يصلح أن يكون جابرا أولا ، والتحرير أن يقال : إنه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد ، فحيث يستوي الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لأن ينجبر، وحيث يقوى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر ([1]).

([1]) انظر : النكت (٤٠٩/١) .

وهذا الذي قاله الحافظ تقريبي فقط ، وهو قريب من القاعدة نفسها ، فإن الخلاف حاصل في أي الطرفين يلحق هذا القسم عند الخلاف في راو أو حديث ما، والخلاف في صلاحية الخبر أو الراوي للاعتبار إنما هو في أي الطرفين يلتحق به ، أو هل اشتد ضعفه والله أعلم .

فائدة: في اختلاف العلماء في التقوية

ينبغي لدراس هذه المسألة أن يعلم أن الخلاف الكثير في تقوية الأحاديث وتضعيفها يعود لأسباب منها ما ذكره الإمام الذهبي في الموقظة من أن الحديث الحسن ليست له قاعدة مطردة ، بل هي قضية يختلف الناس فيها ، حتى إن العالم الواحد يختلف رأيه من حين لآخر في الحكم على حديث معين ، فقال وهو يتكلم عن الحديث الحسن :

" وقد قلت لك: أن الحسن ما قصر سنده قليلا عن رتبة الصحيح، وسيظهر لك بالأمثلة ، ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها ، فأنا على إياس من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد ، فيوما يصفه بالصحة ، ويوما يصفه بالحسن ، ولربما استضعفه .

وهذا حق ، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح ، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق أهـــ ([1]) .

وظاهر كلام الذهبي في الحسن لذاته ، وهو الذي ينطبق عليه وصفه ، فإذا كان هذا شأن الحديث الحسن لذاته ، فمن باب أولى عدم وجود قاعدة مطردة للحديث الحسن لغيره ، وبسبب ذلك يكثر الاختلاف في تقوية الحديث المعين بشواهده ومتابعاته، حتى يختلف رأي الحافظ الواحد في حكمه على حديث معين في موضعين .

---

(١) انظر : الموقظة في علم الحديث (ص ٢٨-٢٩ ط.أبي غدة) .

وهذا يفسر لك اختلاف العلماء في تقوية الأحاديث التي هي من شرط رسالتنا هذه ، ولهذا نعتمد على ما قاله صاحب مراقي السعود في شأن التمثيل بما يختلف في صلاحيته للتمثيل به:

والشأن لا يعترض المثال إذ قد كفى الفرض والاحتمال.

المبحث الأول : من يعتبر بهم اتفاقا ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : من جهل حاله

المطلب الثاني: من ضعف من أجل اختلال في ضبطه ولم يترك

المطلب الأول : من جهل حاله

وهذا النوع من الرواة الذين فيهم جهالة على مراتب بعضها أعلى من بعض وإن كانت كلها ضعيفة على الصحيح.

وإنما لم يقبل خبر هذا النوع من الرواة لما علم من اشتراط ثبوت عدالة وضبط الراوي ، ومن جهلت عينه أو حاله فلا يمكن معرفة عدالته وضبطه من باب أولى كما لا يخفى ([١]) .

وهم ثلاثة أصناف :

الصنف الأول: مجهول الحال (المستور) وهو: من روى عنه اثنان فأكثر و لم يُوَثَّق توثيقاً معتبراً ([٢]).

وهذا الصنف يصلح للاعتبار به عند العلماء القائلين بالتقوية بلا خلاف نعلمه بينهم كما يتضح مما يلي:

قال ابن الصلاح في تعريف الحديث الحسن لغيره : الحديث الذي لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته ... الخ ([٣]) .

وقال ابن حجر العسقلاني : والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها ، بل يقال : هي موقوفة إلى استبانة حاله ([٤]) .

وقد عد المستور في موضع آخر فيمن يتقوى بالمتابعات والشواهد ويصلح للاعتبار به ([٥]) .

وبالمثال يتضح المقال كما قيل ، فمن أمثلة ذلك وهي كثيرة :

ما رواه الطبراني في الصغير من طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده مرفوعا " **إنها ستكون أمراء بعدي** " ووصفهم بالجور ثم قال " **فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم ، وأعانهم على فجورهم ، فليس مني ولست منه ، ولا يرد علي الحوض ، ومن لم**

---

(١) انظر : نزهة النظر (ص ١٠٦ في المبهم) ضوابط الجرح والتعديل للدكتور عبد العزيز عبد اللطيف (ص ٧٦ ط. الجامعة الإسلامية) .

(٢) انظر : نزهة النظر (ص ١٠٧).

(٣) انظر : مقدمة ابن الصلاح مع التقييد (ص ٤٨) .

(٤) انظر : نزهة النظر (ص ١٠٧) .

(٥) انظر : نزهة النظر (ص ١١١) النكت (٣٨٧/١) .

يدخل عليهم ، ولم يصدقهم بكذبهم ، ولم يعنهم على فجورهم ، فهو مني وأنا منه ، ويرد علي الحوض ، يا كعب حق للحم نبت من سحت أن لا يدخل الجنة ، النار أولى به " (١) .

فهذا الحديث في سنده إسحاق والد سعد وهو تابعي مستور كما قال الحافظان الذهبي والعسقلاني (٢).

لكن هذه الجهالة تعتضد بمتابعة الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة به عند الترمذي والطبراني في الكبير (٣).

وله أيضا متابعات أخرى وشواهد يتقوى بها (٤).

ومن أمثلته أيضا :

ما رواه أحمد وغيره من طريق أبي المثنى الأملوكي عن عتبة بن عبد السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " **الجنة لها ثمانية أبواب ، والنار لها سبعة أبواب** " (٥) .

وهذا سند ضعيف ، فيه أبو المثنى الأملوكي مجهول حال ، روى عنه صفوان بن عمرو السكسكي وهلال بن يساف و لم يأت توثيقه من وجه معتبر ، وقد وثقه العجلي وابن حبان على عادتهما في توثيق المجاهيل، لكن حديثه يتقوى بشاهديه من حديث عاصم بن لقيط وابن عمر:

أما حديث عاصم بن لقيط فرواه أحمد من طريق عبد الرحمن بن عياش القبائي عن دلهم بن الأسود عن أبيه عن عاصم بن لقيط به في حديث طويل وفيه **" إن للنار سبعة أبواب ما منهن**

---

(١) رواه الطبراني في الصغير (١٥٤/١) .

(٢) انظر : تقريب التهذيب (رقم ٣٨٠ ط. عوامة) ميزان الاعتدال (١٩٦/١) .

(٣) انظر : الترمذي (رقم ٢٢٥٩) والطبراني في الكبير (١٣٤/١٩ رقم ٢٩٤) وعاصم العدوي الكوفي وثقه النسائي كما في التقريب.

(٤) انظرها مثلا عند : أحمد (٣٢١/٣ ، ٣٩٩) والطبراني في الكبير (١٩/ ١٤١ ، ١٥٦، ١٥٩، ١٦٠) وابن حبان في صحيحه (رقم ١٧٢٣،٥٥٦٧).

(٥) رواه أحمد (١٨٥/٤) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٣٠/٧)

بابان إلا يسير الراكب بينهما سبعين عاما ، وإن للجنة ثمانية أبواب ما منهما بابان إلا يسير الراكب بينهما سبعين عاما ..."(١).

وهذا سند ضعيف من دون عاصم في درجة المقبول عند الحافظ وهم على نسق ، لكنه في الشواهد ويغتفر فيها ما لا يغتفر في الأصول كما سبق والله أعلم .

وأما حديث ابن عمر فرواه الترمذي من طريق ما لك بن مغول عن جنيد عن ابن عمر به بلفظ" **لجهنم سبعة أبواب، باب منها لمن سل السيف على أمتي**" (٢).

قال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول أهـ ، وفيه جنيد وهو مجهول وقيل لم يسمع من ابن عمر كما قال الألباني، وصحح الحديث بمجموع ما تقدم في صحيحته (٣) .

الصنف الثاني: مجهول العين، وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد ولم يأت توثيقه من وجه معتبر (٤).

وهذا الصنف من الرواة يصلح للاعتبار به كما صرح به الدارقطني وغيره ، لكنه دون الصنف الذي قبله في الرتبة ، ورد روايته عند الانفراد هو الذي عليه جماهير أهل العلم بالحديث لما تقدم في أول المطلب .

ومن أكثر من تكلم على هذا الصنف الإمام الدارقطني فصرح في غير موضع أنه يعتبر به من ذلك مثلا قوله في زياد بن عبد الله النخعي: يعتبر به، لم يحدث به فيما أعلم غير العباس بن ذريح (٥).

وقوله في عوسجة بن الرماح: شبه مجهول لا يروي عنه غير عاصم لا يحتج به لكن يعتبر به (٦) .

وقوله في حفصة بنت عازب: لا يكاد يحدث عنها غير ابن أبي ليلى، يخرج حديثها (٧).

---

(١) رواه أحمد (٤/١٣-١٤) وعبد الله بن أحمد في السنة (٢/٤٨٨ رقم ١١١٢٠) والطبراني في الكبير (١٩/رقم ٤٧٧).

(٢) رواه الترمذي (رقم ٣١٢٣) وأحمد (٢/٩٤).

(٣) انظر : السلسلة الصحيحة (رقم ١٨١٢) وانظر ذكر الانقطاع في الخبر في تهذيب الكمال (٥/١٥٥) وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص ٥٤).

(٤) انظر : نزهة النظر (ص ١٠٧)

(٥) انظر : سؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٣١ ترجمة ١٦١) .

(٦) انظر : المصدر السابق (ص ٥٥ ترجمة ٣٩٤) .

(٧) انظر : المصدر السابق (ص ٢٧ ترجمة ١٢٣) .

وقال أيضا في سننه : فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد ، وانفرد بخبر وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره ([1]) .

ومن الأمثلة التي توضح القاعدة وهي كثيرة :

ما رواه أبو داود من طريق عياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " **إذا صلى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد، فإذا أتاه الشيطان فقال: إنك قد أحدثت فليقل كذبت إلا ما وجد ريحا بأنفه أو صوتا بأذنه** "([2]).

وهذا سند ضعيف من أجل عياض بن هلال حيث لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير ، قال الذهبي في الميزان : لا يعرف ، ما علمت روى عنه سوى يحيى بن أبي كثير ([3]) .

لكن الرواية هذه تتقوى بما لها من المتابعات والشواهد

فمن المتابعات: رواية عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عند مسلم ([4])،

ومن الشواهد له : ما رواه مسلم وأبو داود وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ([5]) .

ومن أمثلته أيضا :

ما رواه ابن ماجه وأحمد وابن حبان من طريق نافع عن سائبة مولاة للفاكه بن المغيرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " **إن إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار لم تكن دابة إلا تطفئ النار عنه غير الوزغ ، فإنه كان ينفخ عليه** " ([6]) .

([1]) انظر : سنن الدارقطني (١٧٤/٣) .

(٢) رواه أبو داود (رقم ١٠٢٩) وأحمد (٥٠/٣) والنسائي في الكبرى (رقم ٥٨٦ ، ٥٨٧) .

(٣) انظر : ميزان الاعتدال (٣٠٧/٣) .

(٤) رواه مسلم (رقم ٥٧١) وغيره .

(٥) رواه مسلم (رقم ٣٨٩) وأبو داود (رقم ١٠٢٦) وغيرهما .

(٦) رواه ابن ماجه (رقم ٣٢٣١) وأحمد (٨٣/٦، ١٠٩، ٢١٧) وابن حبان (رقم ٥٦٣١) وأبو يعلى (رقم ٤٣٥٧) وابن أبي شيبة (٢٦٠/٤) من طريق جرير بن حازم عن نافع به .

وهذا سند ضعيف من أجل سائبة فهي مجهولة جهالة عين لم يرو عنها غير نافع كما قال الذهبي ([1]) .

لكن تابعها عليه قتادة بن دعامة عن سعيد بن المسيب عن عائشة به نحوه ([2]).

وسنده صحيح ، ولا أظن أن سعيدا لم يسمع من عائشة فقد صح سماعه من عمر على الصحيح وهو من أهل المدينة و لم يُذكَر فيه تدليس.

(**تنبيه**): ذهب الشيخ أسامة عبد اللطيف القوصي في " كتاب الأذان " إلى عدم صلاحية مجهول العين للتقوية ، وذلك في مواضع متعددة منه:

- قال في يزيد بن صالح أو صليح :قال فيه الحافظ : مقبول ، وكان الأصوب أن يقول مجهول ، لأنه تفرد بالرواية عنه حريز بن عثمان فجهالته جهالة عين، ولا يصلح حديثه في الشواهد أهـــ .
- وقال أيضا في عباس بن عبد الرحمن مولى بني هاشم : ففي التقريب مستور ، وهذا يقتضي جهالة حاله ، ولكنه لم يرو عنه إلا ابن أبي هند كما في تهذيب التهذيب ، فجهالته جهالة عين ، فلا يصلح حديثه في الشواهد ([3]) .

وقال وهو يحتج لذلك في كتابه : " لأن أهل العلم فرقوا بين رواية مجهول الحال ورواية مجهول العين ، وبينوا أن جهالة العين لا ترتفع إلا برواية اثنين فأكثر عن الراوي ، ولهذا ذكروا مجهول الحال فيمن يعتضد حديثه و لم يذكروا مجهول العين فتأمل أهـــ كلامه بحروفه ([4]) !!.

هذه حجته ، وقد تقدم كلام الإمام الدارقطني في غير موضع وتصريحه بتقوية الحديث الذي يرويه مجهول العين ، كما تقدم لك من صنيع العلماء تقوية أحاديث هذا الصنف من الرواة بالمتابعات

---

(١) انظر : ميزان الاعتدال (٦٠٧/٤) .

(٢) رواه النسائي (٥/ ١٨٩) والكبرى (رقم ٣٨١٤) وغيره وبهذا الطريق قواه الألباني في صحيحته (رقم ١٥٨١).

(٣) انظر: كتاب الأذان (ص٢٠٧) وانظر لمزيد من كلامه في (٥٠ ، ٦٣).

(٤) انظر : كتاب الأذان (ص ٦٣) هامش (١) ط. الأولى .

والشواهد ، فلا يصلح لقائل أن يقول بعد ذلك إن العلماء لم يذكروا خبر مجهول العين فيما يعتضد من الأخبار والله أعلم .

ورأيت بعض من ذهب هذا المذهب احتج بمفهوم كلام الحافظ في النزهة: ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر بأن يكون فوقه أو مثله لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز والمستور الإسناد والمرسل وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسنا لا لذاته بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابِع والمتابَع ... ([1]).

قال أبو عبد الباري :وهذا الاحتجاج ضعيف من وجوه:

الوجه الأول: أن ما تقدم من صريح كلام الدارقطني مقدم على هذا المفهوم ، وقد تقرر في علم دلالات الألفاظ (أصول الفقه) أن المنطوق الصريح أقوى من المفهوم ، وأن شرط اعتبار المفهوم ألا يعارض المنطوق الصريح .

ويضاف لذلك قول الحافظ ابن تيمية بعد كلام " والمقصود هنا : أن تعدد الطرق مع عدم التشاعر أو الاتفاق في العادة يوجب العلم بمضمون المنقول، لكن هذا ينتفع به كثيرا في علم أحوال الناقلين ، وفي مثل هذا ينتفع برواية المجهول والسيء الحفظ وبالحديث المرسل ونحو ذلك ، ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث ويقولون : إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره اهـــ ([2]).

فانظر كيف صرح شيخ الإسلام ابن تيمية على أن هذا هو قول العلماء، لم يستثن منهم أحدا، وذكر أن هذا حكم حديث المجهول من غير فرق بين الجهالة الحالية والجهالة العينية، فهل بعد ذلك يقال: لم يقل أهل العلم بتقويته ؟!.

---

(١) انظر : نزهة النظر (١١١) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى (٣٥٢/١٣)

وذكر الزركشي في النكت بعض من قيل عنهم مجهول ــ أي مجهول عين – في الصحيحين فقال: وقد استشكل بما في الصحيحين من الرواية عن جماعة نسبوا للجهالة ، ففي الصحيحين من طريق شعبة عن عثمان بن عبد الله بن موهب وابنه محمد كلاهما عن موسى بن طلحة عن أبي أيوب حديث السائل:" **أخبرني بعمل يدخلني الجنة** " ، وقد قالوا : محمد بن عثمان مجهول .
وكذا أخرجه مسلم عن أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة " **ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط** " وأبو يحيى مجهول.

والجواب : أنه لم يقع الاحتجاج براوية من ذكر على الاستقلال ، أما محمد بن عثمان فلم يخرج له إلا مقرونا بأبيه عثمان ، وأبوه هو العمدة في الاحتجاج ، وكذلك أبو يحيى إنما أخرج مسلم حديثه متابعة حديث ثقة مشهور ، فإن مسلما رواه أيضا من حديث الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة ، فصار حديث أبي يحيى متابعة اهـــ ([1]).
فهذا الجواب من الإمام الزركشي صريح في قبول مجهول العين في المتابعات والشواهد ، وأنه إنما يمتنع قبوله استقلالا ، ولا يمتنع قبوله ما لم ينفرد بالرواية وهو المطلوب .

الوجه الثاني : أن الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – لم يقصد من هذا الكلام مفهومه ، فقد صرح بأن الخبر الذي فيه مبهم يتقوى ويعتضد كما سيأتي صريح كلامه في المبهم، والمبهم مجهول عين وزيادة، فإذا كان من لم يعرف اسمه يتقوى خبره عند الحافظ، فلأن يتقوى ما هو دونه في الجهالة من باب أولى وأحرى.

الوجه الثالث: أن الحافظ قد قوى من اشتد ضعفه مثل فاحش الغلط ونحوه بوروده من طريق آخر – كما تقدم في مبحث الشروط – فكان مجهول العين أولى بذلك .

---

(١) انظر : النكت للزركشي (٣/ ٣٨٠-٣٨٢) تحقيق بلافريج .

الوجه الرابع : أن من تتبع تصرفات العلماء ومنهم الحافظ وجد من صنيعهم تقوية أحاديث كثير من الرواة الذين ليس لهم إلا راو واحد ، و لم يأت توثيقهم من وجه معتبر ، وليس هنا موضع تفصيلها ، والله أعلم .

وما قدمناه من صريح كلام الأئمة مقدم على مفهوم كلام الحافظ هنا ، ورجحان المنطوق الصريح على المفهوم لا يخفى ، لا سيما والحافظ يرى تقوية حديث المبهم كما سيأتي في الصنف الثالث بعد هذا ، والمبهم أشد جهالة من المسمى .

ويؤيد ما قلنا من مذهب الحافظ ابن حجر العسقلاني أنه نقل في الفتح عن الكرماني أنه قال : " هذه الرواية وإن كانت عن مجهول لكنها متابعة ، ويغتفر فيها ما لا يغتفر في الأصول " قلت – أي الحافظ – : وهذا صحيح إلا أنه لا يعتذر به هنا لأن المبهم معروف أهـ المراد منه (١) والله أعلم .

بل زاد الحافظ على ذلك فحسن حديث المبهم من غير متابعة ، وهو منه غريب ، فذكر في تخريج الأذكار ما رواه أحمد وغيره من حديث زهرة بن معبد أبي عقيل عن ابن عمه عن عقبة بن عامر مرفوعا " **من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه** " ثم قال : هذا حديث حسن من هذا الوجه ، ولولا الرجل المبهم لكان على شرط الصحيح ، لأنه أخرج لجميع رواته من المقرئ فصاعدا ، و لم أقف على اسمه (٢).
فإذا كان يحسن حديث المبهم فكيف بحديث المجهول جهالة عين المتابَع عليه ؟.

الصنف الثالث : المبهم ، وهو من أبهم ذكر اسمه في الإسناد من الرجال والنساء ، كقولهم : عن رجل ، أو امرأة ، أو ابن فلان ، أو شيخ ، ونحو ذلك (٣) .

---

(١) انظر : فتح الباري (١/٣٥٤) .

(٢) انظر : تخريج الأذكار (١/٢٤٠) والحديث رواه أحمد (٤/ ١٥٠) وابن أبي شيبة (١/٤، ١٠/٤٥١) والطبراني في الكبير (١٧/٩١٥، ٩١٧) وأبو داود (١٧٠) والنسائي في اليوم والليلة (رقم ٨٤) وغيرهم من هذا الوجه .

(٣) انظر : نزهة النظر (ص ١٠٦) .

وهذا الصنف من الرواة يعتبر به ويصلح للتقوية، وإن كان متوغلا في الجهالة أكثر من قسيميه السابقين ، والأولى به أن يكون أدنى مرتبة من مجهول العين وهو ظاهر، وقد قال الحافظ في فتح الباري في حديث " **إنما العلم بالتعلم ، والفقه بالتفقه** ...الحديث " إسناده حسن إلا أن فيه مبهما اعتضد بمجيئه من وجه آخر ([1]).

ومن أمثلته:

حسن الحافظ حديثا فيه عن موسى بن أبي عائشة عن مولى لأم سلمة عن أم سلمة به.

وقال: رجال الإسناد رجال الصحيح إلا المبهم فإنه لم يسم ، ولأم سلمة موال وثقوا ، وقد وجدت للحديث شاهدا من أجله قلت إنه حديث حسن.

فذكرالحافظ الحديث من طريق مالك بن مغول عن الحكم عن أبي عمر عن أبي الدرداء به مثله، ثم قال : رجال هذا الإسناد رجال الصحيح إلا أبا عمر فإنه لا يعرف اسمه ولا حاله ، وقد روى عنه جماعة فهو مستور اهـــ المراد منه بتصرف ([2]) .

وهذا من الحافظ يصلح أيضا مثالا لتقوية المستور، ويدل على تقوية المبهم، وتحسين أحدهما بالآخر والله أعلم .

مثال آخر:

قال الحافظ في موافقة الخبر الخبر في حديث خروج علي بن أبي طالب يوم خيبر من طريق عبد الله بن الحسن عن بعض أهله عن أبي رافع رضي الله عنه به، وفيه: أن رجلا يهوديا ضربه فألقى ترسه من يده، فتناول بابا كان عند الحصن فترس به فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الله عليه فألقاه.

([1]) انظر : فتح الباري (١/ ١٩٤) وسيأتي الكلام على الحديث .

(٢) انظر : تخريج الأذكار (٢/٣١٢-٣١٥) والحديث الثاني للطبراني في الدعاء (رقم ٦٧٠).

قال أبو رافع: فلقد رأيتني في سبع سواي نجتهد على أن نقلب ذلك الباب فلا نقلبه.
قال: هذا حديث حسن ... والبعض المبهم لم أقف على اسمه ، لكن السياق يقتضي أنه تابعي من أهل البيت فالذي يظهر أنه صدوق اهـــ ([1]).

ومن الأمثلة التي تزيد القاعدة توضيحا:

ما رواه الطبراني في الكبير من طريق عتبة بن أبي حكيم عمن حدثه عن معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **يا أيها الناس إنما العلم بالتعلم، والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما يخشى الله من عباده العلماء** ([2]).

والحديث بهذا السند ضعيف من أجل الرجل المبهم بين عتبة وبين معاوية ، لكنه يتقوى بما له من الشواهد ، وقد علقه البخاري في صحيحه ([3]) .
قال الحافظ في الفتح : إسناده حسن إلا أن فيه مبهما اعتضد بمجيئه من وجه آخر ([4]).
وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا بلفظ " **إنما العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه ، ومن يتوق الشر يوقه** " رواه الخطيب في تاريخه من حديث سعيد بن زنبور عن إسماعيل بن مجالد عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي هريرة به ([5]).

---

(١) انظر : موافقة الخبر الخبر (١/١٩٣) ، والحديث عند أحمد (٦/٨) والبيهقي في الدلائل (٤/٢١٢).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٩ / رقم ٩٢٩) ومسند الشاميين (رقم ٧٥٨) وابن أبي عاصم في العلم (تغليق التعليق ٢/ ٧٨) من طرق عن هشام بن عمار عن صدقة بن خالد عن عتبة بن أبي حكيم به .
هذا في رواية ابن أبي عاصم والطبراني في الكبير ، وفي رواية الطبراني في مسند الشاميين من طريق أحمد بن أنس بن مالك عن هشام بن عمار فزاد: عن عتبة عن مكحول عمن حدثه عن معاوية به . زاد : مكحولا بين عتبة وبين معاوية ، ورواية الاثنين عن هشام أرجح من رواية واحد لو كان ثقة فإني لم أجد ترجمته وقد أكثر عنه الطبراني في الشاميين والكبير .

لكن رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٢٥٣) من طريق محمد بن شعيب بن شابور عن عتبة بن أبي حكيم عن مكحول أنه حدثه عن معاوية به .

(٣) انظر : صحيح البخاري (١/ ١٩٢ فتح) .

(٤) انظر : فتح الباري (١/١٩٤) .

(٥) رواه الخطيب في تاريخه (٩/٢٧) من طريق سعيد بن زنبور ، وابن أبي الدنيا في الحلم (رقم ٢) من طريق أبي إسحاق كلاهما عن إسماعيل بن مجالد به.

وهذا سند حسن لا سيما في الشواهد، قال الألباني : وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن ([1]).

ومن أمثلته أيضا :

ما رواه ابن سعد في الطبقات من طريق يزيد بن أبي حبيب عمن حدثه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "**إن آدم خلق من ثلاث تربات: سوداء، وبيضاء، وخضراء**" ([2]). وهذا سند ضعيف من أجل الرجل المبهم وبقية رجاله ثقات معروفون ، لكن له شاهد صحيح من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عند الترمذي وأبي داود وغيرهما مرفوعا بلفظ " **إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، فجاء منهم الأحمر والأسود والأبيض وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب وبين ذلك** " ([3]) . وبهذا الشاهد حسنه الألباني في صحيحته ([4]) .

---

(١) انظر : السلسلة الصحيحة (١/رقم ٣٤٢)

وقد روي الحديث على وجه آخر ، فرواه الطبراني في الأوسط (رقم ٢٦٦٣) والدارقطني في علله (٦/٢١٩-٢٢٠) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٧١١ رقم ١١٨٤) من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء به.

فجعل أبا الدرداء بدل أبي هريرة، وقد تفرد بذلك كما قال الطبراني عقيبه ، وبه أعله ابن الجوزي ، ومحمد بن الحسن ضعيف ومنهم من تركه ، فخبره منكر لاجتماع الضعف والمخالفة لمن هو أو لى منه عليه .

ورواه البيهقي في المدخل (ص٢٧٠) من طريق أبي الفضل العباس بن محمد بن نصر الواقفي ثنا هلال بن العلاء بن هلال ثنا أبي عن عبيد الله بن عمر عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء به .وهو ضعيف أيضا ، فيه العلاء بن هلال فيه لين كما في التقريب وكذلك أبو الفضل العباس بن محمد الواقفي تكلم فيه بعض العلماء كما في الميزان واللسان.

ورواه هناد في الزهد (رقم ١٢٨٨) عن وكيع عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء به.

ومع ذلك فيمكن الجمع بينهما بأ رجاء بن حيوة رواه على الوجهين، ولا يضر التردد – لوفرضنا ذلك – بين صحابيين والله أعلم.

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (١/٣٤) عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب به .

(٣) رواه الترمذي (رقم ٢٩٥٥) وأبو داود (رقم ٤٦٩٣) وأحمد (٤/٤٠٠، ٤٠٦) وابن حبان (رقم ٦١٦٠) والبيهقي (٩/٣) وغيرهم من طرق عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى به.

وهذا سند صحيح ، قال الألباني في صحيحته (رقم ١٦٣٠): على شرط مسلم.

(٤) انظر : الصحيحة (٤/ رقم ١٥٨٠) .

(**تنبيه**): تقوية المبهم المذكورة يشترط لها أن لا يكون المدار على راو واحد سمي في بعض الطرق وأبهم في بعضها، فيظن بعض الناس أنهما طريقان وإنما هو طريق واحد ورد فيه تسمية المبهم فيكون الحكم على حديثه بما تقتضي مترلته في ميزان الجرح والتعديل، لأن الشخص الواحد لا يقوي نفسه وإنما يمكن أن يتقوى بغيره.

تتمة : مسألتان في المبهم

هنا مسألتان متعلقتان بالمبهم أرى من المفيد ختمهما بمسألة المجهول بأنواعه على العموم وبالمبهم على الخصوص لما لهما من أهمية في باب تقوية الأخبار بالمتابعات والشواهد ، وهل هما من باب الضعيف الذي ينجبر بتعدد الطرق أم أنهما من باب الخبر المقبول من غير حاجة لتعدد الطرق والمخارج ، وهما :

المسألة الأولى : إذا كان المبهم جماعة

إذا كان في الإسناد رواية عن جماعة مبهمة فهل يرتقي ذلك الخبر بكثرة المبهمين وكونهم جماعة إلى رتبة الحسن لغيره ؟.

ذهب بعض العلماء إلى تحسين الحديث الذي وصفه ما تقدم لذاته، وقالوا بأنه ينجبر بتعدد الرواة المبهمين.

قال ابن القيم في الإعلام – وهو يتكلم على حديث معاذ في الاجتهاد: وأصحاب معاذ وإن كانوا غير مسمين فلا يضره ذلك ، لأنه يدل على شهرة الحديث ، وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى ... " ([1]) .

وقال العجلوني في كشف الخفاء في حديث "**من آذى ذميا**..": ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة لأنهم عدد منجبر به جهالتهم .. ([1]) ونقله الألباني في صحيحته عن **السخاوي** ([2]).

---

(١) انظر : إعلام الموقعين ٠ ٢٠٢/١ ط.دار الجيل – بيروت) .

وقال قبله في صحيحته : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات غير أشياخ شمر فلم يسموا، لكنهم جمع ينجبر الضعف بعددهم أهـــ .

وقال الألباني أيضا في رواية أبان بن عبد الله البجلي عن عمومته : وعمومته جمع ينجبر جهالتهم بمجموع عددهم أهـــ ([٣]) .

وقال في معرض كلامه على حديث معاذ في القياس والاجتهاد بعد ما أورد كلام ابن القيم السابق : فهذا جواب صحيح ، لو أن علة الحديث محصورة بهذه العلة (٤) .

المسألة الثانية : إذا كان المبهم موثقا على الإبهام

إذا كان المبهم موثقا على الإبهام بحيث يرد بلفظ التعديل ، فهل هو من أقسام الضعيف أم أنه يتقوى بهذه التزكية ؟ خلاف ينبني على الخلاف في مسألة التعديل على الإبهام ، فمن قبله واعتبره توثيقا معتبرا فالخبر الذي جاء بهذه الصفة صحيح ثابت عنده ، ومن رده بسبب الجهالة جعله من باب المبهم الذي تقدم الكلام عليه.

مثال ذلك:حديث (آمروا النساء في نكاح بناتهن...)

رواه عبد الرزاق في مضنفه (رقم ١٠٠١٢)وعنه أحمد (٣٤/٢)، و وأبو داود (رقم ٢٠٩٥) و من طريقه البيهقي (٧/ ١١٥) من طريق الثوري عن إسماعيل بن أمية حدثني الثقة عن ابن عمر مرفوعا به. وفي سنده مجهول ، والتعديل على الإبهام غير مقبول على الصحيح كما تقرر في مصطلح الحديث([٥]).

قال الحسيني في الإكمال : لعل هذا الثقة صالح بن عبد الله الشحام وهو راوي الحديث المذكور عن ابن عمر ([١]).

---

(١) انظر كشف الخفا للعجلوني (٢٨٥/٢) والحديث مخرج في غاية المرام للألباني (رقم ٤٧٠) .

(٢) انظر: السلسلة الصحيحة (٣٦١/٣ حديث رقم ١٣٧٣) .

(٣) انظر : المصدر السابق (٢٣١/٣-٢٣٢ رقم ١٢٣٠) .

(٤) انظر : السلسلة الضعيفة (٢٧٦/٢ حديث رقم ٨٨١) .

([٥]) انظر في تخريج الحديث: سلسلة الأحاديث الضعيفة (٦٧٧/٣رقم ١٤٨٦).

فإن يكن هذا الاحتمال صحيحا فما هي درجة صالح هذا ؟

المطلب الثاني : من ضُعِّفَ من أجل اختلال في ضبطه ولم يترك .

وهذا النوع من الرواة على مراتب متفاوتة ، بعضها أرفع من بعض أيضا ، وإن كانت كلها ضعيفة ، وإنما لم يقبل خبر هذا النوع من الرواة لما علم من اشتراط ثبوت عدالة وضبط الراوي ، فمن لم يثبت ضبطه، أو ثبت اختلال ضبطه لا يمكن تصحيح حديثه ، لكن اختلال الضبط إذا لم يكن بالدرجة التي يستحق بها الترك ، بل بدرجة خفيفة كان معها صالحا للاعتبار على ما سنبين قريبا إن شاء الله تعالى ، وهم ثلاثة أصناف :

الصنف الأول: سيئ الحفظ، وهو من لم يترجح جانب إصابته على جانب خطئه [٢].

([١]) انظر: الإكمال (ص ٥٨٣ ترجمة ١٢٦٩) وتبعه الحافظ في تعجيل المنفعة (ص ٥٣٧).

وللحديث شاهد من حديث ابن المبارك عن محمد بن راشد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم به.

ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٤٢١/١) وذكر أنه سأل أباه عن هذا الحديث فقال: يرويه بعضهم عن محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبي سلمة وهو أشبه.

([٢]) انظر : نزهة النظر (ص ١٠٩) .

وهذا الصنف من الرواة يعتضد بالمتابعات والشواهد ويعتبر به ، وأقوال أهل العلم في ذلك كثيرة فمنها :

قال ابن الصلاح : ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه ، بل ذلك يتفاوت ، فمنه ضعف يزيله ذلك ، بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه ، مع كونه من أهل الصدق والديانة ([1]) .

وقال الذهبي في مقدمة ميزان الاعتدال : ثم على المحدثين الضعفاء من قبل حفظهم ، فلهم أوهام وغلط، و لم يترك حديثهم، بل يقبل ما رووه في الشواهد والاعتبار بهم ([2]).

وقال العراقي في منظومته :

فإن يقل يحتج بالضعيف فقل إذا كان من الموصوف
رواته بسوء حفظ يجبر بكونه من غير وجه يذكر ([3])

وقال الحافظ بن حجر في : ومتى توبع السيئ الحفظ ...الخ ([4]) .

ومن أمثلة هذا الصنف التي تتقوى بالاعتبار :

ما رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن قيصر التجيبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم " **إن الشيخ يملك نفسه** " ([5]) .

وهذا سند ضعيف من أجل ابن لهيعة فهو سيئ الحفظ ، وليس هذا من رواية العبادلة عنه ، لكن للحديث شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبراني في الكبير من طريق حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن ابن عباس به ([1]) .

([1]) انظر : مقدمة ابن الصلاح مع التقييد (ص ٥٢) .

([2]) انظر : ميزان الاعتدال (٣/١) .

([3]) انظر : فتح المغيث (٨٢/١ ، ٢٤١) .

([4]) انظر : نزهة النظر (ص ١١١)

(٥) رواه أحمد (١٨٥/٢ ، ٢٢١) عن موسى بن وردان عن ابن لهيعة به .

وهذا سند حسن لولا عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس ، لكنه يقويه ما تقدم وهو أيضا يقويه فيصير الحديث بالطريقين حسنا ، وبهما قواه الألباني في صحيحته ([٢]) .

ويتضح مما سبق أنه يصلح مثالا لحديث المدلس الآتي في الفصل الذي بعد هذا ، وذلك بجعل رواية حبيب بن أبي ثابت أصلا وحديث ابن لهيعة شاهدا له والله أعلم .

ومن أمثلته أيضا :

ما رواه الترمذي وغيره من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لامرأة من فزارة " **أرضيت من نفسك ومالك بنعلين** ؟ قالت: نعم ، قال : **فأجازه** " ([٣]) .

وهذا سند ضعيف من أجل عاصم بن عبيد الله العمري، فهو ضعيف لسوء حفظه، وبقية رجاله ثقات، ومن هنا تعرف ما في قول الترمذي : حسن صحيح، لكنه يتقوى من حيث المعنى الذي يفيده وهو جواز الصداق بالشيء اليسير بشواهده ومنها :

- ما رواه البخاري ومسلم من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما بلفظ " **ولو خاتما من حديد** "([٤]) .
- وما رواه أبو داود والنسائي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ([٥]).

وهذه الأحاديث تشهد لمعنى الحديث في صحة المهر بالشيء القليل لا في خصوص قضية المرأة الفزارية ومقدار مهرها.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١١/ رقم ١١٠٤٠) من طريق أبي نعيم عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن ابن عباس به.

(٢) انظر : الصحيحة (رقم ١٦٠٦) .

(٣) رواه الترمذي (رقم ١١١٣) وأحمد (٣/٤٤٥) والبيهقي (٧/١٣٨ ، ٢٣٩) والطيالسي (رقم ١١٤٢) وأبو يعلى (رقم ٧٠٣٨) وحسنه الضياء في المختارة (٨/ رقم ٢٠٩-٢١٠).

(٤) رواه البخاري (رقم ٥١٤٩) ومسلم (رقم ١٤٢٥) عن سهل بن سعد.

(٥) رواه أبو داود (رقم ٢١٠٦) والنسائي (٦/١١٧-١١٨) من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء السلمي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه به . وسنده حسن في الشواهد ، فيه أبو العجفاء " مقبول " كما في التقريب .

وقد ذهب بعض العلماء إلى عدم تقوية الحديث بما تقدم للنكتة التي أشرنا إليها ، فإن كان الصواب فقد قيل:

والشأن لا يعترض المثال إذ كفى فيه الفرض والاحتمال.

الصنف الثاني : المختلط ، وهو حقيقة فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال ، إما بخرق ، أو ضرر، أو مرض ، أو عرض ، أو سرقة مال ،أو ذهاب كتب واحتراقها ، ونحو ذلك ([1]) .

وقد عد الحافظ ابن حجر حديث هذا الصنف في نزهة النظر إذا لم يتميز هل هو بعد الاختلاط أو قبله ، عدَّه فيما يعتضد بالمتابعات والشواهد ويصلح للاعتبار به ([2]).
وزاد في النكت أن حديثه الذي رواه بعد الاختلاط أيضا كذلك صالح للاعتبار والتقوية ([3]) .
ومن أمثلة ذلك:
ما رواه أحمد وابن ماجه من طريق المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " **الحية فاسقة ، والعقرب فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسقة** " ([4]).

وهذا سند ضعيف ، رجاله ثقات غير أن المسعودي مختلط ، لكنه لم يتفرد به ، فقد تابعه عليه شريك بن طارق عن فروة بن نوفل الأشجعي عن عائشة به.
وهذا سند حسن في المتابعات، وقد حسنه الألباني بالطريقين ([5]).

ومن أمثلته أيضا:

([1]) انظر: فتح المغيث (٣٧١/٤) الكفاية للخطيب (ص ١٩٠-١٩٢) نزهة النظر (ص ١٠٤).
([2]) انظر : نزهة النظر (ص ١١١) .
([3]) انظر : النكت (٣٨٧/١) .
(٤) رواه أحمد (٢٠٩/٦، ٢٣٨) وابن ماجه (رقم ٣٢٤٩) وغيرهما من طرق عن المسعودي به .
(٥) ذكر الطريق الثاني الألباني في صحيحته (رقم ١٨٢٥) وحسنه هناك مع مصادر أخرى أشار إليها فراجعه.

ما رواه أبو داود وغيره عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال **صلى بنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فنهض في الركعتين قلنا: سبحان الله، قال: سبحان الله ومضى فلما أتم صلاته سجد سجدتي السهو، فلما انصرف قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كما صنعت** ([1]).

وفي هذا الإسناد المسعودي وقد تقدم في الذي قبله أنه اختلط ، فالسند ضعيف ، لكنه توبع، تابعه ابن أبي ليلى وأبو عميس وغيرهما.

أما متابعة ابن أبي ليلى فرواها الترمذي من طريقه عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة به ([2]).

وابن أبي ليلى الفقيه ضعيف من قبل حفظه لكنه حسن في المتابعات وهو كذلك هنا .

وأما متابعة أبي عميس أخي المسعودي فذكرها أبو داود عقيب حديث المسعودي معلقا عن أبي عميس عن ثابت بن عبيد عن المغيرة به .

وأما متابعة غيرهم فمنها متابعة جابر بن يزيد الجعفي وهو تالف ، رواها عبد الرزاق في مصنفه وأحمد وأبو داود وابن ماجة من طريق الثوري وإسرائيل عن جابر الجعفي عن المغيرة بن شبيل عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة به ([3]).

الصنف الثالث : المتلقن، وهو: أن يلقن الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه ([4]) .

وحديث هذا الصنف من الرواة ضعيف يصلح للاعتبار فيقوي بالمتابعات والشواهد وذلك أن ضعفه الذي أدى إلى ردِّ خبره إنما هو مخافة عدم ضبطه ، وأن يكون هذا الخبر مما لقن فيه ، فإذا تابعه غيره عليه تبين أن للحديث أصلا وزال ما كنا نخافه أو قُل: يترجح جانب الإصابة على جانب الخطإ لهذه القرينة.

---

(١) رواه أبو داود (رقم١٠٣٧) والترمذي (رقم ٣٦٥) وأحمد (٤/٢٤٧، ٢٥٣) والطيالسي (رقم ٦٩٥) والدارمي (٦٠٨/٦ رقم ١٦٢٢ مع فتح المنان) وقال الترمذي : حسن صحيح ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) سنن الترمذي (رقم ٣٦٤).

(٣) رواها عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٣٤٨٣) وأحمد (٤/٢٥٣-٢٥٤) وأبو داود (رقم ١٠٣٦) وابن ماجة (رقم ١٢٠٨)

(٤) انظر : شرح ألفية العراقي للناظم (١/٣٤٣) .

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى في مقدمة صحيحه أثناء كلامه على تقسيم الرواة : فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس – يعني الحفاظ المتقنين – أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان ... كعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم وأضرابهم ... الخ ([1]) .

ويزيد بن أبي زياد كان يقبل التلقين كما قال في التقريب : ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن أهـ ، فقول مسلم يدل على صلاحيته للاعتبار عنده .

وقال الإمام النسائي في سماك بن حرب: ليس ممن يعتمد عليه إذا انفرد، لأنه كان قبل التلقين ([2]) فاشترط لمن هذا حاله أن يتابع على روايته، وأن المحذور إنما هو فيما ينفرد به.
ويشترط أيضا ألا تكون هناك قرينة تؤكد أن هذا الخبر مما تلقاه بالتلقين وليس من حديثه هو، لأنه حينئذ خطأ مؤكد ويقوى احتمال أن يكون الحديث حديث من يُظَنُّ أنه تابعه ، وإنما هو طريق واحد، أو يقوى احتمال أن يكون تلقاه بالتلقين ممن لا يصلح حديثه للاعتبار من الكذابين والمتروكين على ما سيأتي في آخر الكلام على هذا الصنف من الرواة.

ومن الأمثلة على ذلك :

ما رواه أحمد وغيره من طريق هشيم بن بشير عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم " **إن من الحق على المسلمين أن**

([1]) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي (١/٥١-٥٢) باختصار .

(٢) انظر: السنن الكبرى للنسائي (٢/٢٥١) .

يغتسل أحدهم يوم الجمعة ، وأن يمس من طيب إن كان عند أهله ، فإن لم يكن عندهم فإن الماء أطيب " (١) .

وهذا سند ضعيف من أجل يزيد بن أبي زياد، لأنه كان يقبل التلقين (٢).

لكنه حسن بشواهده التي منها:

- ما رواه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا بلفظ " **غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ، وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه** " (٣) .

ومن أمثلته أيضا :

ما رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند من طريق سويد بن سعيد عن عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي رضي الله عنه مرفوعا "**اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ، فإن غلبتم فلا تغلبوا على السبع البواقي** " (٤) .

وهذا سند ضعيف ، فيه سويد بن سعيد كان كبر فيقبل التلقين كما ذكره غير واحد من الأئمة، وفيه ضعف آخر بينه الألباني في صحيحته (٥).

ولكنه يتقوى بشاهده الذي رواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث شعبة عن عقبة بن حريث عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه (٦) .

فالحديث بمجموع ذلك صحيح كما قال الألباني.

---

(١) رواه أحمد (٢٨٢/٤) وابن أبي شيبة (٤٣٣/١) والطحاوي في المعاني (١/ ١١٦) وأبو يعلى (رقم ١٦٥٩).

(٢) انظر : المجروحين لابن حبان (١٠٠/٣) المغني في الضعفاء للذهبي (٧٤٩/٢) تقريب التهذيب (رقم ٣٩٩٣ ط. عوامة) .

(٣) رواه البخاري (رقم ٨٧٩) ومسلم (رقم ٨٤٦) واللفظ له.

(٤) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٣/١) .

(٥) انظر : السلسلة الصحيحة (رقم ١٤٧١) ,

(٦) رواه مسلم (رقم ١١٦٥) وغيره .

(**تنبيه**):

هذا القول مبني على القول بصلاحية حديث من عرف بقبول التلقين للاعتبار، وهناك قول في أنه لا يصلح للاعتبار.

قال الشيخ طارق بن عوض الله في إرشاده ما نصه:([1]).

" من عرف بقبول التلقين لا يصلح حديثه للاعتضاد، وإن كان قابل التلقين غير متَّهم، لأن الخلل من قبوله التلقين يفضي إلى طرح حديثه وعدم اعتباره.

وذلك من وجهين:

الأول: أن قبول التلقين " مظنة رواية الموضوع، فإن معنى قبول التلقين أنه يقال له: " أحدثك فلان عن فلان بكيت وكيت ؟" فيقول:" نعم حدثني فلان عن فلان بكيت وكيت " مع أنه ليس لذلك أصل، وإنما تلقنه وتوهم أنه من حديثه، وبهذا يتمكن الوضاعون أن يضعوا ما شاءوا ويأتوا إلى هذا المسكين فيلقنوه فيتلقن ويروي ما وضعوه" ([2]).

ثم نقل عن الحميدي كلاما جاء فيه " وكذلك من لقِّن فتلَّقن التلقين، يرد حديثه الذي لقِّن فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم أن ذلك التلقين حادث في حفظه لا يعرف به قديما، فأما من عرف به قديما في جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لُقِّن "([3]).

ثم قال:

الوجه الثاني: أن الملقِّن قد يجئ ذلك الشيخ بحديث يرويه غيره ويلقنه إياه على أنه من حديثه هو ويقول له: " حدثك فلان عن فلان بكيت وكيت" فيقول: " نعم " فيرويه هو أو يجيز غيره روايته عنه، وليس هو من حديثه بل من حديث غيره، فيظهر قابل التلقين وكأنه لم يتفرد بل توبع وروى ما رواه غيره، والواقع أن الحديث حديث غيره وليس حديثه هو، فلا تنفع تلك المتابعة.

ثم ذكر أمثلة على ذلك تراجع في كتابه.

([1]) انظر: الإرشادات له (ص ٤٤٣-٤٤٩).

([2]) نقله عن الشيخ المعلمي في تعليقه على الفوائد المجموعة للشوكاني (ص ٤٠٨).

([3]) هذا الكلام بتمامه في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٣٣-٣٤) والكفاية للخطيب البغدادي (ص ٢٣٣-٢٣٥) وإليهما أحال صاحب الإرشادات.

قال أبو عبد الباري:

لا شك في قيام هذا الاحتمال وبقائه في مرويات من عرف بقبول التلقين، لكن لنا مع هذا المؤلف الفاضل وقفات في خصوص هذه المسألة:

الوقفة الأولى:

كلام الحميدي لا يدل على عدم صلاحيته للاعتبار، وإنما هو صريح في أنه لا يقبل تفرده بالرواية لا سيما من عرف به في جميع حديثه، وأما من لم يعرف به في قديم حديثه فيقبل عنه ما تبين أنه حفظه ويرد عليه حديثه الذي لقِّن فيه على وجه الخصوص، لكن يبقى في تحديد سبل التعرف على أنه أتقن حفظ الحديث الذي يؤخذ منه، ولا يخفى أن مرَدَّ ذلك إلى القرائن من رواية من روى عنه قبل تغير حاله وقبوله التلقين، ولا مدفع من قبول حديثه واعتباره مما حفظه إذا احتفت به قرائن أخرى في أن الحديث المعين ليس مما تلقاه بالتلقين كما هو الحال في الاعتبار بمن هذا حاله.

الوقفة الثانية:

يفرق بين من قبل التلقين فقط وبين من أصابته الغفلة حتى غرق في هذا الباب فيلحق بالأخير بمن فحش غلطه أو اشتدت غفلته في ردِّ حديثه وسقوطه عن الاعتبار به، ولا يلزم من ذلك سقوط حديث كل من قبل التلقين ولو يسيرا عن حد الاعتبار كما هو قول مؤلف الإرشادات في ظاهر كلامه وإطلاقه.

وعليه فمن قبل التلقين أصناف وقبوله لها درجات، فمن أغرق فيها وعرف بها قديما في جميع حديثه كان من أصحاب الغفلة الشديدة والأغلاط الفاحشة فيردُّ حديثه ويسقط عن الاعتبار به.

ومن لم يعرف به قديما، و لم يغرق في قبول التلقين، واحتمل حديثه أن يكون مما لقِّن فيه كما احتمل أن يكون مما حفظه من صحيح حديثه احتمالا متساويا كان صالحا للاعتبار، ويتقوى حديثه بالمتابعات والشواهد كقرائن تدل على صحة مرويه.

الوقفة الثالثة:

الاحتمالان قائمان في رواية من وصفنا حاله، فكيف يصح الاعتماد على أحد الاحتمالين المتساويين ويلغى الآخر، لا سيما إذا كانت القرائن تؤيد أحد الاحتمالين ؟.

وقد علم مما سبق في ضابط التقوية أن استواء احتمال الرد والقبول هو علامة ما يصلح للتقوية من الرواة والأخبار، وعليه فما استوى فيه الاحتمالان كان صالحا للاعتبار، وقد قدمنا الأمثلة التي توضح ذلك وأقوال أهل العلم في اعتضادها مما أغنى عن الإعادة فليرجع إليها من شاء.

المبحث الثاني : من اختلف في الاعتبار بهم

وهذا الصنف من الرواة هم: من طعن في ضبطه من حيث كثرة خطئه، أو شدة غفلته، أو فحش غلطه ووهمه، فإذا اتصف الراوي بهذه الصفات فلا يصلح للاعتبار عند جماهير العلماء المحدثين، ويطلق على من هذه صفته وحاله عبارات خاصة من ألفاظ الجرح والتعديل للدلالة على مترلته ، وتنبيها على عدم صلاحيته للاعتبار به، ومن هذه الألفاظ: " ساقط ، هالك، تالف، ذاهب الحديث، ليس بثقة، ليس ممن يكتب حديثه، واه بمرة، ضعيف جدا، لا يعتبر به، لا يعتبر بحديثه، مطروح الحديث، مردود الحديث، منكر الحديث، ليس بشيء، لا يساوي شيئا، لا تحل الرواية عنه، ونحو ذلك من العبارات ([1]).

وهذه الألفاظ يختلف بعض العلماء في المراد منها كما في اصطلاح بعضهم للفظة " منكر الحديث " لمن أغرب ولو كان من الثقات، ثم بعضها ليست خاصة بمن ذكرنا، بل تطلق حتى على من هو أشد ضعفا منهم ، لكن المراد من ذلك وجود إطلاق هذه الألفاظ بمن هذه مترلتهم.

وقد قال ابن عباس رضي الله عنه كلاما في هذا الباب كان اللبنة الأولى لأقوال العلماء، فروى الخطيب في الكفاية عنه أنه قال: لا يكتب عن الشيخ المغفل ([2]).

ومن أقوال العلماء الدالة على ما ذكرنا :

([1]) انظر ذلك في: ميزان الاعتدال (٤/١) شرح ألفية العراقي (١١/٢) فتح المغيث (١٢١/٢-١٢٢) تدريب الراوي (٣٤٦/١- ٣٤٧) وغيرها .

([2]) انظر : أخرجه الخطيب في الكفاية (ص ٢٣٣).

١. **قول الإمام شعبة بن الحجاج :**

" **سئل** فيمن يترك حديثه ؟ فقال: من يكذب، ومن يكثر الغلط، ومن يخطئ في حديث مجمع عليه، فيقيم على غلطه فلا يرجع ([١]).

وسئل أيضا: من الذي يترك حديثه ؟ قال: الذي إذا روي عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه ([٢]).

٢. **قول الإمام سفيان الثوري** رحمه الله

قال الثوري: إن كان الغالب على الراوي الغلط ترك حديثه ([٣]).

٣. **قول الإمام عبد الرحمن بن مهدي:**

قال ابن مهدي: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يَهِمُ والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه أهـــ.

وكان رحمه الله لا يترك حديث رجل إلا رجلا يكون متهما بالكذب، أو رجلا الغالب عليه الغلط ([٤]).

٤. **قول الإمام الشافعي**

قال الشافعي: ومن كثر غلطه من المحدثين، ولم يكن له أصل كتاب صحيح، لم يقبل حديثه، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات لم تقبل شهادته أهـــ.

٥. وبمثله قال الإمام **الحميدي** ([٥]) .

٦. **قول الإمام الترمذي**

قال الترمذي: فكل من كان متهما في الحديث في الكذب، أو كان مغفلا يخطئ الكثير، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه أهـــ([٦]).

٧. **قول الإمام ابن خزيمة**

([١]) انظر : المصدر السابق (ص ٢٢٩) .

([٢]) انظر : المصدر السابق (ص ٢٢٦) .

([٣]) انظر : المصدر السابق (ص٢٢٨).

([٤]) انظر : المصدر السابق (ص٢٢٧، ٢٢٨).

([٥]) انظر : المصدر السابق (ص٢٢٨).

([٦]) انظر : تحفة الأحوذي (٣٣٨/١٠-٣٣٩) شرح علل الترمذي (٦٠٧/٢) .

قال ابن خزيمة: فقد ذكر أحاديث رواها محمد بن المسيب الأرغياني عن أبي يحيى الوقار المصري ثم قال: قد كتبنا عن هذا الشيخ بمصر، ثم تركت حديثه لغلبة المناكير(*) عليه ([1])

وقد قال الذهبي في الميزان عن أبي يحيى هذا: تالف أهـ ([2]).

٨. **قول الإمام الدارقطني:**

سئل الدارقطني عن الجراح بن مليح والد وكيع فقال: ليس بشيء، هو كثير الوهم، قلت: يعتبر به ؟ قال: لا ([3]).

٩. **قول الحافظ ابن رجب الحنبلي :**

قال رحمه الله تعالى " والذي يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين والذين كثر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ ، ويحدث عمن دونهم في الضعف مثل من في حفظه شيء ويختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه ، وكذلك كان أبو زرعة الرازي يفعل " ([4]) .

وقال أيضا " قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام : من هو متهم بالكذب ، ومن هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه ، وهذان القسمان متروكان " ([5]) .

وهذا قليل من كثير من كلام العلماء والأئمة في هذا الصنف من الرواة، وفيما ذكرنا كفاية إن شاء الله تعالى .

وبجانب من ذكرنا من العلماء والأئمة ، قد ورد عن بعض العلماء ما ظاهره خلاف ذلك ، كالحافظين الدارقطني وابن رجب الحنبلي ، فمع ما تقدم من كلامهما في عدم الاعتبار بمن هذا حاله وشأنه من الرواة ، فقد جاء أيضا عنهما ما يخالفه إلا بنوع من التأويل :

(*) لعله يعني الأفراد والغرائب ، فقد وصف بأنه كان يحمل في كمه بمائة ألف حديث كما في السير (٤٢٢/١٤).

([1]) انظر : المصدر السابق (ص٢٢٦) .

([2]) انظر : ميزان الاعتدال (٧٧/٢) .

([3]) انظر : سؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٢٠ ترجمة ٦٧) .

(٤) انظر : شرح علل الترمذي (١/ ٣٨٦ – ٣٨٧)

(٥) انظر : المصدر السابق (٢/ ٥٦٠) .

- **أما الإمام الدارقطني** فقال في مبارك بن فضالة : " لين كثير الخطأ بصري يعتبر به " ([1]) .
وقال أيضا في عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن مسلم أبي قلابة : " صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون ، لا يحتج بما ينفرد به ، بلغني عن شيخنا أبي القاسم ابن منيع أنه قال : عندي عن أبي قلابة عشرة أجزاء ، ما منها حديث سلم منه ، إما في الإسناد أو في المتن ، كأنه يحدث من حفظه فكثرت الأوهام منه " ([2]) .

- **وأما الحافظ ابن رجب الحنبلي** فقال في شرح تعريف الترمذي للحديث الحسن : " وقد تقدم أن الرواة منهم من يتهم بالكذب ، ومنهم من يغلب على حديثه الوهم ، ومنهم الثقة الذي يقل غلطه ، ومنهم الثقة الذي يكثر غلطه ، فعلى ما ذكره الترمذي كلما كان في إسناده متهم فليس بحسن ، وما عداه فهو حسن بشرط ألا يكون شاذا " .

وقال أيضا في شرح قول الترمذي (وروي من غير وجه نحوه) : " فعلى هذا : الحديث الذي يرويه الثقة العدل ومن كثر غلطه ومن يغلب على حديثه الوهم، إذا لم يكن أحد منهم متهما كله حسن، بشرط ألا يكون شاذا أو مخالفا للأحاديث الصحيحة " ... إلى أن قال رحمه الله : " وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط إما كثير أو غالب عليهم فهو حسن ([3]).

الجمع بين القولين

وهذا الكلام من هذين الإمامين – كما قلنا – يخالف ظاهره ما تقدم من عدم الاعتبار بمن تقدم ، لكن يمكن أن يقال إنه لا يمثل خلافا حقيقيا بين العلماء وبيان ذلك :

أولا : توجيه كلام الدارقطني

---

(١) انظر : سؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٦٤ ترجمة ٤٧٧) .

(٢) انظر : المصدر السابق (ص ١٣١ ترجمة ١٥٠) .

(٣) انظر : شرح علل الترمذي (٢/٦٠٦-٦٠٧) .

إن قول الدارقطني في مبارك بن فضالة " لين كثير الخطأ " ليس دالا على غلبة الخطأ عليه ، وغاية ما فيه أنه كثر الخطأ في حديثه، وكثير من الرواة أطلق عليهم كلمة (كثير الخطأ)، ولم يخرج عن كونه صالحا للاعتبار به ، وذلك لعدم غلبة الخطأ على حديثه ، وإن كان كثيرا ، مثل شريك القاضي في آخرين ، وهذه الكثرة تعتمد على مرويات الراوي ، فقد تكثر من غير غلبة عليه كما إذا كان كثير الرواية والحديث ، بخلاف من هو قليل الرواية أصلا، فخطؤه القليل يغلب صوابه لقلة مروياته ، وهذا هو حال مبارك وشريك القاضي وأضرابهم .
أضف إلى ذلك أن مبارك بن فضالة أخرج له البخاري تعليقا كما في ترجمته من التقريب، والعلماء يعتبرون بمن له ذكر في الصحيحين على سبيل الرواية والله أعلم.

وأما قوله في أبي قلابة فهو وإن كان يدل على صلاحيته للاعتبار عند مجيء الحديث من وجوه أخرى إلا أن هذه الدلالة إنما هي من باب المفهوم ، وليست من باب المنطوق ، فلا تقوى هذه الدلالة على معارضة منطوق الأئمة ومنهم الدارقطني نفسه كما تقدم .

وهذا الجمع أولى من الاعتبار بهذه الدلالة ، وجعل قوله معارضا لأقوال الأئمة وأقواله نفسه ، لا سيما وأن العمل بالمفهوم يشترط له أن لا يعارض المنطوق كما هو مقرر في علم الأصول .

ثانيا: توجيه كلام ابن رجب الحنبلي

وأما الحافظ ابن رجب الحنبلي فإن كلامه الذي ذكرناه لا يدل على وجهة نظره في أصل المسألة ، وإنما يدور كلامه حول معنى كلام الترمذي وما يفيده ، وذلك أن الترمذي لم ينص على عدم الاعتبار بهذا الصنف من الرواة ولا بالاعتبار بهم في تعريفه للحديث الحسن لغيره .

فرأى ابن رجب الحنبلي أن عموم قول الترمذي يقتضي دخولهم فيمن يحسن حديثهم عند المتابعة والشواهد، بصرف النظر عن أقوال الترمذي الأخرى ، وأما عند النظر إلى كلامه الآخر في هذا النوع من الرواة ، فإنه يمكن القول بأن الترمذي لا يحسن حديث هؤلاء.

ولهذا يقول ابن رجب: لكن قد يؤخذ مما ذكره الترمذي قبل هذا أن من كان مغفلا كثير الخطأ لا يحتج بحديثه، ولا يشتغل بالرواية عنه عند الأكثر ين ([1]).

ويؤيد هذا: أن ابن رجب رحمه الله تعالى قال عن الترمذي : قد يخرج عن سيئ الحفظ، وعمن غلب على حديثه الوهم ، ويبين ذلك غالبا ولا يسكت عنه ([2]) .

هذا كله في شرحه لكلام الترمذي وبيان مقتضاه ، وأما هو – أي ابن رجب – فصريح كلامه يدل على أنه مع الجماهير فإنه قال – كما تقدم قريبا-: والذي يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين والذين كثر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ ويحدث عمن دونهم في الضعف ، مثل من في حفظه شيء ويختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه، وكذلك كان أبو زرعة الرازي يفعل([3]).

وقال أيضا- كما تقدم – : قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام : من هو متهم بالكذب ، ومن هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه ، وهذان القسمان متروكان ([4]) .

وعليه فمما تقدم من التحقيق يتبين أن تحامل بعض المعاصرين على ابن رجب الحنبلي وتشنيعهم عليه ونسبتهم إياه للتناقض فيه مجازفة غير دقيقة ، ومثل هذا لا يليق بأهل العلم ، لا سيما مع الحفاظ الأئمة والله المستعان ([5]).

وبهذا نصل إلى خاتمة المسألة ونقول: لا خلاف في الحقيقة بين العلماء، والجمع ممكن بما ذكرنا وإن لم يتعين والله أعلم .

([1]) انظر : شرح علل الترمذي (٢/ ٦٠٧) .

([2]) انظر : المصدر السابق (٦١٢/٢) .

([3]) انظر : المصدر السابق (٣٨٦/١- ٣٨٧) .

([4]) انظر : المصدر السابق (٢/ ٥٦٠) .

([5]) وهم الذين حققوا شرح ابن سيد الناس لسنن الترمذي (٢٣٤/١ ، ٢٣٧) .

المبحث الثالث : من لا يعتبر بهم اتفاقا

وفيه نوعان:

النوع الأول : من طعن في عدالته من حيث صدقه.

النوع الثاني: من طعن في عدالته من حيث تركه الواجبات أو ارتكابه المحرمات.

النوع الأول : من طعن في عدالته من حيث صدقه

وذلك كأن يكون كذبه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، أو يكون متهما بالكذب كمن يكذب في حديثه مع الناس ولكن لم يثبت كذبه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا النوع من الرواة لا يصلح للاعتبار به ولا كرامة .

أما الأول : وهو الذي ثبت كذبه في الحديث النبوي ، فيطلق العلماء عليه من ألفاظ الجرح ما يلي من العبارات: أكذب الناس، إليه المنتهى في الكذب ، إليه المنتهى في الوضع ، ركن من أركان الكذب، كذاب، دجال، وضاع، يضع الحديث، وحديثه يقال فيه: موضوع ، كذب ([1]).

وأما الثاني : وهو الذي لم يثبت كذبه في الحديث النبوي ، لكنه يكذب في حديثه مع الناس، فيطلق العلماء عليه من ألفاظ الجرح العبارات التالية : متهم بالكذب ، متهم بالوضع ، متروك ، متروك الحديث، ذاهب الحديث ، تالف ، ساقط ، هالك ، تركوه ، واهي الحديث ، ليس بثقة ولا مأمون ، لا يعتبر بحديثه ، لا يعتبر به عند الدارقطني ، سكتوا عنه يقولها البخاري، وحديثه يقال فيه : متروك ([2]).

وهنا أنقل بعض أقوال العلماء في عدم صلاحيتهم للاعتبار بهم فمن ذلك :

١. **قول الإمام أحمد** :

روى الخطيب البغدادي في الكفاية أنه قال عن محدث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع: توبته بينه وبين الله تعالى، ولا يكتب حديثه ([3]).

٢. **قول الإمام مسلم** :

قال في مقدمة صحيحه : فأما من كان منها – يعني الأخبار – عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم (٤).

٣. **قول الدارقطني** :

قال في أحمد بن عبد الله الجوييباري : كذاب دجال خبيث، وضاع للحديث، لا يكتب حديثه ولا يروى ([5]).

٤. **قول ابن الصلاح** :

([1]) انظر : ميزان الاعتدال (٤/٢) شرح ألفية العراقي (١١/٢) نزهة النظر (ص ٧٧ ، ١٥٢) فتح المغيث (١٣٠/٢) .

([2]) انظر : المصادر السابقة ، فتح المغيث (١٢٠/٢) تدريب الراوي (٣٤٦/١-٣٤٧) .

([3]) انظر : رواه الخطيب في الكفاية (ص ١٢٠) .

([4]) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي (٥٥/١) .

([5]) انظر : سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدارقطني (ص ١٣٩ ترجمة ٥٦) .

قال: ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب (١) .

٥. **قول العراقي** في ألفيته (٢):

وإن يكن لكذب أو شذا أو قوي الضعف فلم يجبر ذا

٦. قول الحافظ ابن حجر العسقلاني

قال رحمه الله تعالى في موافقة الخبر الخبر (١/١٢١-١٢٢) في محمد بن سعيد المصلوب : كذبه أحمد والفلاس والنسائي وأبو حاتم وآخرون فلا يصلح حديثه لاستشهاد ولا متابعة اهـــ(٣).

النوع الثاني: من طعن في عدالته من حيث تركه الواجبات أو ارتكابه المحرمات.

وهذا هو الفسق العملي ، وإنما قيد بكونه عمليا للفرق بينه وبين الفسق الاعتقادي وهو البدعة ، ولكل منهما أحكام خاصة به ، وليسا في منزلة واحدة ، والثاني منهما ليس داخلا فيما نحن بصدده فاقتضى التنبيه .

---

(١) انظر : مقدمة ابن الصلاح مع التقييد (ص ٥٢) الإرشاد للنووي (١/١٤٨) الباعث الحثيث لابن كثير (ص ٤٠) توضيح الأفكار للصنعاني (١/١٩٢) .

(٢) انظر : شرح ألفية العراقي للناظم (١/٩٠) .

(٣) موافقة الخبر الخبر (١/١٢١-١٢٢).

ويطلق العلماء على هذا النوع من الرواة من ألفاظ الجرح العبارات التالية : " فاسق" ويسمى المنكر على رأي من لا يشترط قيد المخالفة في المنكر ([1]).

وقد تضافرت أقوال العلماء بالحديث والأخبار على رد حديث هذا النوع من الرواة وعدم الاعتبار بهم، فلاهم يصلحون في شيء، لا في الاحتجاج ولا في التقوية ، ومن ذلكم الأئمة :

الإمام النووي فقال: وأما إذا كان الضعف لكون الراوي متهما بالكذب ، أو فاسقا فلا ينجبر ذلك بمجيئه من وجه آخر ([2]) .

والإمامان "ابن جماعة والطيبي" قالا : وأما الضعف لكذب راويه وفسقه فلا ينجبر بتعدد طرقه ([3]) .

---

(١) انظر : نزهة النظر (ص ٩٩) .

(٢) انظر : الإرشاد (١ /١٤٨) .

(٣) انظر : المنهل الروي (ص ٣٧-٣٨) الخلاصة في أصول الحديث (ص ٤٤).

الفصل الثالث: ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح له من الأخبار ،

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ما يصلح للاعتبار من الأخبار ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: ما كان ضعفه من أجل سقط ظاهر في إسناده وفيه نوعان:

- النوع الأول : المرسل
- النوع الثاني : المنقطع

المطلب الثاني: ما كان ضعفه من أجل سقط خفي في إسناده، وفيه نوعان:

- النوع الأول : المرسل الخفي
- النوع الثاني : المدلس

المبحث الثاني : ما لا يصلح للاعتبار من الأخبار ، وفيه نوعان :

- النوع الأول : الخبر المعل
- النوع الثاني : ما تحقق كونه خطأ، وفيه فروع:
  - الفرع الأول: الشاذ
  - الفرع الثاني: المضطرب
  - الفرع الثالث: المصحف في المتن
  - الفرع الرابع: المدرج

توطئة:

في هذا الفصل نتكلم عن الأخبار التي ضعفت من قبل إسنادها بغير ما تقدم في الفصل الذي قبله ، وذلك أن ردّ الحديث قد يكون بغير طعن في راويه بل بانقطاع في سنده، وهذا الانقطاع قد يكون جليا ظاهرا كما هو الحال في المرسل والمنقطع والمعلق ونحو ذلك، وقد يكون الانقطاع خفيا كما هو الحال في المدلس والمرسل الخفي ، وكل ذلك يصلح للاعتبار كما سيتبين من المبحث الأول.

ومن الأخبار ما خطأً ويحكم عليه بأنه وهم أو غلط فلا يصلح معها للاعتبار كما سيأتي في المبحث الثاني إن شاء الله تعالى .

المبحث الأول : ما يصلح للاعتبار من الأخبار ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: ما كان ضعفه من أجل سقط ظاهر في إسناده وفيه نوعان:

النوع الأول : المرسل

النوع الثاني : المنقطع

المطلب الثاني: ما كان ضعفه من أجل سقط خفي في إسناده، وفيه نوعان:

النوع الأول : المرسل الخفي

النوع الثاني : المدلس

المطلب الأول : ما كان ضعفه من أجل سقط ظاهر في إسناده ، وفيه نوعان :

إذا كان سبب تضعيف الحديث من أجل سقوط بعض الرواة من سنده سقوطا ظاهراً فالخبر يلتحق بقسم الرواة المجهولين المتقدم سبب ضعف خبرهم ، ويصلح للاعتبار من ذلك نوعان:

النوع الأول : المرسل ، وهو ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قول أو فعل أو تقرير ([1]) .

قال العراقي في ألفيته :

مرفوع تابع على المشهور مرسل أو قيده بالكبير

والمرسل ضعيف كما حكى مسلم في مقدمة صحيحه ، وابن عبد البر في التمهيد ، والعلائي في جامع التحصيل وغيرهم من أئمة الحديث ([2]).

وقد نظم العراقي بعض ذلك فقال :

ورده جماهر النقاد للجهل بالساقط في الإسناد

وصاحب التمهيد عنهم نقله ومسلم صدر الكتاب أصله

ولكنه مع ضعفه صالح للاعتبار والتقوية بالمتابعات والشواهد إذا استوفى شروطه ، وليس هنا موضع تفصيلها ، وقد فصل الكثير منها الإمام العلائي في جامع التحصيل، فمن رام البسط فليطالعه ، ومن العلماء الذين صرحوا بصلاحية المرسل للتقوية ، الإمام الشافعي فقد بين صلاحيته للتقوية بشروطه في الرسالة ، وجرى على منواله من بعده من المحدثين :

قال ابن تيمية : والمراسيل إذا تعددت طرقها وخلت من المواطأة قصدا أو الاتفاق بغير قصد كانت صحيحة قطعا " اهـــ ([3]).

قال النووي: وكذا إذا كان الضعف لكونه مرسلا زال بمجيئه من وجه آخر مسندا أو مرسلا ([4])

([1]) انظر : النكت (٥٤٦/٢) نزهة النظر (ص ٨٤-٨٥) .

([2]) انظر: مقدمة مسلم بشرح النووي (١٣٢/١) والتمهيد لابن عبد البر (١٩/١) وجامع التحصيل للعلائي (ص ١٩) .

(٣) انظر : مجموع الفتاوى (٣٤٧/١٣) .

([4]) انظر : الإرشاد (١٤٨/١).

وقال ابن جماعة رحمه الله: وكذلك المرسل إذا أسند أو أرسل من وجه آخر (١) .

وقد عده **الحافظ** فيما يتقوى من الأخبار الضعيفة (٢) .

ومن الأمثلة على ذلك :

ما رواه أحمد في الزهد من حديث زيد بن الحباب عن سفيان بن سعيد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم " **احذروا الدنيا ، فإنها خضرة حلوة** " (٣) .

وهذا سند ضعيف للإرسال ورجاله ثقات ، لكنه يتقوى بما له من الشواهد المتعددة التي منها:

ما رواه أحمد وغيره من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم " **إن الدنيا خضرة حلوة ، وإن الله مستخلفكم فيها ، لينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**(٤) وبهذا قواه الألباني وصححه كما تجده في الصحيحة (٥) .

ومن أمثلته أيضا :

ما رواه عبد الرزاق والبيهقي من طريق الثوري عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم " **لا صلاة بعد النداء إلا ركعتي الفجر** "(٦).

وهذا سند حسن لكنه مرسل فهو ضعيف من هذه الناحية (١)، لكنه يعتضد بمتابعة إسماعيل بن قيس الأنصاري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه به (٢).

---

(١) انظر : المنهل الروي (ص ٣٧) .

(٢) انظر : نزهة النظر (ص ١١١) .

(٣) رواه أحمد في الزهد (ص ١١ نقلا عن الصحيحة للألباني) ومن طريقه ابن أبي عاصم في الزهد (ص ١١-١٢) .

(٤) رواه أحمد (٣/٢٢) وأصله في الصحيحن بلفظ مقارب (صحيح البخاري رقم ١٣٩٦، صحيح مسلم رقم ١٠٥٢)

(٥) انظر : الصحيحة (رقم ٩١٠-٩١١) .

(٦) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٣ رقم ٤٧٥٦) والبيهقي في سننه (٢ / ٤٦٦).

وفي حفظ إسماعيل بن قيس الأنصاري ضعف كما قال غير واحد. قال فيه ابن عدي: عامة ما يرويه منكر ([٣]).

وقال الهيثمي في المجمع : فيه إسماعيل بن قيس وهو ضعيف ([٤]).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عند عبد الرزاق والدارقطني والبيهقي بسند فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي وهو ضعيف من قبل حفظه ([٥]).

قال البيهقي: في إسناده من لا يحتج به – يعني الأفريقي –.

وقال في التمهيد (١٠١/٢٠) في الإفريقي هنا: وليس عند أكثرهم بحجة.

وشاهد آخر من حديث عمر رضي الله عنه عند أحمد وأبي داود والترمذي والدارقطني والبيهقي ([٦]).

وفيه أيوب بن حصين وقيل محمد بن حصين مجهول ([٧]).

النوع الثاني: المنقطع وهو: ما سقط من إسناده راوٍ قبل الصحابي أو أكثر بشرط عدم التوالي([٨]).

على ألا يكون ذلك في بداية السند احترازا عن المعلق، وهذا النوع من الأخبار ضعيف و يصلح للتقوية والاعتبار به، ويعتضد عند حصول المتابعة أو وجود الشاهد ، وذلك إذا لم يعرف الساقط، فإن عرف توقف الحكم عليه صحة وضعفاً.

---

(١) ومع ذلك فقد قال الألباني في الإرواء (٢٣٣/٢ رقم ٤٧٨): إسناده صحيح

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (رقم ٨١٦) وقال: لم يروه عن يحيى بن سعيد إلا إسماعيل بن قيس تفرد به أحمد بن عبد الصمد ــ أي الأنصاري ــ.

(٣) انظر : الكامل لابن عدي (٢٩٧/١) ميزان الاعتدال (٢٤٥/١) .

(٤) انظر : مجمع الزوائد (٢١٨/٢) .

(٥) رواه عبد الرزاق (رقم ٤٧٥٧) والدارقطني (٢٤٦/١) والبيهقي (٢/ ٤٦٥) من طريق الأفريقي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص به .

(٦) رواه أحمد (١٠٤/٢) وأبو داود (رقم ١٢٧٨) والترمذي (رقم ٤١٩) والدارقطني (٤١٩/١) والبيهقي (٤٦٥/٢).

(٧) انظر : تقريب التهذيب (رقم ٥٨٢٣ ط. عوامة) .

(٨) انظر : نزهة النظر (ص ٨٦) فتح المغيث (٣٤٣/١) .

واشترط الحافظ لتقوية هذا النوع من الأخبار ــ أي المنقطع – أن يكون الانقطاع خفيفا ([1])، و لم يبين المقصود من خفة الانقطاع ، و ينقدح في ذهني أنه يعني أحد أمرين أو كلاهما:

الأمر الأول: ألا يزيد الساقط عن واحد ، فإن زاد عن واحد وصار الانقطاع في موضعين من السند فحكمه حكم المعضل.

ويدل على هذا قول الحافظ رحمه الله تعالى: " وإنما يكون المعضل أسوأ حالا من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد من الإسناد ، وأما إذا كان في موضعين أو أكثر فإنه يساوي المعضل في سوء الحال " ([2]).

الأمر الثاني: أن يكون الانقطاع بين راويين متعاصرين، وقد علم عدم اللقاء بينهما، ويدل على هذا قول الحافظ أيضا في معلقات البخاري – رحمه الله تعالى – المجزومة أن منها ضعيف بسبب انقطاع يسير في إسناده لا قدحا في رجاله ([3]) .

واشترط السخاوي في فتح المعيث بشرح ألفية الحديث أن يكون الانقطاع بين ثقتين ([4]).

ومفهومه عدم تقوية المنقطع الذي سقط منه راو ولكن في سنده ضعف آخر ، ولعله لزيادة الضعف واحتمال الرد مع تتابع الضعف عليه.

وعلى كل حال فهذا النوع صالح للاعتبار في الأصل ، ويتقوى بالمتابعات والشواهد ، كما قرر الحافظ في النكت، والسخاوي في فتح المغيث ([5]).

ومن الأمثلة على ذلك :

ما رواه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق ابن أبي مليكة عن طلحة بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " **عمرو بن العاص من صالحي قريش** " ([1]) .

([1]) انظر : النكت (٣٨٧/١) .

([2]) انظر : المصدر السابق (٥٨٢/٢) .

([3]) انظر : هدي الساري (ص ١٩) .

([4]) انظر : فتح المغيث (٧٥/١) .

([5]) انظر : النكت (١/ ٣٨٧) فتح المغيث (٧٥/١).

وهذا سند رجاله ثقات لكنه منقطع بين طلحة وابن أبي مليكة ، قال الترمذي: ليس إسناده بمتصل، ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه. وبهذا الانقطاع أعله الحافظ في الإصابة ([٢]).

وقد رواه الطبراني في الكبير وغيره موصولا من طريق سليمان بن أيوب بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله حدثني أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم به ([٣]).

وهذا سند ضعيف من أجل جهالة أيوب بن سليمان وعيسى بن موسى ، و سليمان بن أيوب ضعيف حتى قال بعض العلماء: أن عنده مناكير ([٤]).

ومن هنا تعرف أن تحسين الضياء لسنده غير حسن.

والحديث حسنه الشيخ الألباني رحمه الله بما تقدم وبشاهدين ذكرهما في صحيحته فراجع فيه التفصيل ([٥]).

ومن الأمثلة أيضا:

---

(١) رواه أحمد (١/١٦١) والترمذي (رقم ٣٨٤٥) وأبو يعلى (رقم ٦٤٥ –٦٤٧) والبزار (رقم ٩٦١) والشاشي في مسنده (رقم ١٩) والخلال في السنة (رقم ٦٨٩) وأبو نعيم في الحلية (٩/٥٥).

(٢) انظر : الإصابة (٤/٦٥٢).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١/رقم ٢٠٨) وعنه الضياء في المختارة (٣/رقم٨٤٤).

(٤) انظر : ميزان الاعتدال (٢/١٩٧) .

(٥) انظر : السلسلة الصحيحة (رقم ٦٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٦) .

ما رواه أبو داود والترمذي وغيرهما من طريق عباس الجشمي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "**سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى يغفر الله له "تبارك الذي بيده الملك"** ([1]).

وهذا سند رجاله ثقات غير عباس الجشمي فقد قال فيه الحافظ: مقبول ، وهو أيضا منقطع بين أبي هريرة والراوي عنه أي عباس الجشمي (٢).

ومع ذلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي ، لكنه يتقوى بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه عند الطبراني في الصغير وغيره بنحو حديث أبي هريرة هذا ([3]) .

قال الحافظ في التلخيص : إسناده صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع : رجاله رجال الصحيح ([4]).

وحسن سنده الضياء في المختارة.

فالحديث بمجموع الوجهين صحيح ، وطريق أبي هريرة حسن بالثاني والله أعلم.

---

(١) رواه أبو داود (رقم١٤٠٠) والترمذي (رقم ٢٨٩١) والحاكم (٢/ ٤٩٧ -٤٩٨) وأحمد (٢٩٩/٢) وغيرهم من طريق قتادة عن عباس الجشمي به .

(٢) انظر : التلخيص الحبير (٤٩/١) .

(٣) رواه الطبراني في الصغير (١٧٦/١) و عنه الضياء في المختارة (٥/ رقم ١٧٣٩) من طريق شيبان بن فروخ عن سلام بن مسكين عن ثابت عن أنس به .

(٤) انظر : التلخيص الحبير (٤٩/١) ومجمع الزوائد (١٢٧/٧)

المطلب الثاني: ما كان ضعفه من أجل سقط خفي في إسناده ، وفيه نوعان :

إذا كان سبب ضعف الخبر سقوط أحد الرواة من سنده سقوطا غير ظاهر، فإن ضعفه مثل الذي قبله ، وهو مع ذلك صالح للاعتبار ، ويدخل تحت هذا نوعان:

النوع الأول: المرسل الخفي ، وهو: رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه بصيغة تحتمل السماع وغيره كقال وعن ([1]).

وهذا النوع من الأخبار حكمها حكم المنقطع في ضعفها وصلاحيتها للاعتبار، وهي من الانقطاع اليسير على ما تقدم بيانه، فلا حاجة لإطالة الكلام فيه.

وإنما أفرد هذا النوع في باب مستقل لخفائه وغموضه من جهة ، ولاشتباهه بالمدلس الآتي بعده من جهة أخرى والله أعلم.

ومن الأمثلة على ذلك :

ما رواه الترمذي وغيره من طرق عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "**المؤمن يموت بعرق الجبين** " ([2]).

قال أبو نعيم في الحلية : غريب من حديث قتادة لم يروه عنه إلا المثنى بن سعيد الضبعي أهـ ([3]).

وقال الترمذي : حديث حسن أهـ

كذا قال الترمذي، وفيه نظر لأن قتادة مع كونه موصوفا بالتدليس، ([1])، لا يعرف له سماع من عبد الله بن بريدة ([2]).

([1]) انظر : النكت (٦٢٣/٢) .

([2]) رواه الترمذي (رقم ٩٨٢) والنسائي (٥/٤) وابن ماجه (رقم ١٤٥٢) وأحمد (٣٥٠/٥ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠) وابن حبان (رقم ٣٠١١) وغيرهم .

(٣) انظر : الحلية (٢٢٣/٩) وكذلك قال الترمذي.

فالحديث من هذا الوجه ضعيف لعنعنة قتادة وعدم ثبوت لقائه بمن روى عنه.

لكن **تابعه** عليه كهمس بن الحسن عن ابن بريدة به.

رواه النسائي في سننيه عن محمد بن معمر حدثنا يوسف بن يعقوب عن كهمس به ([٣]).

وهذا سند حسن رجاله ثقات غير يوسف بن يعقوب فهو صدوق كما في التقريب، وبطريق قتادة المتقدم يصحح.

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند الطبراني والحاكم وغيرهما بسند صحيح بنحوه وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ([٤]).

وقال الهيثمي في المجمع: ورجاله ثقات أهـــ ([٥]).

ومن الأمثلة أيضا:

ما رواه النسائي عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: **لعن الله المتنمصات والمتفلجات والمتوشمات المغيرات خلق الله ، فأتته امرأة فقالت: أنت الذي تقول كذا وكذا ؟ قال: وما لي لا أقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "** ([٦]).

وهذا سند ضعيف من أجل أن أبا عبيدة بن عبد الله لم يصح له سماع من أبيه ([٧])، وقد عاصر والده فروايته من باب المرسل الخفي.

---

(١) ذكره الحافظ في الطبقة الثالثة من المدلسين (طبقات المدلسين ص ١٠٢) وقال : مشهور بالتدليس أهـــ وقال في وصف هذه الطبقة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقا، ومنهم من قبلهم (طبقات المدلسين ص ٢٣) .

(٢) انظر : سنن الترمذي (٣١١/٣) النكت (٣٩٤/١) .

(٣) رواه النسائي (٦/٤) والكبرى (رقم ١٩٥٥).

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (رقم ١٥٠٧) والبزار (رقم ١٥٣٠ ، ١٥٤٦-١٥٤٨) والحاكم (٣٦١/١) وعنه البيهقي في الشعب (رقم ١٠٢١٥) من طريق إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود به.

(٥) انظر : مجمع الزوائد (٣٢٥/٢).

(٦) رواه النسائي (١٨٨/٨) والكبرى (رقم ٩٣٨٥) والطبراني في الكبير (٩ / رقم ٩٤٦٩).

(٧) انظر : تهذيب (٥ / ٧٥) تقريب التهذيب (رقم ٨٢٣١).

لكنه يتقوى بمتابعة علقمة بن قيس عن ابن مسعود به ([١]).
فصار الحديث بهذه المتابعة حسنا لغيره والله أعلم.

النوع الثاني: المدلَّس –بفتح اللام–، وهو: أن يروي المحدث عمن قد سمع منه حديثا لم يسمع منه بصيغة تحتمل السماع وعدمه ([٢]).
والمراد من التدليس هنا : تدليس الإسناد ، والسقط وهو الانقطاع محتمل فيه.

وقد عدَّ العلماء هذا النوع من الأخبار التي تصلح للاعتبار والتقوية، ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني والسخاوي ([٣]).
ومن الحجة على ذلك: أن المرسل والمنقطع لما كانا صالحين للاعتبار مع تحقق السقط فيهما ، فلأن يكون ما فيه الاحتمال صالحا للاعتبار به من باب أولى وأحرى ، لأن السقط في تدليس الإسناد محتمل لا محقق والله أعلم.

ومن الأمثلة على ذلك:
ما رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد وغيرهم من طريق مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم: " **إذا سها أحدكم في صلاته، فلم يدر واحدة صلى أو اثنتين فليبن على واحدة ، فإن لم يدر ثنتين صلى أو ثلاثاً؟ فليبن على ثنتين، وإن لم يدر ثلاثاً صلى أو أربعاً؟ فليبن على ثلاث وليسجد سجدتين قبل أن يسلم** " ([٤]).
وهذا سند رجاله ثقات إلا أن مكحولا موصوف بالتدليس وقد عنعن فيكون السند ضعيفا بهذه العلة.

---

(١) رواه البخاري (رقم ٥٥٨٧) ومسلم (رقم ٢١٢٥).
(٢) انظر : النكت (٦٢٣/٢) .
(٣) انظر : النكت (٣٨٧/١) نزهة النظر (ص ١١١) فتح المغيث (٧٥/١) .
(٤) رواه الترمذي (رقم ٣٩٨) وابن ماجه (رقم ١٢٠٩) وأحمد (١٩٠/١) والحاكم (٣٢٤/١-٣٢٥) والبيهقي (٣٣٢/٢) وغيرهم وصححه الحاكم والترمذي من طريقين عن مكحول به .

لكن الحديث يتقوى بما رواه أحمد وغيره من طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به مختصرا ([١]).

وهذا أيضا سند ضعيف من أجل إسماعيل المكي لكنه يعتضد بما قبله.

ويتقوى أيضا بما رواه البيهقي في سننه من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس به قريبا منه ورجاله ثقات ([٢]).

وعنعنة قتادة تتقوى بما قبله، وبهذا صححه الألباني في صحيحته فراجع فيه التفصيل ([٣]) والله أعلم.

ومن الأمثلة أيضا:

ما رواه أحمد وأبو نعيم والحاكم وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن يونس وحميد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : " **إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له عقوبة ذنبه ، وإذا أراد بعبد شراً أمسك عليه بذنبه حتى يوفي به يوم القيامة** " ([٤]).

وصححه الحاكم على شرط مسلم، والصحيح أن فيه عنعنة الحسن البصري وهو مدلس فالسند على هذا ضعيف ([٥]).

لكن للحديث شواهد يتقوى بها منها:

- ما رواه الترمذي وأبو يعلى وغيرهما من طريق سنان بن سعد (أو سعيد بن سنان) عن أنس عن النبي صلى الله عليه به بنحوه ([٦]).

وسنده حسن من أجل ابن سنان ، قال فيه الحافظ: صدوق له أفراد، وقد حسنه الترمذي فقال: حسن غريب أهـــ.

---

(١) رواه أحمد (١٩٥/١) والبيهقي (٣٣٢/٢) والطحاوي في المعاني (٤٣٣/١)

(٢) رواه البيهقي (٣٣٢/٢).

(٣) انظر : السلسلة الصحيحة (رقم ١٣٥٦).

(٤) رواه أحمد (٨٧/٤) وابن حبان (رقم ٢٩١١) والروياني في مسنده (رقم ٨٨٨) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٧٤/٢) والحاكم (٥٠٠/١ ، ٤١٨/٤) والبيهقي في الشعب (١٥٤/٧ رقم ٩٨١٧).

(٥) هذا على قول ، وفيه من جعله ممن احتمل تدليسه وقبلت عنعنته.

(٦) رواه الترمذي (رقم ٢٣٩٦) وأبو يعلى (رقم ٤٢٥٤-٤٢٥٥).

- وما رواه الطبراني في الكبير من طريق شيبان عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه ([1]).

وسنده ضعيف ، فيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف.
وبه أعله الهيثمي فقال: فيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف ([2]).

وعزاه الألباني في صحيحته لابن الجوزي في ذم الهوى (ص١٢٦) وقال: لشطره الأول وما عند الطبراني شاهد لكل الحديث المذكور ([3])

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١١/رقم ١١٨٤٢) من طريق عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي عن شيبان به .
(٢) انظر: مجمع الزوائد (١٠/١٩١-١٩٢) وقال أبو حاتم (الجرح ٥/٢٨٢): ليس بقوي .
(٣) انظر : السلسلة الصحيحة (رقم ١٢٢٠) .

المبحث الثاني : ما لا يصلح للاعتبار من الأخبار ، وفيه نوعان :

النوع الأول : الخبر المعل

النوع الثاني : ما تحقق كونه خطأ، وفيه فروع:

- **الفرع الأول: الشاذ**
- **الفرع الثاني: المضطرب**
- **الفرع الثالث: المصحف في المتن**
- **الفرع الرابع: المدرج**

النوع الأول : الخبر المُعَلُّ، وهو الحديث الذي اطلع فيه على علة خفية قادحة ([١])، وهو من أدق أنواع علوم الحديث كما تقرر في موضعه.

و قضية عدم صلاحية المعل للاعتبار أمر مختلف فيه بين العلماء ، فمنهم من جزم بعدم تقويته بالمتابعات والشواهد.

قال ابن جماعة رحمه الله تعالى: الحسن كل حديث خال عن العلل، وفي سنده المتصل راو مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الثقات ([٢]).

والمراد من نفي العلة هنا : الاطلاع على أسباب خفية تقدح في صحة الحديث، وعليه فإن ابن جماعة يجري على اصطلاح المحدثين.
وبهذا فسره الطيبي فقال : فقوله – أي ابن جماعة – " خال عن العلل " احتراز من دخول الأسباب الخفية الغامضة القادحة في الحديث ([٣]).

([١]) انظر : النكت (٢/٧١٠) فتح المغيث (١/٢٥٨) وغيرهما.
([٢]) انظر : المنهل الروي (ص ٣٦).
([٣]) انظر : الخلاصة في أصول الحديث (ص ٤٢).

واعترض الحافظ في نكته على هذا الاشتراط فقال: اشتراط نفي العلة لا يصلح هنا ، لأن الضعف في الراوي علة في الخبر ، والانقطاع في الإسناد علة في الخبر ، وعنعنة المدلس علة في الخبر ، وجهالة الراوي علة في الخبر ، ومع ذلك فالترمذي يحكم على ذلك كله بالحسن ، إذا جمع الشروط الثلاثة التي ذكرها ، والتقييد بعدم العلة يناقض ذلك ([1]).

ويمكن الجواب على هذا الاعتراض بأن يقال : أن كلام الحافظ ينصب على أمر غير مراد ابن جماعة والطيبي ، وهذا الأمر هو: أن كل ضعف في الخبر يسمى علة، وهو قول بعض العلماء ([2]).

ويؤيد هذا: أن الحافظ نفسه نفي تسمية المنقطع والمجهول والمضعف معلولا، فقال بعد تعريف المعل: فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع مثلا معلولا ، ولا الحديث الذي راويه مجهول أو مضعف معلول ، وإنما يسمى معلولا إذا آل أمره إلى شيء من ذلك مع كون ظاهره السلامة من ذلك ([3]).

نعم ، يصح هذا الاعتراض فيما إذا كانت العلة الخفية القادحة انقطاعا خفيفا ، أو تدليسا، أو إرسالا خفيا ونحو ذلك مما تقدم أنه يصلح للتقوية ، ففي هذه الحالة لا يمنع خفاء العلة وكونها لوحدها قادحة من تقوية الخبر بالمتابعات والشواهد ، وهو وجيه جدا.

والتحقيق: في هذه المسألة ألا يقطع بشيء من ذلك، لأن العلة القادحة الخفية أنواع، فمنها ما يصلح الحديث معها للاعتبار كالانقطاع بين راو وآخر مع أن الظاهر السلامة من ذلك، ومن العلل ما لا يصلح الحديث معها للاعتبار نحو أن يكون في الخبر علة توجب الشذوذ أو وجود كذاب ساقط ونحو ذلك.

([1]) انظر : النكت (٤٠٧/١).

([2]) انظر : فتح المغيث (٢٥٨/١ ، ٢٧١).

([3]) انظر : النكت (٧١٠/٢) .

النوع الثاني: ما تحقق أنه خطأ ، وفيه فروع:

وذلك أن مدار التقوية على بقاء احتمال الخطإ والصواب حتى يقع الترجيح بينهما بالقرائن وروايات الآخرين كمتابعات وشواهد ترجح جانب الإصابة على جانب الخطإ.

وأما إذا تبين الخطأ في الرواية وصار مؤكدا محققا فلا طريق لتقوية ما تبين خطؤه، وقد قال أهل العلم بالأصول:" لا عبرة بالخطإ البيِّن خطؤه "، فمتى ثبت بالطرق المعتبرة عند أهل العلم أن هذه الرواية خطأ بالاتفاق أو الاختلاف فلا يصلح ذلك الخبر للاعتضاد عند من جزم بخطئه، ولا فرق في ذلك بين المتابَع والمتابِع، ولهذا كان من شرط هذا الباب أن تكون المتابعة محفوظة إلى المتابِع وليست من خطإ بعض الرواة عليه.

و يتضح ذلك بالفروع التالية:

الفرع الأول: الخبر الشاذ وهو: ما رواه الثقة مخالفا لمن هو أولى منه ([1]).
وتكون هذه الأولوية بأسباب مختلفة من كثرة عدد، أو زيادة ثقة ، أو سبب آخر من أسباب الترجيح عند اختلاف الرواة.

وقد تقدم الكلام على هذا النوع من الأخبار وأنه غير صالح للاعتبار به في مبحث الشروط بما أغنى عن الإعادة.

([1]) انظر : النكت (٢/ ٦٥٣) وفتح المغيث (١/٢٣٠) بعبارات متقاربة المعنى .

ومن أمثلته:

زيادة تحريك الأصبع في التشهد ((يحرّكها)) في حديث وائل بن حُجْر (في صفة صلاة النبي صلى الله علية وعلى آله وسلم) .

فقد جاء الحديث من طريق زائدة بن قدامة أبي الصلت عن عاصم بن كُلَيْب عن أبيه عن وائل بن حُجْر رضي الله عنه، في الحديث المعروف في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ([1]).

وقد زاد هذه الزيادة زائده بن قدامة أبو الصلت ، و زائدة بن قدامة وإن كان ثقة ثبتا إلا أنه قد خالف من هو أحفظ منه وأثبت وأتقن بل وأكثر منه عدداً.

قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله ــ مبيناً تفرد زائدة لهذه الزيادة ــ: ليس في شي من الأخبار (**يحركها**) إلا في هذا الخبر زائدٌ ذكره ([2])

وقد رواه عن عاصم بن كليب جمع من الحفاظ والثقات الأثبات و لم يذكر واحد منهم هذه الزيادة (**يحركها**) وهم :

سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وبشر بن المفضل، وأبو الأحوص سلام بن سليم، وعبد الله بن إدريس، وخالد بن عبد الله الواسطي، وعبد الواحد بن زياد وزهير بن معاوية، وأبو عوانة اليشكري، وغيلان بن جامع ([3]).

([1]) رواه أبو داود (٧٢٧) والنسائي (٢ / ١٢٦ ــ ١٢٧) وأحمد (٤ / ٣١٨) والدارمي (١٣٣١) وابن خزيمة في صحيحه (١ / ٣٥٤) وابن حبان في صحيحه (١٨٦٠) والبيهقي في ((السنن الكبرى)) (٢ / ١٣٢) وابن الجارود في المنتقى (٢٠٨) .

([2]) انظر: صحيح ابن خزيمة (٢ / ٣٥٤).

([3]) وهذا تخريج هذه الروايات:

١- **أما رواية ابن عيينة:** فرواها الحميدي في مسنده (رقم ٨٨٥) والطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٦ رقم ٨٥) .

٢- **وأما رواية الثوري:** فرواها النسائي في السنن الكبرى (١ / ٣٧٤ رقم ١١٨٧) و أحمد في مسنده (٤ / ٣١٨) والطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٤ رقم ٨١).

٣- **وأما رواية شعبة:** فرواها أحمد في مسنده (٤ / ٣١٦ ، ٣١٩) والطبراني في الكبير ٢٢ / ٣٥ رقم ٨٣).

٤- **وأما رواية بشر بن المفضل:** فرواها أبو داود (٧٢٦) والنسائي (٣ / ٣٥) وابن ماجه (٨٦٧) والطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٧ رقم ٨٦) .

٥ ــ **وأما رواية أبي الأحوص سلام بن سليم:** فرواها الدارقطني (١ / ٢٩٥) والطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٤ رقم ٨٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٢٥٩) والطيالسي في مسنده (١٠٢٠) .

وكل هؤلاء الثقات الأثبات الحفاظ ــ خلا غيلان فهو ثقة ــ وهم أحد عشر رووه عن عاصم بن كُلَيْب عن أبيه عن وائل بن حُجْر رضي الله عنه ، و لم يذكروا هذه الزيادة (**يحركها**) .
فدل ذلك على أن هذه الزيادة شاذة والله أعلم.

الفرع الثاني: المضطرب

المضطرب في لغة العرب: اسم فاعل من اضطرب، وأصل مادته " ضرب " يقال: اضطرب الموج أي ضرب بعضه بعضا، واضطرب الأمر أي اختل ([1]).

---

٦ ــ **وأما رواية عبد الله بن إدريس:** فرواها النسائي (٢ / ٢١١) وابن خزيمة (رقم ٧١٣) وابن الجارود في المنتقى (٢٠٢) .

٧ ــ **وأما رواية خالد بن عبد الله الواسطي:** فرواها البيهقي في السنن الكبرى (٢ / ١٣١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٢٥٩).

٨ ــ **وأما رواية عبد الواحد بن زياد:** فرواها أحمد في مسنده (٤ / ٣١٦) والبيهقي في السنن الكبرى (٢ / ١١١) .

٩ ــ **وأما رواية زهير بن معاوية:** فرواها أحمد في مسنده (٤ / ٣١٨) والطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٦ رقم ٨٤) .

١٠ ــ **وأما رواية أبي عوانه اليشكري:** فرواها الطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٨ رقم ٩٠) .

١١ ــ **وأما رواية غيلان بن جامع:** فرواها الطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٧رقم ٨٨) .

([1]) انظر: منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر (ص ٤٣٣)

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية، لا مرجح بينها ولا يمكن الجمع ([1]).
ومن خلال هذا التعريف يتضح أنه لا بد للحكم بالاضطراب من شروط ثلاثة:

الشرط الأول: الاختلاف، وهو شرط يشترك فيه المضطرب مع الشاذ والمنكر والمدرج ونحو ذلك من أنواع اختلاف الرواة.
ولكن المضطرب يميزه الشرطان التاليان، فإذا لم يكن هناك اختلاف أصلا فليس في الحديث اضطراب.

الشرط الثاني: أن تكون أوجه الاختلاف متساوية من حيث القوة بحيث لا يمكن الترجيح بينها، وهذا هو الفرق بين المضطرب وبين الشاذ والمدرج ونحوهما.
فإن أمكن الترجيح بينها فهي من باب الشاذ والمحفوظ والمنكر والمعروف.

الشرط الثالث: امتناع التوفيق بينها بوجه معتبر، وهذا هو الفرق بين المضطرب ومختلف الحديث الذي يمكن جمع رواياته المختلفة.
فإن توفرت هذه الشروط الثلاثة صار الحديث مضطربا.

وحكم الاضطراب: أنه يوجب ضعف الحديث، لأنه يشعر بعدم ضبط الراوي أو الرواة للحديث.
وذلك أن الاختلاف على الراوي يدل على أن الحديث لم يستقر في حفظه.
وإن كان الاختلاف والتعارض بين رواة متعددين فلا نعلم أيهم ضبط الحديث وحفظه.

([1]) انظر: منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر (ص ٤٣٣).

والاضطراب قد يكون في الإسناد، وقد يكون في المتن وهو الذي يعنينا في البحث، ومن أراد التوسع فيه فليرجع لكتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني المسمى " المقترب في بيان المضطرب ".

وقد نظم العراقي في ألفيته خلاصة ما قلناه فقال:

مضطرب الحديث ما قد وردا	مختلفا من واحد فأزيدا
في متن أو في سند إن اتضح	فيه تساوى الخلف أما إن رجح
بعض الوجوه لم يكن مضطربا	والحكم للراجح منها وجبا
كالخط للسترة جم الخلف	والاضطراب موجب للضعف

ومن أمثلة الحديث المضطرب:

المثال الأول في اضطراب الإسناد: حديث الخط للسترة الذي ذكره العراقي في الأبيات السابقة وهو حديث روي على أوجه مختلفة ولفظه: "**إذا لم يجد عصى ينصبها بين يديه فليخط خطا** " أي يدير دوارة منعطفة كالهلال فيما قاله أحمد ([1]).

والحديث مداره على إسماعيل بن أمية، وقد اختلف عليه اختلافا شديدا على أوجه متعددة كما بينا في الحاشية ([2]).

([1]) انظر : فتح المغيث للسخاوي (١/ ٢٧٥).

([2]) روي الحديث على وجوه متعددة نذكر منها ستة:

الوجه الأول : عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حديث عن أبي هريرة .

رواه أبو داود في سننه (رقم ٦٧٥) والبيهقي في سننه (٢/٢٧٠) والبغوي في شرح السنة (رقم ٥٤١).

الوجه الثاني: عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة.

رواه أحمد في مسنده (٢/٢٤٩) والبيهقي في سننه (٢/٢٧٠).

الوجه الثالث: عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن أبي هريرة.

رواه ابن ماجه في سننه (رقم ٩٤٣) والبيهقي في سننه (٢/٢٧٠).

الوجه الرابع: عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة عن أبي هريرة.

رواه أبو داود في سننه (رقم ٦٧٦).

الوجه الخامس: عن إسماعيل بن أمية عن حريث بن عمار عن أبي هريرة.

رواه عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٢٢٨٦) والبيهقي في سننه ٠٢/(٢٧٠).

الوجه السادس: عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة.

رواه البيهقي في سننه (٢/٢٧٠). وقيل غير ذلك.

ولذا حكم غير واحد من الحفاظ كالنووي في الخلاصة وابن عبد الهادي وغيره من المتأخرين باضطراب سنده بل عزاه النووي للحفاظ ([1]).

([1]) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٢١٧/٤) والمجموع شرح المهذب له (٢٠٨/٢).

الفرع الثالث: المتن المصحَّف

العمدة في الحديث صحة المعنى واستقامة الكلام، والشرط في جواز الرواية بالمعنى أن لا يغير المعنى، ومتى تبين أن أحد الرواة أخطأ في رواية الحديث على لفظٍ تغيَّر بسببه المعنى وصار الحديث يدل على معنى غير المعنى الذي كان الحديث يدل عليه لو روي على لفظ يوافق في المعنى أصله لم يدل عليه لم يصلح تقوية ما كان هكذا حاله بالاعتبار.

والتصحيف في قول أهل العلم بالأخبار: " تغيير الحركات والحروف المتشابهة بعضها ببعض مع تباعد المعنى ".

ومن الأمثلة التي توضح ذلك:

المثال الأول: ([1]).

حديث " إذا **زار أحدكم أخاه فلا يقومنَّ حتى يستأذنه** ".

أخرجه أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين (رقم ١٩٩): حدثنا إسحاق بن محمد بن حكيم ، قال: ثنا يحيى بن واقد، قال: ثنا ابن أبي غنية، قال: ثنا أبي، قال: جبلة بن سحيم ، عن ابن عمر – مرفوعا.

وقوله " **فلا يقومنَّ** " تصحيف ، تصحَّف على بعض الرواة ، والصواب : " **فلا يقرننَّ** " من الإقران، اي الجمع بين التمرتين.

فقد أخرجه أحمد في المسند (١٣١/٢) عن ابن أبي غنية أيضا به بهذا اللفظ" : **فلا يقرننَّ** ".

ويؤكده أن الحديث مشهور عن جبلة بهذا اللفظ، رواه عنه سفيان وشعبة وغيرهما كذلك.

([1]) نقلت هذا المثال من كتاب الإرشادات لأبي معاذ (٢١٤-٢١٥).

أخرجه البخاري (١٨١/٣) ومسلم (١٢٣/٦) وابو داود (٣٨٣٤) والترمذي (١٨١٤) وابن ماجه (٣٣٣١) وأحمد (٦٠/٢) والدارمي (١٠٣/٢) والبيهقي (٢٨١/٧).

وفي بعض ألفاظه :

" **نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن صاحبه**".

وفي بعضها:

" كان ابن الزبير يرزقنا التمر وقد أصاب الناس يومئذ جهد، وكنا نأكل فيمر علينا ابن عمر ونحن نأكل فيقول: **لا تقارنوا** فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم **نهى عن الإقران ، إلا أن يستأذن الرجل أخاه**"([1]).

المثال الثاني: حديث" **احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد** ".

روى مسلم في كتاب التمييز: حدثنا زهير بن حرب حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا ابن لهيعة قال: كتب إليَّ موسى بن عقبة يقول: ؟ (سالم أبو النضر) حدثني بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم به فذكره قلت لابن لهيعة – القائل : إسحاق بن عيسى -: مسجد بيته ؟ قال: مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ([2]).

ورواه أحمد في مسنده.....([3]).

وهذا تصحيف من ابن لهيعة وإنما هو " **احتجر** " فلما أخذه من الكتاب تصحَّف عليه.

قال الإمام مسلم بعد ذكره لهذه الرواية المصحفة منكراً على ابن لهيعة ما نصه:

([1]) ثم قال المؤلف في الحاشية: وقد توسع الشيخ الألباني في تخريج طرق هذا الحديث في السلسلة الصحيحة (١٨٢)و (٢٣٢٣)، فليراجعه من شاء.

قال أبو عبد الباري: العلامة الألباني صحَّحَ الرواية المصحفَّة – في قول أبي معاذ - في الموضع الأول، وذكر الرواية الصحيحة في الموضع الثاني و لم يشر في أيٍّ من الموضعين إلى الرواية الأخرى، فلا أدري : هل خفي عليه التصحيف المذكور هنا ، أم أنه كان يرى أنهما حديثان مختلفان وليس حديثا واحدا ؟.

(٢) انظر: التمييز (١٣٩-١٤٠)

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٨٥/٥).

" وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعا، وابن لهيعة المصحِّف المغفل في إسناده، وإنما الحديث " **أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجر بخوصة أو حصير يصلي فيها**".

ثم ذكر الحديث من طريق وهيب عن موسى بن عقبة، وغندر عن عبد الله ابن سعيد – كلاهما – عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت نحوه.

ثم قال مسلم:

" الرواية الصحيحة في هذا الحديث ما ذكر عن وهيب وذكرنا عن عبد الله بن سعيد عن أبي النضر، وابن لهيعة إنما وقع في الخطإ في هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة فيما ذكر ([1]).

([1]) الحديث على الصواب عند البخاري (٧٢٩٠، ٧٣١) وكذا رواية عبد الله بن سعيد عنده (رقم ٦١١٣) ومسلم (رقم ٧٨١).

الفرع الرابع: المدرج

الإدراج في الحديث من بعض ألفاظ الرواة يكون في آخر الحديث غالبا، وقد يكون في وسطه أو حتى أوله.

ويعرف الإدراج بمجيئه من وجه ثابت مفصولا مصرحا فيه بالإدراج كما تقرر في موضعه من كتب مصطلح الحديث.

والمقصود هنا: أن ما ثبت من طريق معتمد محفوظ كونه مدرجا من ألفاظ بعض الرواة لا يتقوى بمجيئه من بعض الطرق موصولا بالحديث مما يوهم أنه مرفوع من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

ولنضرب لذلك كله أمثلة توضح المقصود:

المثال الأول:

ما رواه البخاري في صحيحه عن بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: أبي هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **للعبد المملوك الصالح أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك** " ([1]).

هكذا رواه بشر بن محمد وهو المروزي ، وآخر ه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وهو من قوله " والذي نفسي بيده ... الخ، وإنما هو من كلام أبي هريرة كما جزم به الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل ([2]) والحافظ ابن حجر في النكت ([3]).

والذي يدل على الإدراج وجهان:

الوجه الأول: رواية حبان بن موسى، وعبد الله بن وهب المصري وسليمان بن بلال عن يونس به مبينا.

- أما رواية حبان بن موسى: فرواها الإسماعيلي في مستخرجه ومن طريقه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج عن الحسن بن سفيان عن حبان عن يونس به الحديث وفيه:

"والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك" ([4]).

- وأما روية عبد الله بن وهب: فرواها مسلم في صحيحه وأحمد من طريق أبي طاهر أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن يونس به مثل حديث حبان بن موسى([5]).

- وأما رواية سليمان بن بلال : فرواها البخاري في الأدب المفرد من طريق إسماعيل عن سليمان بن بلال عن يونس به نحو حديث حبان وابن وهب ([6]).

([1]) انظر: صحيح البخاري (رقم ٢٥٤٨).

([2]) انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل (١٦٥/١ ط. دار الهجرة بتحقيق محمد مطر الزهراني).

([3]) انظر: النكت على ابن الصلاح (٨١٢/٢).

([4]) رواه الإسماعيلي في مستخرجه (كما في فتح الباري١٧٦/٥) ومن طريقه الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل ١٦٦/٠١).

([5]) رواه مسلم (رقم ٤٤).

([6]) رواه البخاري في الأدب المفرد (رقم ٢٠٨).

وقد يكون الكلام المدرج من بعض ألفاظ الرواة صحيح الرفع من وجه آخر لا من هذا الوجه فلا يتقوى بذلك كما هو موضح في المثال الثاني.

المثال الثاني: حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" **أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار**" ([1]).

رواه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل من طريق أبي قطن ومن طريق شبابة بن سوار كلاهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة به.

قال الخطيب: وهِمَ أبو قطن وشبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه.

وذلك: أن قوله " أسبغوا الوضوء " كلام أبي هريرة، وقوله " ويل للأعقاب من النار " كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد رواه أبو داود الطيالسي ووهب بن جرير بن حازم وآدم بن أبي إياس وعلي بن عاصم ، وعلي بن الجعد ومحمد بن جعفر غندر وهشيم بن بشير ويزيد بن زريع والنضر بن شميل ووكيع بن الجراح وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة والكلام الثاني مرفوعا" انتهى كلام الخطيب.

ثم روى الخطيب هذه الروايات كلها بأسانيده ([2]).

([1]) ذكره الحافظ في النكت (٨٢٤/٢).

([2]) وهذا تخريج الروايات:

- أما رواية أبي داود الطيالسي عن شعبة فهي: في مسند الطيالسي (رقم ٢٤٨٦).
- وأما رواية وهب بن جرير: فرواها الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٨/١) من طريق بن مرزوق والخطيب في الفصل (١٦٠/١) من طريق عبد الملك بن محمد كلاهما عن وهب بن جرير عن شعبة به .
- وأما رواية آدم بن أبي إياس: فرواها البخاري في صحيحه (رقم ١٦٥).
- وأما رواية عاصم بن علي : فرواها الخطيب في الفصل (١٦١/١) من طريق عمر بن حفص السدوسي عن عاصم بن علي به.
- وأما رواية علي بن الجعد: فهي في مسنده (رقم ١١٢٧).
- وأما رواية محمد ن جعفر غندر: فرواها أحمد (٤٠٩/٢) وغيره.
- وأما رواية هشيم بن بشير: فرواها أحمد (٢٢٨/٢) والخديب في الفصل (١٦٢/١).
- وأما رواية يزيد بن زريع: فرواها ابن جرير في تفسيره (١٣١/٦) والخطيب في الفصل (١٦٢/١).

وهذه الجملة صحيحة من قول النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما([1]).

الفصل الرابع: مسائل متفرقة

المسألة الأولى: تعدد سبب الضعف في السند الواحد هل يمنع التقوية.

- وأما رواية النضر بن شميل : فرواها ابن الجارود في المنتقى (رقم ٧٩).
- وأما رواية وكيع بن الجراح: فرواها مسلم (رقم ٢٤١).
- وأما رواية عيسى بن يونس: فرواها ابن الجارود في المنتقى (رقم ٧٨).
- وأما رواية معاذ بن معاذ : فرواها الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (١٦٤/١).
- وهناك غير من ذكرهم الخطيب كالحجاج بن منهال وابن أبي عدي وهاشم ابن القاسم وآخرون رووا كذلك تركناها اختصارا.

([1]) رواه مسلم في صحيحه (رقم ٢٤١) وأحمد (١٩٣/٢) وابن ماجه (رقم ٤٥٠) وغيرهم.

المسألة الثانية: لا بد للتقوية من عدم المصادمة وأمثلة ذلك.

توطئة:

نتناول في هذا الفصل مجموعة من المسائل المتفرقة ذات العلاقة بموضوع البحث والتي لا تندرج تحت عنوان من العناوين المتقدمة وإنما هي جزئيات لا تجمعها تسمية واحدة ولا هي متشابهة

فأحببت جمعها تحت هذه الفصل ورتبتها على شكل المسائل لزيادة التوضيح سائلا المولى التيسير والتوفيق، وهذه المسائل هي:

المسألة الأولى: تعدد سبب الضعف في السند الواحد هل يمنع التقوية ؟.

إذا عرف مما سبق أن الضعف في الخبر سواء في سنده أو في متنه أو فيهما قسمان ، قسم لا يصلح للاعتبار وآخر يصلح له ، فإذا تعدد سبب الضعف في السند وكان من القسم الأول فلا جرم لا يصلح للاعتبار بل يزداد ضعفا على ضعفه يبعده عن الصلاحية المذكورة أكثر من ذي قبل وهذا واضح جلي لا يخفى .

وإن كان من القسم الثاني مثل الانقطاع في موضعين غير متوالين ، أو متواليين وهو المسمى بالمعضل ، أو فيه مجهولان فأكثر ، أو فيه جهالة وانقطاع ونحو ذلك ، فهذا موضع بحث ونظر حيث يزداد ضعفا أكثر مما لو لم يتعدد سبب الضعف كما لا يخفى.

وقد تقدم في مبحث المنقطع عن الحافظين العسقلاني والسخاوي ما يقتضي عدم التقوية وذلك في اشتراط الحافظ لتقوية المنقطع أن يكون الانقطاع خفيفا وقلنا قد يعني أحد أمرين أو كلاهما ذكرناهما هناك ، ومفاد ذلك أن المنقطع في موضعين لا يتقوى لأنه كما تقدم عن الحافظ كالمعضل في سوء الحال.

وأما السخاوي فقد اشترط في تقوية المنقطع أن يكون الانقطاع بين ثقتين، ومفاد ذلك عدم تقوية المنقطع الذي سقط منه راو واحد لكن في سنده ضعف آخر من جهالة وسوء حفظ لزيادة الضعف وتتابعه عليه فيتقوى جانب الرد على جانب القبول.

وإذا كان هذا مفاد كلام الحافظين فغير المنقطع كالمنقطع في ازدياد الضعف، وقياس قولهما عدم التقوية مطلقا إذا تعدد سبب الضعف في الطريق الواحد ، لكن يبقى صنيع العلماء العملي المرجع

الأساسي الذي يتحاكم إليه في المسألة ، وذلك أن كلا من الحافظ والسخاوي قد تقدم في مسألة ما فقد الشروط أنهما يقولان بتقوية ما اشتد ضعفه لا لكذب أو فسق بل لغلبة الوهم وفحش الغلط ونحو ذلك مما يعود للحفظ ممن هو في نفسه صدوق حتى يكون محتملا للتحسين بتعدد طرقه ، ومقتضى ذلك تقوية ما نحن بصدد الكلام عليه من باب أولى .

ومع ذلك فإن تتبع تصرفات العلماء يحتاج إلى استقراء تام أو شبه تام ، وهذا لا يكون إلا من أهل الخبرة والاطلاع التام الواسع ، ولا يخفى أن أمثالي ليسوا أهلا لمثل هذا المقام ، فيجدر ترك الكلام في هذه المسألة لأهل السبق من نقاد الآثار ، ولا يمنع ذلك من ذكر ما وقفت عليه من تصرفات العلماء .

- **مذهب الحافظ ابن حجر العسقلاني**

أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فرأيت من تصرفاته في حدود اطلاعي القصير أمثلة تدل على أن مذهبه في ذلك عدم نزول الخبر الذي وصفناه عن رتبة الاعتبار به، بل يبقى مع ازدياد ضعفه صالحا للتقوية والاعتبار ، بخلاف مفهوم كلامه الذي سبق أن ذكرناه ، ولنذكر لذلك أمثلة ثلاثة:

المثال الأول : حديث:" قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا من المفصل".

روى الحافظ في موافقة الخبر الخبر (٨٦/١) من طريق أبي محمد ابن صاعد عن أحمد بن محمد بن أبي رجاء عن وكيع عن مسرة بن معبد عن إسماعيل بن أبي المهاجر عن رجاء بن حيوة عن عدي رصي الله عنه مرفوعا به.

ثم رواه من طريق وكيع عن الثوري عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر مثله .

ثم قال: هذا حديث حسن، أخرجه البيهقي (١) بالإسنادين جميعا، والإسناد الأول مرسل، وعدي تابعي ثقة، ومسرة لا بأس به عند أبي حاتم الرازي وأبي داود واختلف فيه قول ابن حبان، وسائر رواته ثقات، وفي الإسناد الثاني عنعنة ابن جريج وأبي الزبير اهـــ باختصار يسير .

---

(١) رواه البيهقي في سننه (٢٧٠/٨-٢٧١).

قال أبو عبد الباري: السند الثاني فيه عنعنة مدلسين ، فهاتان علتان وسببان يضعف الحديث بكل واحدة منهما على حدة ، واجتمعتا في سند واحد ، وقد تقوى عند الحافظ بسند حسن أو صحيح لكنه مرسل ، فصار المجموع عنده حسنا فصدر به الكلام كما تقدم .

المثال الثاني: حديث كلام الظبي المربوط مع النبي صلى الله عليه وسلم .

ذكر الحافظ في الموافقة ما رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق على بن قادم عن أبي العلاء خالد بن طهمان عن عطية العوفي عن أبي سعيد مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم بظبية مربوطة إلى خباء ، فقالت: يا رسول الله حلني حتى أذهب فأرضع خشفي ثم أرجع فتربطني ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :" **صيد قوم وربيطة قوم، ثم أخذ عليها فحلفت له ، فحلها فلم تمكث إلا قليلا حتى رجعت وقد نفضت ضرعها فربطها، ثم جاء أصحابها فاستوهبها النبي صلى الله عليه وسلم منهم، فوهبوها له يعني فأطلقها، ثم قال "لو تعلم البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سمينا"** ([1]).

ثم قال الحافظ: هذا حديث غريب ، أخرجه الحاكم في الإكليل هكذا، وعلي بن قادم وشيخه وشيخ شيخه كوفيون شيعيون فيهم مقال، وأشدهم ضعفا عطية، ولو توبع لحكمت بحسنه اهـــ . فهذا كلام الحافظ رحمه الله تعالى يدل على أن مذهبه أن هذا الحديث الذي فيه ثلاثة كلهم فيه مقال ، لو جاء من طريق آخر لكان صالحا للاعتبار ، وهو المطلوب .

فإن قيل: قد لا يكون المقال في غير عطية مما ينزل به الراوي عن درجة الحديث الحسن، فلا يكون التمثيل به صحيا .

([1]) انظر: موافقة الخبر الخبر (٢٤٥/١) ودلائل النبوة للبيهقي (٣٤/٦).

قلنا: قد رجعنا لتراجمهم في التقريب للحافظ نفسه ، فوجدناه ضعف ابن طهمان فقال فيه "صدوق رمي بالتشيع ثم اختلط" ومثل هذا حديثه ضعيف عند الحافظ رحمه الله تعالى، بخلاف علي بن قادم فحديثه عنده حسن ، وعليه فالتمثيل به صحيح لاجتماع ضعيفين في السند ، وقوله " لو توبع لحكمت بحسنه ".

المثال الثالث : حديث نزول الأنعام جملة واحدة معها ملائكة.

ذكر الحافظ في تخريج الأذكار من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس به مرفوعا.

هذا حديث حسن ، وعلي بن زيد هو ابن جدعان صدوق ضعيف من قبل حفظه ، لكن لحديثه شاهد ثم ذكره من حديث ابن عمر لكنه قال: فيه يوسف بن عطية وهو ضعيف جدا ، ثم قال الحافظ :

ولأصل الحديث شاهد حسن فذكره من طريق أبي بكر أحمد بن محمد بن سالم السالمي عن ابن أبي فديك عن عمر بن طلحة بن علقمة بن وقاص عن أبي سهيل بن مالك عن أنس بن مالك بنحوه قريبا منه ([1]).

قال أبو عبد الباري: وخلاصة القول : أن في الحديث الأول يوسف بن مهران وهو لين الحديث عند الحافظ كما في التقريب ، وعلي بن زيد ضعيف من قبل حفظه .

([1]) انظر: تخريج الأذكار (٢٢٧/٣).

وفي الحديث الثاني : أبو بكر السالمي وهو مستور (مجهول حال) وبانضمام أحدهما للآخر صار الحديث حسنا عند الحافظ ، فدل صنيعه هذا على أن الحديث الأول مع أن فيه ضعيفان لم يزل صالحا للاعتبار والتقوية ، ولهذا صار حسنا .

فهذه الأمثلة وغيرها تدل على أن مذهب الحافظ هو ما ذكرناه ، وأن مفهوم كلامه المذكور سابقا ليس مقصودا ، وعمله الصريح مقدم على مفهوم كلامه كما لا يخفى .

- **مذهب العلامة محمد ناصر الدين الألباني**

وقد رأيت لمجدد علم السنة في هذا العصر، المحدث الشهير، العلامة محمد ناصر الدين الألباني ذهب في غير موضع من كتبه أن تعدد الضعف على النحو السابق لا يمنع من التقوية، بل يصلح مع ذلك للاعتبار، والأمثلة كثيرة نذكر ثلاثة منها:-

المثال الأول :حديث "إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله فيما بقي".

أورده في الصحيحة (٢/١٩٩-٢٠٠٢ رقم ٦٢٥) فذكر أن الطبراني رواه في الأوسط من طريق فيها أربعة ضعفاء على نسق وهم :

١. يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف
٢. جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف واتهمه البعض
٣. زافر بن سليمان
٤. عصمة بن المتوكل

قال الطبراني : لم يروه عن زافر إلا عصمة " قال الألباني عقبه : وكلاهما ضعيف ، وفوقهما ضعيفان ، ثم ذكر له طريقا آخر فيه عدة ضعفاء وهم :

١. يزيد الرقاشي المتقدم
٢. خليل بن مرة وهو ضعيف
٣. الحسن بن خليل وهو مجهول
٤. عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف كما قال الشيخ.

ثم ذكر لهذا السند الثاني متابعة رواتها ثقات إلى الخليل بن مرة، وقوى الحديث ، وبمتابعة زهير بن محمد الخراساني الشامي ، وهو ضعيف في رواية الشاميين عنه وهي منها.

وخلاصة هذا البحث: أن الحديث جاء من طريق جابر الجعفي والخليل بن مرة وكلاهما ضعيف ، وجابر أشد ضعفا ، عن يزيد الرقاشي وهو ضعيف ، وبانضمام طريق زهير الخراساني وهي ضعيفة حكم على الحديث بأنه حسن بمجموع ذلك .

المثال الثاني : حديث " عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها ... الحديث ".

أورده في الصحيحة (٢/١٩٢-١٩٦ رقم ٦٢٣) وخلاصة ما ذكره هناك أن للحديث طرقا يتقوى بها وهي:

١. طريق عويم بن ساعدة ، و فيه ثلاث علل:
الأولى : جهالة عبد الرحمن بن سالم
الثانية : جهالة أبيه سالم
الثالثة : الاختلاف في وصله وإرساله مع ترجيح الإرسال
٢. طريق جابر ، وفيه ثلاث علل أيضا :
الأولى : عنعنة أبي الزبير المكي
الثانية : ضعف بحر بن كنيز السقا
الثالثة : ضعف عصمة بن المتوكل

٣. طريق ابن عمر وفيه رجل متهم هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.
٤. طريق بشر بن عاصم عن أبيه عن جده ، و لم يقف عليه الشيخ.

فقال بعد بيان ضعف هذه الطرق وعللها: " لكن يمكن أن يقال بأن الحديث حسن بمجموع هذه الطرق ، فإن بعضها ليس شديد الضعف " ثم ذكر :
٥. مرسل مكحول وعمرو بن عثمان ، فجزم بتحسينه .
وإذا نظرنا إلى هذه الطرق وجدنا أن الأول فيه ثلاث علل وكذا الثاني ، والثالث لا يصلح للاعتبار ، والرابع لم يقف عليه ، فإذا انضم إلى الأول والثاني المرسل صار حسنا .

المثال الثالث : حديث أبي بن كعب " إن أخذتها أخذت قوسا من نار "
ذكره في الإرواء (٥/٣١٦-٣١٧ رقم ١٤٩٣) من طريق فيه كما قال ثلاث علل :
الأولى : الانقطاع بين عطية الكلاعي وأبي بن كعب.
الثانية : جهالة عبد الرحمن بن سلم
الثالثة : الاضطراب في سنده
ثم قال : وجملة القول أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف ، لكن له شاهدان من حديث عبادة بن الصامت وأبي الدرداء يرتقي الحديث بهما إلى درجة الصحة، ثم أحال في تخريجهما على الصحيحة.

فلما رجعت للصحيحة وجدت حديث أبي الدرداء برقم (٢٥٦) وذكر هناك أن فيه علتان :
الأولى : اختلاط سعيد بن عبد العزيز
والثانية : عنعنة الوليد بن مسلم وهو مدلس

فهذا كما ترى معلول بعلتين، وجعله شاهدا يقوي الحديث المذكور قبله هنا ، وأما حديث عبادة بن الصامت فذكره في الصحيحة أثناء تخريج حديث أبي الدرداء هذا ، وذكر أن له سندا حسنا ، فجزم لذلك كله أن حديث أبي بن كعب حسن وإن كانت فيه علل متعددة .

هذه هي الأمثلة الثلاثة، وأمثالها في تخريجات الشيخ الألباني كثيرة والله اعلم.

المسألة الثانية: لا بد للتقوية من عدم المصادمة للصحاح والحسان.

ليس تعدد الطرق الصالحة للاعتبار يستلزم في كل الأحوال تقوية الخبر أو الأثر ، بل لا بد له مع ذلك من عدم مصادمته للصحاح والحسان من الأخبار المشهورة المعروفة على وجه لا يمكن الجمع بينه وبينها إلا بتكلف، كما لا بد له مع الصلاحية للاعتبار من عدم مصادمته للقواعد الكلية في

الشريعة وثوابتها المتيقنة مصادمة تعود بالنقص والخلل عليها، وذلك لأن حديث الثقة يضعف إذا صادم النصوص أو الكليات المتيقنة على النحو المذكور آنفا فكيف بحديث من هو ضعيف يحتاج للتقوية لو لم يخالف ؟ لا شك أنه يزداد بالمخالفة والحالة هذه ضعفا يبعده من الاقتراب إلى طرف القبول، وعلى ذلك جرى الجورقاني في كتابه الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، وهو وإن انتقد عليه بعض ما ذكره في الكتاب لكن المنهج الذي اتبعه كان موضع اتفاق كما ستيضح من الأقوال التي نوردها التي ذكرها العلماء في باب الحديث الموضوع، وأن من أمارات الوضع في المروي اتصاف الخبر بما ذكرنا والله أعلم.

قال ابن الجوزي في الموضوعات: كل حديث رأيته يخالف العقول، أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره اهـــ.

زاد السخاوي في فتح المغيث: أي لا تعتبر رواته ولا تنظر في تعديلهم وجرحهم اهـــ ([1]).

وقال السبكي في جمع الجوامع: كل خبر أوهم باطلا و لم يقبل التأويل فمكذوب، أو نقص منه ما يزيل الوهم اهـــ.

زاد السيوطي في تدريب الراوي: أن السبكي أخذه من المحصول وغيره ([2]).

وذكر الخطيب البغدادي في الكفاية أن الأخبار ثلاثة أقسام: ما تعلم صحته، وما يعلم فساده، وما يتردد فيه، فقال:

" وأما الضرب الثاني وهو ما يعلم فساده فالطريق إلى معرفته أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها، والأدلة المنصوصة فيها نحو الأخبار عن قدم الأجسام ونفي الصانع وما أشبه ذلك، أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة ... الخ " اهـــ([3]).

ونقله الحافظ في النكت عن الخطيب، ومن هنا يصحح ما وقع في تحقيق الأباطيل للجورقاني للدكتور الفريوائي من نسبة هذا القول للحافظ نفسه ، والصحيح أنه نقله وليس قوله ([1]).

([1]) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (١٠٦/٢) فتح المغيث للسخاوي (٣١٥/١)

([2]) انظر: جمع الجوامع (٧١/٢) وتدريب الراوي (٢٧٧/١).

(٣) انظر : الكفاية (ص ١٧).

وذكر ابن عراق في تنزيه الشريعة: أن من أمارات الحديث الموضوع مما يرجع للمروي " منافاته لدلالة القرآن القطعية، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي "([٢]).

وقال الحافظ في النكت: وفي تقييد السنة بالمتواترة احتراز عن غير المتواترة فقد أخطأ من حكم بالوضع بمجرد مخالفته للسنة مطلقا وقد أكثر من ذلك الجورقاني في كتاب الأباطيل له، وهذا إنما يتأتى حيث لا يمكن الجمع بوجه من الوجوه، أما مع إمكان الجمع فلا " اهـــ ([٣]).

وقال الألباني في الضعيفة بعد أن حكم على حديث (ما زنى عبد قط فأدمن على الزنا إلا ابتلي به في أهل بيته).
قال " ومما يؤيد بطلان هذا الحديث أنه يؤكد وقوع الزنى في أهل الزاني ، وهذا باطل يتنافى مع الأصل المقرر في القرآن (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى) اهـــ ([٤]).

وللدكتور مسفر الدميني بحث قيم في ذلك في كتابه"مقاييس نقد متون السنة" فليراجع ([٥]).

وهذا غيض من فيض من أقوال النقاد وحملة السنة، وهي تدل على أن مجرد ثقة الرواة غير كاف للتصحيح ، بل لا بد من أمر آخر هو عدم مناقضة الأصول ، ومصادمة النصوص ، ومنافاة القواعد والثوابت المتيقنة من كليات الشريعة، فإذا كان ذلك يدل على بطلان رواية الثقة فكيف براية الضعيف ؟

---

(١) انظر: النكت (٨٤٥/٢).
([٢]) انظر: تنزيه الشريعة (٦/١).
([٣]) انظر: النكت (٨٤٦/٢).
([٤]) انظر: السلسلة الضعيفة (١/ ٤٧-٤٨).
([٥]) انظر: مقاييس نقد متون السنة (ص ٢٠٧-٢٠٨).

من الواضح أنه يزداد ضعفا على ضعفه ويكون ضعفه مريحا من التكلف في تأويله أو محاولة الجمع بينه وبين غيره بالتكلف والتعسف، على أن ذلك وإن كان من مواضع الاتفاق في الجملة إلا أنه قد يحدث الخلاف بين النقاد في تطبيقه على الجزئيات ووقائع الأعيان كغيره من القواعد الكلية التي يجري الخلاف في تطبيق بعض فروعها ، فيرى بعض العلماء حديثا ما مخالفا ومناقضا للقواطع في حين يرى آخرون أن الجمع ممكن بدون تكلف وهكذا، لكنه لا يعني بحال من الأحوال أن الخلاف في أصل القاعدة كما تقدم للحافظ ابن حجر في انتقاده للجورقاني مع تسليمه له أصل القاعدة وموافقته له على ما ذهب إليه لو لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه والله أعلم.

الأمثلة المضروبة لهذا

ولنذكر لما قلنا أمثلة متعددة يتضح بها المقال:

المثال الأول : قصة الغرانيق

نص القصة:

" عن سعيد بن جبير قال : " لما نزلت هذه الآية : (أفرءيتم اللات والعزى) ، قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لترجى " فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال المشركون : إنه لم يذكر آلهتهم قبل اليوم بخير ، فسجد المشركون معه ، فأنزل الله : (ومآ أرسلنا من قبلك من رسول . .) إلى قوله : (عذاب يومٍ عقيمٍ).

هذه القصة وردت من طرق متعددة مرسلة رجال بعضها ثقات ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح وصححها جريا على جادة القاعدة في تقوية المرسل إذا تعددت طرقه وكانت متباينة المخارج كما تقدم في بحث تقوية المرسل، وهي كما قال لولا مصادمة هذه القصة لأصل العصمة النبوية في تبليغ الرسالة وهي قاعدة كلية متيقنة في الشريعة فكان ذلك مانعا من تقويتها بتعدد الطرق، ومن أراد المزيد من الكلام حولها فليراجع رسالة المحدث الألباني التي أسماها (**نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق**)، وذكر أن النفس لا تطمئن لقبول مثل هذا " **لا سيما في مثل هذا**

الحدث العظيم الذي يمس المقام الكريم ، فلا جرم تتابع العلماء على إنكارها بل التنديد ببطلانها " اهـــ.

وكل من حاول الجمع بينها وبين نصوص القاعدة الكلية المتيقنة بنوع تأويل لم يسلم من التكلف والتعسف، فكان الأولى بمثلها عدم الاعتبار بتعدد الطرق والله أعلم.

المثال الثاني: حديث خديجة وعلي في تعذيب الأطفال

لفظ الحديث:

عن خديجة رضي الله عنها أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: أين أطفالي منك ؟ قال: في الجنة، وسألته عن أولادها من أزواجها المشركين ؟ فقال : في النار ، قالت : بغير عمل ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين " .

هذا الحديث روي من حديث خديجة رضي الله عنها بسند رجاله ثقات غير أنه منقطع بينها وبين الراوي عنها وهو عبد الله بن بريدة أو عبد الله بن الحارث، وليس في رواته مغمز.

وري أيضا من حديث علي بن أبي طالب بسند رجاله عن آخرهم ثقات إلا محمد بن عثمان راويه عن زاذان عن علي به فهو مجهول، وقاعدة التقوية المتقدمة تقتضي تقوية المنقطع بالمجهول لصلاحية كل منهما للاعتبار، لكن جهابذة العلماء لم يقبلوا هذه التقوية لما فيه من النكارة التي هي تعذيب الأطفال.

ولهذا ذكر الذهبي في ترجمة محمد بن عثمان من الميزان: أنه مجهول وله خبر منكر فساقه، وبنحوه قال الألباني في ظلال الجنة ورد على أحمد شاكر تحسينه لهذا الحديث جريا على القاعدة المذكورة.

وحكم ابن تيمية على حديث خديجة بأنه كذب موضوع وأقره ابن القيم.

وكذا قال ابن حزم: إنه ساقط مطرح كما في الفِصَل.

المثال الثالث: حديث ابن عباس في اختصاص النبي بفرض الوتر والضحى

ذكر الحافظ في موافقة الخبر الخبر الحديث الذي رواه أحمد والدارقطني والحاكم والبيهقي من طريق أبي جناب الكلبي يحيى بن أبي حبة عن عكرمة عن ابن عباس به، واستغربه وقال : وللحديث طريق أخرى فرواه بسنده من طريق شريك القاضي والحسن بن الصباح عن جابر الجعفي عن عكرمة به.

وقال: وهو أيضا ضعيف لضعف جابر وهو ابن يزيد الجعفي([1]).

ثم ذكر له شاهدا رواه البيهقي فيه رجل كذاب ([2]).

ثم أعل الحديث وردَّه بمخالفته للأحاديث الصحيحة الدالة على عدم اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بما ذكر وسرد جملة منها لبيان أن هذا الحديث لا يتقوى بما ذكر لمخالفته لصحيح الأخبار والله أعلم.

([1]) انظر: موافقة الخبر الخبر (٥٦/١) والحديث الذي رواه أحمد (٢٣١/١) والدارقطني (٢١/٢) والحاكم (٣٠٠/١) والبيهقي (٤٦٨/٢).

([2]) انظر سنن البيهقي (٣٩/٧).

كلمة الختام: توصيات

وفي ختام هذه الرسالة العلمية التي أسأل الله تعالى أن ينفع بها الكاتب والقارئ أودُّ الإشارة إلى المسائل التي لم أتمكن من تحقيق القول فيها لقلة الوقت من جهة، وضعف البضاعة العلمية من جهة أخرى لعل باحثا جيدا يبحث فيها ويخرج بنتائج طيبة في هذه المسائل، وأذكر هنا سبع مسائل أوصي الباحث في هذا الباب الاعتناء بها من باب الإشارة لا من باب الحصر. وهذه هي المسائل السبعة المشار إليها:

المسألة الأولى: تقوية الأسانيد

هناك فرق بين تقوية المتن بتعدد الطرق، وبين تقوية الإسناد، وقد أشرت لذلك في مقدمة الرسالة تحت فقرة " **المشكلة التي أعالجها** "، وذكرت هناك أن عنايتي تركزت على تقوية المتن و لم تتركز على تقوية الإسناد، وذكرت أيضا أن الشيخ طارق عوض الله تعرض لشيئ من ذلك في كتابه " الإرشادات " غير أنه لم يعطه حقه، و لم يتعرض لكل المسائل المتعلقة بتقوية الأسانيد، وليس كل ما ذكره يتضح منه المراد ويكون فيه استقصاء لأطراف المسألة.

فلو أن باحثا في رسالة علمية تناول هذا الجانب وتتبع مذاهب العلماء في ذلك لكان أمراً مفيداً جداً في مسائل المتابعات والشواهد التي كثر الخوض فيها في الآونة الأخيرة من غير روية.

ومن الأمثلة على ذلك:

أولا: حديث المدلس

الحديث الذي يرويه المدلس بالعنعنة ضعيف لاحتمال السقط في الإسناد كما تقدم، ويتقوى متن الحديث إن جاء من طرق أخرى ولا يلزم من ذلك تقوية السند، وإنما يتقوى السند إن جاء من

طريق آخر عن ذلك الراوي المدلس مصرحا بالسماع، أو كان من رواية من لم يقبل من الراوي المدلس ما لم يصرح به السماع، لكنه قد يكون التصريح بالسماع شذوذا فيبقى السند ضعيفا، فبهذا يتضح الفرق بين تقوية الإسناد وتقوية المتن.

ثانيا:حديث المختلط

الحديث الذي يرويه الراوي المختلط ضعيف ، فإن جاء من طرق أخرى متن الحديث أو معناه تقوى المتن كماتقدم ، ويبقى السند ضعيفا، فإن جاء حديث المختلط من رواية من روى عنه قبل الاختلاط كان الإسناد صحيحا كرواية العبادلة عن ابن لهيعة ونحوها.

ونحو ذلك مما ينبغي الاعتناء به والبحث فيه بحثا مستفيضا علميا، ومما يفيد في هذه المسألة تراجم الرواة عموما، وتراجم من اختلط خصوصا، وكتاب ابن الكيال " الكواكب النيرات " من أفضل الكتب لا سيما بتحقيق عبد رب النبي، فقد أجاد وأفاد في تحقيقه.

المسألة الثانية: تقوية الحديث المعلل

الحديث المعلل يشتمل على معان متعددة، وذلك أن العلة أمر خفي يقدح في الحديث، وهذا الأمر الخفي قد يكون بعد الاطلاع عليه مما يصلح الحديث معه للاعتبار وقد لا يكون كذلك، وعليه فلا يطلق على الحديث المعلل أنه لا يصلح للاعتبار كما لا يطلق عليه أن يصلح لذلك للعلة المذكورة، لكنه كثر – كما تقدم بعض ذلك – في أقوال العلماء أن الحديث الحسن يشترط ألا تكون فيه علة من غير فرق بين الحسن لذاته والحسن لغيره، وهو أمر مشكل، وقد جريت في بحثي على الأول، لكنه ينبغي تتبع مذاهب العلماء الذين أطلقوا عدم صلاحية المعلل للاعتبار وبيان مرادهم من " المعلل " و " العلة "، وما هو توجيههم للعلة التي تكون من قبيل الضعيف الصالح للاعتبار، وهو بحث مهمٌّ جدا في مسائل المتابعات والشواهد.

المسألة الثالثة: شذوذ ابن حزم في تقوية الضعيف

ذكرنا في فقرة " سبب إدخال الضعيف في الباب " أن ابن جزم رحمه الله تعالى شذ عن العلماء فقال بعدم تقوية الضعيف، وأن الزركشي حكى ذلك عنه في كتابه " النكت "، ولم أقف مع البحث الشديد كلام ابن حزم في كتبه التي وقفت عليها، ولعله يكون ذكره في كتاب آخر، أو

يكون باستقراء من الزركشي لمذهب ابن حزم رحمهم الله جميعا، فلو أن باحثا تتبع أقوال ابن حزم المتعلقة بالمتابعات والشواهد في كتبه المختلفة، حتى يخرج بخلاصة توصل الباحث إلى الوقوف على كلام ابن حزم، أو استنتاج مذهبه من خلال أقواله، وقد تكون النتيجة حينها موافقة لما نقله الزركشي عنه ، وقد تكون مخالفة له، فهذا باب واسع مفيد لاسيما والحافظ ابن حزم عالم متبحر في فنون الحديث والفقه وغيرها، وكتابه المحلى موسوعة علمية فقهية ، وله فيه مباحث حديثية ومواقف متعددة في كثير من المسائل الفقهية والحديثية، وقد يكون عنوان هذا البحث بعنوان (**مصطلح الحديث عند ابن حزم**) على شاكلة رسالة (**منهج ابن حزم في الإلهيات**) التي قدمت للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

المسألة الرابعة: تعدد سبب الضعف في السند الواحد

ذكرت في بحثي بعض مناهج العلماء في حكم الحديث إذا تعددت أسباب الضعف في الإسناد مع صلاحية كل سبب على حدة للاعتبار، فهل تعدد هذه الأسباب يجعل الإسناد ضعيفا جدا لا يصلح معها للاعتبار، أم يبقى على حاله من الصلاحية للاعتبار ؟

مثال ذلك: إذا اجتمع في الإسناد الواحد: مجهول، وانقطاع، أو اجتمع فيه تدليس، واختلاط، وجهالة ، ونحو ذلك، فما حكم هذا السند ؟ وهي مسألة تحتاج إلى استقراء مناهج العلماء، وقد ذكرت منهج الحافظ ابن حجر والعلامة الألباني، وقد نسب إليهما بعض المعاصرين إلى التساهل من أجل ذلك، ونفى آخرون عنهما ذلك، ولم أقف على بحث علمي مستفيض في هذه المسألة، فلو أن باحثا تناول هذه المسألة بالدراسة والتحقيق لكان مفيدا جدا جدا.

المسألة الخامسة: استقراء مناهج المشاهير من العلماء في تقوية الأحاديث

قد استهر كثير من العماء المحدثين في تقوية الأحاديث، وخط كل واحد منهم لنفسه خطا جرى عليه، واختلفت مناهجهم في جزئيات غير قليلة، ومن هؤلاء العلماء:

- **الإمام الشافعي**

الإمام الشافعي رحمه الله تعالى من أوائل المحدثين الذين طرقوا باب تقوية الأحاديث في كتابه الممتع" الرسالة " فذكر فيه شروط تقوية الحديث المرسل، وتضمن كلامه تقوية المسند بالمرسل وإن كان المسند نفسه ضعيفا، وتكلم على التدليس، وفي جانب ذلك فللشافعي مرويات وأحكام على الأحاديث في كتابه الممتع " الأم " وفيما جمع له من أحاديث المسند، وما رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي، وفيما ذكره أيضا في كتابه " مناقب الشافعي " ، وكل ذلك تجده يضعف الحديث ويصححه، ويشير إلى أن له طرقا يتقوى بها، فكان حريا بدراسة منهجه في تقوية الأحاديث ضمن دراسة لمناهج بقية العلماء.

- **الإمام أحمد**

الإمام أحمد بن حنبل الشيباني إمام أهل الحديث بدون منازع، له كلام كثير على الأحاديث وتقوية بعضها وتضعيف بعضها في كتاب العلل وسؤالات أصحابه، وما جاء في كثير من كتب الحديث وعلومه، ولا شك أنه كان له منهج جرى عليه غير أن كثيرا من كلامه الدال على منهجه في ذلك لم يزل مشتتا متفرقا في بطون الكتب، فكان من المهم جمع هذه الأقوال في مؤلف واحد ضمن أقوال المحدثين.

- **الإما البخاري**

للإمام البخاري عناية كبيرة بتقوية الأحاديث الضعيفة، وله في ذلك أساليب متعددة، فتراه تارة يورد الحديث الضعيف معلقا ويجزم به إشارة إلى وروده مسندا من طريق آخر، وتارة يجعل الحديث الضعيف ترجمة الباب في صحيحه إشارة إلى أنه ليس على شرطه في الصحة وإن كان يتقوى بطرقه، وتجده تارة يقول: تابعه فلان وفلان، هذا كله في صحيحه.

وله عناية بهذا النوع من الأحاديث في كتابه العظيم " التاريخ الكبير " وكذلك التاريخ الأوسط والصغير، فينبغي جمع أقواله وترتيبها لاستنتاج منهجه وشروطه.

- **الإمام مسلم**

وللإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه منهج واضح في تقوية الأحاديث، وله كلام منثور في ثنايا كتبه الأخرى كالتمييز والكنى، وقد شرح غير واحد ما ذكره في مقدمة صحيحه فلو قام بعض الباحثين بترتيب كلامه في كتبه وما روي عنه في كتب الجرح والتعديل لكان مفيدا.

- **الإمام الترمذي**

يعتبر الإمام الترمذي من أكثر الأئمة الذين اعتنوا بتقوية الأحاديث الضعيفة، فقد أكثر من ذلك في سننه، وذكر في آخر سننه منهجه وشروطه، وقد شرح كتابه " العلل " غير واحد من العلماء ولعل شرح الحافظ ابن رجب الحنبلي أفضلها، غير أن الملحوظ هو: أن الشراح والعلماء اختلفوا في مفهوم بعض كلام الترمذي ، فينبغي استقراء منهجه من خلال سننه وكتابه " العلل " والمقارنة بين ما قرره كقاعدة ، وبين ما عمله تطبيقا ، وفي ظني أن ذلك يكشف عن بعض التفصيلات التي لم يذكرها الإمام في سياق شروط التقوية عنده، كما يكشف النقاب عن مراده من الكلمات التي اختلف في مراده منها.

- **الإمام الدارقطني**

والإمام الدارقطني من أكثر الأئمة استعمالا للعبارات الدالة على الاعتبار بالراوي في سؤالاته كما ترى في بحثنا في مسألة تقوية حديث مجهول العين وله أحكام على الأحاديث في سننه من تصحيح أو تضعيف، وله كلام كثير في كتابه الفريد " العلل " ، وكثيرا ما يحكم على الرواة فيقول: يعتبر به ونحو ذلك.

والحقيقة أن هذا الإمام ينبغي الاهتمام بأقواله في هذا الباب لا سيما في الحديث المعلل الذي يعتبر كتاب الدارقطني في العلل أكبر كتاب في هذا الباب.

وغير هؤلاء من الأئمة الذين لهم كلام قليل أو كثير في سياق متوافق مرتب، مع ملاحظة مناهج المتأخرين من المحققين كالحافظ العلائي في جامع التحصيل، وابن رجب لحنبلي في شرح العلل وغيره.

المسألة السادسة: الحديث المعضل

هذه مسألة لم أجد من تكلم عليها سواء من المتقدمين أو المتأخرين بكلام صريح وإن كان قد يفهم من بعض كلمات العلماء في أن المعضل أسوء حالا من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد.

وهذا النوع من الأخبار وإن كان يدخل في المسألة الرابعة إلا أنه باعتباره نوعا خاصا من أنواع علوم الحديث ينبغي تخصيصه بمزيد بحث واعتناء.

وإنما لم أتمكن من استقراء أقوال العلماء في هذا النوع وبيان مرتبته لأنني لم أجد الوقت الكافي في البحث والتتبع لهذه المسألة، فلعل باحثا مجيدا يتطرق لهذه المسألة بمزيد من البحث والدراسة.

المسألة السابعة: تقوية المرفوع بالموقوف

هذه المسألة قلما يتعرض لها الباحثون في هذا الباب، لكنك تجد الإشارة إليها في باب تقوية المرسل أي أنه يتقوى بموافقة عمل الصحابة وهو الموقوف، وتجد لبعض العلماء كلاما من هذا النوع في ثنايا تخريج الأحاديث وتعداد طرقها وإن كان قليلا، وهذا كله أمر مشكل يحتاج للتحرير، وذلك أن الموقوف غير المرفوع، وقد تقرر أن صحة المعنى لا تدل على صحة الرفع، فكثير من المعاني الصحيحة المأخوذة من مفهوم الكتاب أو مقتضى القياس الصحيح لا يصح نسبتها للنبي صلى الله عليه وسلم.

وعلى كل حال فهذه المسألة بحاجة للبحث والتنقيب وبيان مذاهب العلماء في ذلك طالما تكلم بعض العلماء عليها ولو بقلة في بعض المواطن.

هذه هي المسائل التي أوصي الباحثين في المتابعات والشواهد من بعدي أن يولوها عناية خاصة وجزء من وقتهم لتحقيق القول فيها، والله أسأل أن يوفق الجميع لما يحب ويرضى.

أهم المصطلحات الواردة في البحث:

رقم	المصطلح	المعنى الاصطلاحي
١	الاعتبار	هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد
٢	المتابعة	مشاركة راوٍ راوياً آخر في رواية الحديث عن شيخه أو عمن فوقه مع اتحاد الصحابي
٣	الشاهد	أن يُروَي متن من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط
٤	مجهول العين	وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد و لم يأت توثيقه من وجه معتبر
٥	مجهول الحال	وهو: من روى عنه اثنان فأكثر و لم يُوَثَق توثيقاً معتبراً
٦	المبهم	وهو من أبهم ذكر اسمه في الإسناد من الرجال والنساء ، كقولهم : عن رجل ، أو امرأة ، أو ابن فلان ، أو شيخ ، ونحو ذلك.
٧	المرسل	وهو ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قول أو فعل أو تقرير
٨	المنقطع	وهو: ما سقط من إسناده راوٍ قبل الصحابي أو أكثر بشرط عدم التوالي
٩	المدلس	وهو: أن يروي المحدث عمن قد سمع منه حديثا لم يسمع منه بصيغة تحتمل السماع وعدمه
١٠	سيء الحفظ	سيئ الحفظ، وهو من لم يترجح جانب إصابته على جانب خطئه

١١	المختلط	وهو حقيقة فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال ، إما بخرق ، أو ضرر، أو مرض ، أو عرض ، أو سرقة مال ،أو ذهاب كتب واحتراقها ، ونحو ذلك
١٢	الشاذ	وهو: ما رواه الثقة مخالفا لمن هو أولى منه
١٣	المدرج	هو الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية، لا مرجح بينها ولا يمكن الجمع.
١٤	المضطرب	هو الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية، لا مرجح بينها ولا يمكن الجمع.
١٥	المصحف	وهو: تغيير الحركات والحروف المتشابهة بعضها ببعض مع تباعد المعنى ".

كلمة أخيرة

لقد درست في بحثي هذا مسألة تقوية الأحاديث من جوانب متعددة كما يلي:

أولا: درستها من جهة تعريف المصطلحات العلمية في هذا الباب كلفظ المتابعة، والشاهد، والاعتبار ونحوها.

ثانيا: درستها من ناحية شروط التقوية ومذاهب العلماء مع بيان الراجح من هذه الأقوال.

ثالثا: درستها من ناحية مراتب كل من المتابعات والشواهد والفرق بينها، وكذلك ميزة كل واحد منهما على الآخر فتوصلت إلى أن المتابعات أهم في تقوية الحديث من الشواهد، كما أن الشواهد يمتاز بإفادة التواتر اللفظي أو المعنوي.

رابعا: درستها من ناحية الرواة ومن يصلح للتقوية منهم ومن لا يصلح، وتوصلت إلى أنه يصلح للتقوية من جهل حاله وهم ثلاثة أصناف (مجهول الين، ومجهول الحال، والمبهم) وذكرت أقوال العلماء مع أمثلة تطبيقية على كل منها، كما ذكرت أثناء البحث فيهم فوائد ومسائل تتعلق بهم.

وتوصلت أيضا إلى أنه يصلح للتقوية من الرواة من ضعف من أجل اختلال في حفظه ومنهم سيء الحفظ، والمختلط، ومن كان يقبل التلقين، وبينت أقوال العلماء وأمثلة تطبيقية لكل صنف منهم.

وفي دراستي للرواة توصلت إلى من طعن في عدالته من حيث صدقه، أو من حيث فسقه العملي لا يصلح للتقوية وأن هذا إجماع بين العلماء.

خامسا: درستها من ناحية الأخبار فتوصلت إلى أن الخبر الضعيف بسبب سقط ظاهر في سنده كالمرسل والمنقطع يصلح للتقوية ، وكذلك الخبر الذي في سنده سقط حفي كالمدلس والمرسل الخفي، وذكرت أثناء البحث أقوال العلماء والأمثلة التطبيقية لكل ذلك.

وفي نفس الوقت توصلت إلى أن ما تحقق كونه خطأ من الأخبار لا يصلح للتقوية، ومن ذلك الشاذ، والمدرج، والمضطرب، والمصحف في المتن ، وذكرت أمثلة لذلك مع بيان أقوال العلماء.

سادسا: جمعت بعض المسائل المتفرقة التي لا تدخل تحت باب معين في فصل خاص وبينت مذاهب العلماء في حدود علمي مع التمثيل لما أقول.

وختمت بحثي بعرض بعض التوصيات بتوجيه من الأستاذ الفاضل المشرف جزاه الله خيرا.

وقد اجتهدت في بحثي وذكرت المصادر التي اعتدت عليها بالجزء والصفحة، وقد رجعت إلى ١٠٣ كتابا لـــ ٦٦ عالما ، وجهلت للبحث فهارس علمية في آخره.

وأخيرا: أشكر فضيلة الأستاذ يوسف دادو جهوده في متابعة البحث وتصحيحه ونصائحه الغالية، كما أشكر جامعة جنوب أفريقيا عهلى هذه الرعاية والفرصة الدراسية.

كتبه ابنكم الطالب/ محمود محمد محمود

الفهارس العلمية

أولا: فهرس المصادر والمراجع

ثانيا: فهرس أطراف الأحاديث

ثالثا: فهرس الموضوعات

فهرس المصادر مرتبة على أسماء المؤلفين:

١. أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر البيهقي

(ت٤٥٨ هـ).

- سنن البيهقي مع الجوهر النقي/ البيهقي / دار الفكر.
- شعب الإيمان / البيهقي / تحقيق أبي هاجر بسيوني / دار الكتب العلمية .
- المدخل إلى السنن الكبرى / البيهقي ، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي / دار الخلفاء للكتاب الإسلامي.

٢. أحمد بن عبد الحليم، ابو العباس ابن تيمية

(ت ٧٢٨ هـ).

- مجموع الفتاوى / ابن تيمية / مكتبة ابن تيمية لطباعة ونشر الكتب السلفية/ بدون الطبعة وتاريخها.

٣. أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ أبو نعيم الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)

- أخبار أصبهان/ أبي نعيم الأصبهاني ، تحقيق سيد كشروي / دار الكتب العلمية .
- حلية الأولياء / أبو نعيم الأصبهاني / دار الكتاب العربي .

٤. أحمد بن علي بن ثابت، الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ).

- تأريخ بغداد / الخطيب البغدادي / دار الكتاب العربي.
- الكفاية في قوانين الرواية / الخطيب البغدادي / مطبعة السعادة .

٥. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ).

- هدي الساري مقدمة البخاري/ ابن حجر العسقلاني /الطبعة الثانية/ دار الريان للتراث.
- النكت على ابن الصلاح / ابن حجر العسقلاني / تحقيق ربيع المدخلي / الطبعة الأولى/ الجامعة الإسلامية .
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر / ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد غياث الصباغ/ الطبعة الثانية/ مكتبة الغزالي.
- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار / ابن حجر العسقلاني ، تحقيق حمدي السلفي / دار ابن كثير .
- الإصابة في تمييز الصحابة / ابن حجر العسقلاني / دار الجيل/ بيروت /بدون الطبعة وتاريخها.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصفين بالتدليس / ابن حجر العسقلاني / دار الكتب العلمية.
- تقريب التهذيب / ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عوامة/ الطبعة الثالثة / دار الرشيد – حلب.

- تهذيب التهذيب / ابن حجر العسقلاني / الطعبة الأولى / بدون تاريخ / دائرة المعارف النظامية بالهند.
- تغليق التعليق / ابن حجر العسقلاني /الطبعة الأولى ١٩٨٥م المكتب الإسلامي ، دار عمار.
- التلخيص الحبير في ترحيج أحاديث الرافعي الكبير / ابن حجر العسقلاني/ شركة الطباعة الفنية/ بدون الطبعة وتاريخها.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري/ ابن حجر العسقلاني / الطبعة الثانية / دار الريان للتراث.
- موافقة الخبر الخبر / ابن حجر العسقلاني ، تحقيق حمدي السلفي، صبحي السامرائي/ الطبعة الأولى ١٩٩٢م/ مكتبة الرشد- الرياض.

٦. أحمد بن علي بن شعيب ، أبو عبد الرحمن النسائي

(ت٣٠٣هـ).

- سنن النسائي / الإمام النسائي / الطبعة الثانية١٩٨٨م/ دار البشائر الإسلامية.
- السنن الكبرى / الإمام النسائي ، تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي / دار الكتب العلمية – بيروت .
- عمل اليوم والليلة/ الإمام النسائي، تحقيق د. فاروق حمادة / مؤسسة الرسالة .

٧. أحمد بن علي بن المثنى التميمي، أبو يعلى الموصلي

(ت ٣٠٧هـ).

- مسند أبي يعلى الموصلي / أبو يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد /الطبعة الأولى ١٩٨٦م دار المأمون للتراث – دمشق.

٨. أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله الإمام

(ت٢٤١هـ).

- المسند / الإمام أحمد / الطبعة الثانية- بدون التاريخ/ المكتب الإسلامي.

٩. أحمد بن محمد بن سلامة، أبو جعفر الطحاوي

(ت ٣٢١ هـ).

- شرح معاني الآثار / الإمام الطحاوي /الطبعة الثانية ١٩٩٦م/دار الكتب العلمية.

١٠. أحمد بن محمد شاكر (ت ١٣٧٧ هـ).

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث / أحمد شاكر/ الطبعة الثانية / دار الكتب العلمية.

١١. أحمد بن محمد بن هارون أبو بكر الخلال (ت ٣١١هـ).

- السنة / الخلال / تحقيق عطية الزهراني / دار الراية للنشر والتوزيع .

١٢. أسامة بن عبد اللطيف القوصي (معاصر).

- كتاب الأذان / أسامة القوصي / مؤسسة قرطبة .

١٣. إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢ هـ).

- كشف الخفا ومزيل الألباس/ العجلوني ، تحقيق أحمد القلاس / الطبعة الهامسة ١٩٨٨م/مؤسسة الرسالة .

١٤. الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣ هـ).

- الخلاصة في أصول الحديث / الحسين بن عبد الله الطيبي/الطبعة الثانية / دار الفكر/ دمشق .

١٥. خليل بن كيكلدي، أبو سعيد صلاح الدين العلائي (ت ٧٦١ هـ).

- جامع التحصيل في أحكام المراسيل / صلاح الدين العلائي ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد /الطبعة الأولى / الدار العربية للطباعة.

١٦. زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري، شيخ الإسلام (ت ٢٦٥ هـ).

- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي / زكريا الأنصاري، حافظ ثناء الله / دار ابن حزم .

١٧. سليمان بن أحمد بن أيوب ، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ).

- الدعاء / الإمام الطبراني ، تحقيق محمد سعيد البخاري / الطبعة الأولى ١٩٨٧م/ دار البشائر الإسلامية .
- مسند الشاميين / الإمام الطبراني، تحقيق حمدي السلفي / الطبعة الأولى ١٩٨٩م/ مؤسسة الرسالة.
- المعجم الأوسط / الطبراني، تحقيق محمود الطحان/الطبعة الأولى ١٩٨٥/ مكتبة المعارف- الرياض.
- المعجم الصغير / الطبراني / المكتبة السلفية بالمدينة.
- المعجم الكبير / الطبراني تحقيق حمدي السلفي /الطبعة الثانية ١٩٨٣م/ مطبعة الأمة – بغداد.

١٨. سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ).

- سنن أبي داود / الإمام أبو داود ، تحقيق الدعاس /الطبعة الأولى١٩٦٩م/ دار الحديث .

١٩. سليمان بن داود بن الجارود ، أبو داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ).

- مسند الطيالسي / أبو داود الطيالسي / دار المعرفة – بيروت/ بدون الطبعة وتاريخها.

٢٠. طارق بن عوض الله بن محمد(معاصر).

- الإرشاد في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات / طارق بن عوض الله / مكتبة ابن تيمية – القاهرة.

٢١. طاهر بن محمد بن صالح الجزائري (ت ١٣٣٦ هـ).

- توجيه النظر / طاهر بن صالح الجزائري / المكتبة العلمية بالمدينة/ بدون الطبعة وتاريخها.

٢٢. عبد الحق الدهلوي (ت ١٠٥٢ هـ).

- أصول الحديث / عبد الحق الدهلوي / دار الصحوة/ دون الطبعة وتاريخها.

٢٣. عبد الرحمن بن أحمد، أبو الفرج الشهير: بابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

- شرح علل الترمذي / ابن رجب الحنبلي /الطبعة الأولى/ مكتبة المنار الإسلامية.

٢٤. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ).

- تدريب الراوي بشرح تقريب النووي / جلال الدين السيوطي /الطبعة الثانية ١٩٧٢م/ المكتبة العلمية بالمدينة.

٢٥. عبد الرحمن بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ).

- إعلام الموقعين عن رب العالمين/ شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الجيل –بيروت .

٢٦. عبد الرحمن بن علي بن محمد، المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ).

- العلل المتناهية / ابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق الأثري / إدارة ترجمان السنة – لاهور.

٢٧. عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الشهير :بابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ).

- الجرح والتعديل/ عبد الرحمن بن أبي حاتم / الطبعة الأولى/ بدون تاريخ/دار إحياء التراث العربي.

٢٨. عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل العراقي (ت ٨٠٦ هـ).

- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح/ العراقي / الطبعة الأولى ١٩٩١م/ مؤسسة الكتب الثقافية.

٢٩. عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ).

- المصنف / عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي /الطبعة الثانية ١٩٨٣م/ المجلس العلمي بالهند.

٣٠. د. عبد العزيز بن عبد اللطيف (معاصر).

- ضوابط الجرح والتعديل / د. عبد العزيز عبد اللطيف /الطبعة الأولى/ الحامعة الإسلامية.

٣١. عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠ هـ).

- السنة / عبد الله بن الإمام أحمد / تحقيق د. محمد بن سعيد القحطاني / رمادي للنشر .

٣٢. عبد الله بن عبد الرحمن، الدارمي السمرقندي

(ت ٢٥٥ هـ).

- سنن الدارمي (مع فتح المنان) / الإمام الدارمي / دار البشائر الإسلامية .

٣٣. عبد الله بن عدي، أبو أحمد الجرجاني

(ت ٣٦٥ هـ).

- الكامل في الضعفاء / أبو أحمد ابن عدي / دار الفكر – بيروت.

٣٤. عبيد الله بن عبد الكريم، أبو زرعة الرازي

(ت ٢٦٤ هـ).

- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي/ أبو زرعة الرازي ، تحقيق سعدي الهاشمي / دار الوفاء – المنصورة .

٣٥. علي بن أبي بكر نور الدين الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)

- كشف الأستار بزوائد مسند البزار / ابن حجر الهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي / مؤسسة الرسالة.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد/ ابن حجر الهيثمي/ دار الريان للتراث-دار الكتاب العربي/ الطبعة: بدون-تاريخ ١٩٨٧م.

٣٦. علي بن عمر بن أحمد، أبو الحسن الدارقطني

(ت ٣٨٥ هـ).

- سنن الدارقطني مع التعليق المغني ، تحقيق محمود إبراهيم زايد / طبعة السيد عبد الله بن هاشم يماني.

- سؤالات البرقاني للدارقطني ، تحقيق عبد الرحيم القشقري / الطبعة الأولى/ أحمد ميان تهانوي.

- سؤالات الحاكم للدراقطني / تحقيق موفق بن عبد الله / مكتبة المعارف – الرياض.

- سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدراقطني ، تحقيق سليمان آتش/ دار العلوم.

- العلل / الدراقطني ، تحقيق محفوظ الرحمن /الطبعة الأولى ١٩٨٥م/ دار طيبة .

٣٧. علي بن محمد أبو الحسن ابن عراق الكناني

(ت ٩٦٣هـ).

- تتريه الشريعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة / ابن عراق / دار الكتب العلمية .

٣٨. عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد،

أبو بكر الشيباني (ت ٢٨٧ هـ).

- الزهد / ابن أبي عاصم ، تحقيق عبد العلي حامد / دار اليان للتراث .

٣٩. القاسم بن قطلوبغا الحنفي المصري

(ت ٨٧٩ هـ)

- حاشية ابن قطلوبغا على النخبة/ ابن قطلوبغا / مصورة الجامعة الإسلامية.

٤٠. مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي،

أبو عبد الله الإمام (ت ١٧٩ هـ).

- الموطأ / الإمام مالك / مع شرح الزرقاني / دار الفكر.

٤١. محمد بن إبراهيم بن جماعة، بدر الدين (ت ٧٣٣ هـ).

- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي/ بدر الدين ابن جماعة / الطبعة الثانية- بدون التاريخ/ دار الفكر.

٤٢. محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله، شمس

الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ).

- الموقظة في علم الحديث / الذهبي تحقيق أبي غدة /الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ =١٩٨٥م/ مكتب المطبوعات الإسلامية / حلب .
- المغني في الضعفاء / الذهبي ، تحقيق نور الدين عتر / دار المعارف – حلب.
- سير أعلام النبلاء / الذهبي / تحقيق بشار عواد وشعيب الأرناؤط/ مؤسسة الرسالة.
- ميزان الاعتدال / الذهبي / دار المعرفة/ بدون الطبعة وتاريخها.

٤٣. محمد بن أحمد ابن الكيال (ت ٩٣٩ هـ).

- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات / ابن الكيال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي / الطبعة الأولى/ دار المأمون للتراث .

٤٤. محمد بن إدريس الشافعي الإمام

(ت ٢٠٤ هـ).

- الأم / الإمام محمد بن إدريس الشافعي / دار المعرفة/ دون الطبعة وتاريخها.

٤٥. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله

البخاري (ت ٢٥٦هـ).

- صحيح البخاري مع فتح الباري/ الإمام البخاري الطبعة الثانية/ دار الريان للتراث .

٤٦. محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني

(ت ١١٨٢ هـ).

- توضيح الأفكار بشرح تنقيح الأنظار / محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني / تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد / مطبعة السعادة.

٤٧. محمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم التميمي البستي

(ت ٣٥٤ هـ).

- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين/ ابن حبان / دار الوعي – حلب/ بدون الطبعة وتاريخها .

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرناؤط/ الطبعة الأولى ١٩٩٨م مؤسسة الرسالة.

٤٨. محمد بن سعد بن منيع البصري (ت٢٣٠ هـ).

- الطبقات الكبرى/ محمد بن سعد/ دار صادر-بيروت/بدون الطبعة وتاريخها.

٤٩. محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)

- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث / السخاوي ، تحقيق علي بن حسين بن علي /الطبعة الأولى/ دار الإمام الطبري .

٥٠. محمد بن عبد الرحمن، أبو العلاء المباركفوري

(ت ١٣٥٣ هـ).

- تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي / المباركفوري / مؤسسة قرطبة/ الطبعة الثانية/ بدون تاريخ.

٥١. محمد بن عبد الله بن بهادر ، أبو عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤ هـ).

- النكت على ابن الصلاح / الزركشي ، تحقيق زين العابدين بلافريج / أضواء السلف.

٥٢. محمد بن عبد الله ابن البيع ، أبو عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ).

- المستدرك على الصحيحين / أبو عبد الله الحاكم / دار المعرفة/ بدون الطبعة وتاريخها.

٥٣. محمد بن عبد الله ابن أبي شيبة، أبو بكر (ت ٢٣٥ هـ).

- المصنف / ابن أبي شيبة ، تحقيق كمال يوسف الحوت / مكتبة الرشد .

٥٤. محمد بن عبد الواحد بن أحمد، ضياء الدين المقدسي (ت ٦٤٦ هـ).

- المختارة / الضياء المقدسي ، تحقيقىعبد الملك بن دهيش / مكتبة النهضة الحديثة .

٥٥. محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ).

- سنن الترمذي / الإمام الترمذي / ط. كمال يوسف الحوت / دار الكتب العلمية – بيروت .

٥٦. محمد بن مكرم ابن منظور، أبو الفضل الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ).

- لسان العرب/ ابن منظور/ دار صادر–بيروت/بدون الطبعة وتاريخها.

٥٧. محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ).

- إرواء الغلليل في تخريج أحاديث منار السبيل/ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية ١٩٨٥م/ المكتب الإسلامي.

- سلسلة الأحاديث الصحيحة / الألباني / مكتبة المعارف / المكتب الإسلامي.

- سلسلة الأحاديث الضعيفة / الألباني / مكتبة المعارف
- صحيح الجامع الصغير / الألباني / المكتب الإسلامي
- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام/ الألباني / الطبعة الرابعة ١٩٩٤م/ المكتب الإسلامي.

٥٨. محمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤ هـ).

- السنة / الإمام المرزوي ، سالم أحمد السلفي / مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت .

٥٩. محمد بن هارون الروياني (ت ٣٠٧ هـ).

- مسند الروياني / محمد بن هارون / مؤسسة قرطبة .

٦٠. محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني

(ت ٢٧٥ هـ).

- سنن ابن ماجه / الإمام ابن ماجه، ترقيم فؤاد عبد الباقي/ دار المكتبة العلمية /بدون الطبعة وتاريخها.

٦١. مسفر بن غرم الله الدميني (معاصر).

- مقاييس نقد متون السنة / مسفر الدميني / مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

٦٢. مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ).

- التمييز / الإمام مسلم بن الحجاج ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي / مكتبة الكوثر/ السعودية .
- صحيح مسلم/ الإمام مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي/ دار الكتب العلمية .

٦٣. الهيثم بن كليب أبو سعيد الشاشي

(ت ٣٣٥ هـ).

- مسند الشاشي / الهيثم بن كليب / مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة.

٦٤. يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا

(ت ٦٧٦هـ).

- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق/ الإمام النووي ، تحقيق عبد الباري فتح الدين السلفي / الطبعة الأولى /بدون تاريخ/ دار البشائر الإسلامية.

- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير / النووي / دار الملاح للطباعة والنشر/ بدون الطبعة وتاريخها.
- شرح صحيح مسلم/ النووي/الطبعة الأول/ دار الريان للتراث.

٦٥. يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف،

أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٢هـ).

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال / أبو الحجاج المزي / تحقيق بشار عواد/ الطبعة الثانية ١٩٨٥م / مؤسسة الرسالة.

٦٦. يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ).

التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد / ابن عبد البر القرطبي، تحقيق سعيد أحمد أعراب/ وزارة الأوقاف المغربية/ بدون الطبعة وتاريخها.

فهرس الأحاديث الواردة في البحث

رقم	طرف الحديث	ص
١	آمروا النساء في بناتهن	٥٧
٢	احتجر بخوصة أو حصير يصلي فيها	١٠٤
٣	احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد	١٠٤
٤	احذروا الدنيا فإنها خضرة حلوة	٨٤
٥	إذا أراد الله بعبد خيرا عجل له عقوبة ذنبه	٩٢
٦	إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين	١١٥
٧	إذا زار أحدكم أخاه فلا يقومن حتى يستأذنه	١٠٣
٨	إذا سها أحدكم في صلاته	٩١
٩	إذا صلَّى أحدكم فلم يدر أزاد أ نقص	٤٩
١٠	إذا لم يجد عصى ينصبها بين يديه	١٠٠
١١	أرضيت من نفسك ومالك بنعلين	٦١
١٢	اسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار	١٠٧
١٣	اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر	٦٥
١٤	ألا إني أوتيت القرآن ةمثله معه	٣
١٥	إن آدم خلق من ثلاث تربات	٥٦
١٦	إن إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار	٤٩
١٧	إن أخذها أخذت قوسا من من نار	١١٧
١٨	إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله مستخلفكم	٨٥
١٩	إن الشيخ يملك نفسه	٦١
٢٠	إن الله خلق آدم من قبضة قبضها	٥٧
٢١	إن للنار سبعة أبوب ما منهن	٤٨
٢٢	إن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم	٦٥
٢٣	إنما العلم بالتعلم والحلم التحلم	٥٤

٢٤	إنها ستكون أمراء بعدي	٤٧
٢٥	تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء	٣٦
٢٦	الجنة لها ثمانية أبواب والنار لها سبعة أبواب	٤٧
٢٧	الحية فاسقة والعقرب فاسقة	٦٣
٢٨	رأيت رسول الله عليه وسلم صنع كما صنعت	٦٣
٢٩	سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع	٨٨
٣٠	الشهر تسع وعشرون	٢٣
٣١	عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها	١١٦
٣٢	عمرو بن العاص من صالحي قريش	٨٧
٣٣	غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم	٦٥
٣٤	فإن غم عليكم فاقدروا له ثلاثين	٢٣
٣٥	فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين	٢٦
٣٦	قطع النبي ﷺ سارقا من المفصل	١١٢
٣٧	لجهنم سبعة أبواب ، باب منها لمن سلَّ السيف	٤٨
٣٨	لعن الله المتنمصات والمتفلجات والستوشمات	٩٠
٣٩	للعبد المملوك أجران	١٠٦
٤٠	صيد قوم وربيطة قوم	١١٣
٤١	المؤمن يموت بعرق الجبين	٨٩
٤٢	ما زنى عبد فأدمن على الزنا إلا ابتلي به في أهل بيته	١١٩
٤٣	من آذى ذميا	٥٨
٤٤	من بنى لله بيتا بنى الله له بيتا في الجنة	٢٥
٤٥	من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن الوضوء	٥٣
٤٦	من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار	٢٥
٤٧	نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين	١٠٣
٤٨	نهى رسول الله ﷺ عن الإقران	١٠٤

٤٩	ولو خاتما من حديد	٦٢
٥٠	لا صلاة بعد النداء إلا ركعتي الفجر	٨٥
٥١	يا أيها الناس إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه	٥٤

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة الكتاب	٢
المشكلة التي أعالجها	٥
خطة البحث	٧
منهج البحث	٩
شكر وتقدير	١٠
الفصل الأول : في التعريفات و الشروط والأقسام	١١-٣٨
المبحث الأول : في التعريفات ، وفيه أربعة مطالب	١٣-١٩
المطلب الأول : في تعريف الاعتبار لغة واصطلاحا	١٤
المطلب الثاني : في تعريف المتابعات لغة واصطلاحا	١٦
المطلب الثالث : في تعريف الشواهد لغة واصطلاحا	١٧
المطلب الرابع: في إطلاق الشاهد والمتابعة أحدهما على الآخر (قولان)	١٨
فائدة : مظانّ المتابعات والشواهد	١٩
المبحث الثاني : في الأقسام ، وفيه ثلاث مطالب	٢٠-٢٥
المطلب الأول : أقسام المتابعات	٢١
فائدة : للمتابعات مراتب	٢٢
المطلب الثاني : أقسام الشواهد	٢٣
المطلب الثالث : فيما يمتاز به الشاهد على المتابعة	٢٥
للشواهد أيضا مراتب	٢٥

المبحث الثالث : في الشروط ، وفيه ثلاثة مطالب	٢٦-٣٩
المطلب الأول : سبب إدخال الضعيف في هذا الباب	٢٧
المطلب الثاني : شروط المتابعات (وهي قسمان)	٢٩
المطلب الثالث : فيما فقد هذه الشروط هل يقبل التقوية	٣٣
خاتمة الفصل الأول	٣٨
الفصل الثاني : ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح له من الرواة	٣٩-٧٧
تمهيد : ضابط التقوية	٤١
فائدة: في الاختلاف في تقوية الأخبار	٤١
المبحث الأول : من يعتبر به اتفاقا	٤٣-٦٦
المطلب الأول : من جهل حاله وهم ثلاثة	٤٤-٥٧
الأول : المستور وأمثلته	٤٤
الثاني : مجهول العين وأمثلته	٤٦
فائدة : في بيان خطأ أسامة القوصي وزملائه في دعوى عدم تقويته	٤٨
الثالث : المبهم وأمثلته	٥٢
مسألة : إذا كان المبهم جماعة	٥٥
مسألة ثانية : الإبهام مع التوثيق	٥٧
المطلب الثاني: من ضعف من أجل اختلال في حفظه و لم يترك	٥٨
الأول : سيئ الحفظ	٥٨
الثاني : المختلط	٦٠
الثالث : المتلقن	٦٢
المبحث الثاني: من اختلف في الاعتبار به وهم من اشتد ضعفه من قبل حفظه	٦٧-٧٣
المبحث الثالث : من لا يعتبر به اتفاقا	٧٤-٧٧
الأول : من طعن في عدالته من حيث صدقه	٧٥
الثاني : من طعن في عدالته من حيث تركه الواجبات أو ارتكابه المحرمات	٧٧
الفصل الثالث : فيما يصلح الاعتبار وما لا يصلح له من الأخبار	٨٠-١٠٦

المبحث الأول : ما يصلح للاعتبار من الأخبار ، وفيه مطلبان	٨١-٩١
المطلب الأول : ما كان ضعفه لسقط ظاهر في سنده ، وهو نوعان	٨١
النوع الأول : المرسل وأمثلته	٨١
النوع الثاني : المنقطع وأمثلته	٨٤
المطلب الثاني : ما كان ضعفه لسقط خفي في سنده ، وهو نوعان	٨٧
النوع الأول : المرسل الخفي وأمثلته	٨٧
النوع الثاني : المدلس وأمثلته	٨٩
المبحث الثاني : ما لا يصلح للاعتبار من الأخبار ، وفيه نوعان	٩٢-١٠٦
النوع الأول : الخبر المعل	٩٣
النوع الثاني : ما تحقق كونه خطأ، وفيه فروع: الشاذ	٩٥
الفرع الأول: الشاذ	٩٦
الفرع الثاني: المضطرب	٩٨
الفرع الثالث: المصحف في المتن	١٠١
الفرع الرابع: المدرج	١٠٤
الفصل الرابع : مسائل متفرقة	١٠٧
المسألة الأولى : تعدد سبب الضعف في السند الواحد (أقوال وأمثلة)	١٠٩
المسألة الثانية : لا بد للتقوية من عدم المصادمة وأمثلة ذلك	١١٦
كلمة الختام وتوصيات	١٢٠
أشهر المصطلحات الواردة في البحث	١٢٦
تلخيص البحث باللغة الإنجليزية	١٢٧
كلمة أخيرة	١٣٠
الفهارس	١٣١